

مسائل الكتاب والسنّة ودلائل الألفاظ
التي أخطأ فيها الإمام الرازى

في المخصوص والمعالم

إعداد :

د. سليمان بن سليم الله العجلان
الأستاذ المساعد في كلية الشريعة في الجامعة

مقدمة

إن الحمد لله نحده ونسعيه ونستغفره، ونعود بالله من شرور أنفسنا ومن سبات أعمالنا، من بهده الله فلا مضر له ومن يضل فلا هادي له، وأشهد

أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

(١) **هُوَ الَّذِينَ آتَيْنَا تِبْيَانَ الْحَقَّ فَقَاتَهُ الْكُفَّارُ إِلَّا وَالَّذِينَ مُسْلِمُونَ كَفَرُوا**

(٢) **هُوَ الَّذِينَ أَتَيْنَاهُمُ الْقُوَّاتِ فَأَخْرَجُوهُم مُّهَاجِرِينَ وَإِنَّ رَبَّ الْكَوَافِرِ وَسَاءَ وَأَشَوَّهُ اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُوا عَنْهُ وَالْأَرْجَامُ الَّتِي أَكَانَ عَلَيْكُمْ أَعْتِدْنَا**

(٣) **هُوَ الَّذِينَ آتَيْنَا تِبْيَانَ الْحَقَّ وَعَوَّلُوا قُوَّاتِنَا عَلَيْكُمْ فَصَدَّنَاكُمْ وَغَنَّمْنَاكُمْ ذُرُّكُمْ وَعَنْ بَطْنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ قَدْ فَازُوا عَظِيمًا كَمَا**

أها بعد، فإن خبر الحديث كتاب الله، وخبر الهدي هدي محمد ﷺ، وخبر الأئمود محمد ثالثها وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلاله في النار، ثم إن علم أصول الفقه علم شرعي أصيل، كثيرو نفعه يانعة شماره، وقد بدأت أصوله كسائر العلوم الإسلامية ببعثة نبينا محمد ﷺ (عبد الله ورسوله وختره من خلقه وحجته على عباده وأمينه على وحيه، أرسله بالهدي ودين الحق وقدرة للعالين ومحجة للمساكين وحججه على العاذرين، أرسله بالهدي ودين الحق بشيراً ونذيراً وداعياً إلى الله باذنه وسرابجاً مترباً، وأنزل عليه كتابه المبين الفارق بين الهدي والضلال والغبي والوشاد والشك واليقين، وافتراض على العباد طاعته ومحبته والقيام بحقوقه، وسد الطريق كلها إليه سبحانه وإلى جنته فلم يفتح لأحد إلا من طريقه، ولم ينزل **مشمراً** في ذات الله تعالى لا يزده عنه زاد وصادع بأمره لا يصدده عنده صاد إلى أن يبلغ الوسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة وواجه

(١) سورة آل عمران آية رقم ٢٠١.

(٢) سورة النساء آية رقم ١.

(٣) سورة الأحزاب آية رقم ٧٣-٧٤.

في الله حق الجهد، فأشرقت بوسالته الأرض بعد ظلمهاها وتألفت به القلوب بعد شتاهاها، فلما أكمل الله تعالى به الدين وأتم به النعمة على عباده المؤمنين استأنف به ونقله إلى الرفيع الأعلى، وقد توكأه على السجدة البيضاء، والطريق الواصلة الغراء وصارت العلوم الشرعية لا سبيل إلى اقتسامها إلا من مشكاة من قامت الأدلة القاطعة على عصمته وصرحت الكتب السماوية بوجوب طاعته ورتبته، وهو الصادق المصدوق الذي لا ينقطع عن الطوى إن هو إلا وحيٌ بورحى»^(١).

وبعد وفاة الرسول ﷺ قام الصحابة - رضوان الله عليهم - بعمل لواء الإسلام وهم «الذين حازوا قصبات السيف فلا طمع للأحد من الأمة بعدهم في اللحاق، ولكن المبرأ من أتبع صراطهم المستقيم واقتني منها جهم الفوبي والمختلف المغدول من عدل عن طريقهم ذات اليهود وذات الشمال فذلك المنقطع الشائكة في بيداء المهالك والضلال، فلهم والله وردوا رأس الماء من عين الحياة عذباً صالها زلاً، وأبدوا قواعد الإسلام فلم يدعوا لأحد مقالاً»^(٢). وقد قاموا بأعباء الفتوى والقضاء، وقاموا باستباط الأحكام بقواعد مبنية وأصول شرعية راسخة عليها نور من الوحيين إذ شاهدوا التنزيل وصحبوا رسول الله ﷺ وهذه أخذوا علومهم، وقد كانت تلك القواعد أمراً ثابتاً في نفوسهم لا يخناجون فيه إلى تدوين وتأليف.

ثم جاء من بعدهم التابعون فأخذوا من الصحابة (وها تلقوه من مشكاة النبوة خالصاً فيحرروا على منهاجمم القوم واقتضوا على آثارهم صراطهم المستقيم، ثم سلك تابعوا التابعين هذا المسلك المشرد، ثم جاءت من بعدهم النعمة فسلكوا على آثارهم اقتصاصاً واقتضوا هنا الأمور عن مشكائهم اقتباساً»^(٣). وفي هنا العصر تميّزت الأسباب، وقادت الحاجة الداعية إلى تدوين قواعد وأصول

(١) إعلام المؤمنين ١/٤ - ه بتصريف بسرور.

(٢) المصدر السابق ١/٢ بتصريف بسرور.

(٣) المصدر السابق ١/٢ بتصريف بسرور.

الاستياء بعد اختلاط اللسان العربي بغيره من اللهجات وظهور أفكار وعلوم جديدة في الساحة الإسلامية مبنية على أساس غير شرعية، فتصدى لتدريج علم أصول الفقه الإمام المظاكي الكبير محمد بن إدريس الشافعى فدرؤ سفره العظيم المرسالة في أصول الفقه على أساس صحة ملحة سليمة وطريقة شرعية مسلوكة مأخوذة من طريق السابقين، غير أنه من أسف شديد تلقى بعد ذلك هذا العلم الأصيل طوائف وفرق منخلف خالق طريقة السلف، وأزرهم أهل التعصب بالطوى التقليد الأعمى، فأدخل كل من هؤلاء في هذا العلم ما يخدم مذهبه أو عقيدته وطريقته، ولا زال هنا يرمي بمجرور رذائل يرمي بمجرور في معين هذا العلم الصافي حتى كملروا مباحثه وأدخلوا فيه ما ليس منه مما لا يقره دليل صحيح ولا عقل سليم حتى صار هذا العلم في كثير من الكتب، وفي بعض مباحثه صعب العبارة بعد الإشارة، وأتغير بعض الناس بمحنة أهل الكلام فالمجرور خلفهم في تضليل مباحثه الخرافية عن جادة الصواب حيث قرر المتكلمون والمعصوبون بعض مباحثه الخرافية عن جادة الصواب حيث قرر المتكلمون والمعصوبون للمناهب الفقهية في هذا العلم تضليلها أصلها - أو ذكرروا عورتها ضمن المسائل الأصولية مباحث مخالفتها استقرر عليه الأمر الأول ويعتبرها قراء هذا العلم من الحقائق المسلمة المفروغ منها، وكثير من هذه المباحث لم تقدر على وجهها الصحيح، أو قررت على وجده الصحيح لكنها بُنيت على أصل مخالف للأصل الذي دل عليه الوحي وممضى عليه آئمة السلف^(١)، ولما كفت موتنا ببياننا أنما أنه لن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أوطا وأن كل أمر خالف فيه المخالف السلف في الحق والهدى والدور بيني مع السلف لهم «أعلم الناس [و] أخصهم بالرسول، وأعلمهم بأقواله وأفعاله، وحوكاته وسكناته، ومدخله، ومحاججه وباطنه، وظاهره، وأعلمهم بأصحابه، ومسيرته

(١) انظر المسائل المبشركة بين أصول الفقه وأصول الدين ٢٧

وأيامه، وأعظمهم بعثاً عن ذلك وعن نقلته، وأعظمهم تدليها واباعاً له واقتداء به وهم أهل السنة والحديث حفظنا له ومعرفة بصحيحه وستقيمه وتقها فيه وفهمها يزكيهم الله إياه في معانیه، واباعاً، وتصدقها، وطاعة والقيادة، واقتداء، واباعاً مع ما يفترض بذلك من قوة عقولهم وفياسهم وشیئهم... فلهم آسى الناس نظراً وقياساً ورأياً وأصدق الناس رؤياً.

أقلاً يعلم من له أدنى عقل ودين أن هؤلاء أحقر بالصدق والعلم والإيمان والتحقق من يخالفهم، وأن عندهم من العلوم ما لا ينكرها إلا جاهل مبدع وأن الذي عندهم هو الحق المبين وأن الجاهل بأمرهم والمعاذف لهم هو الذي معه من الحشو ما معه ومن الضلال كذلك^(۱) (۱)

أقول لما كان ذلك كذلك رأيت أن من الضروري على كل طالب علم رزقه الله التخصص في هذا العلم النافع بذلك ما يستطيع في إعادة هذا العلم إلى جادله الأولى البيضاء النقية البشارة على الكتاب والسنۃ والاستدلال الصحيح.

ولهذا وغيره كان المعين على طلبة العلم المختصين في هذا العلم بذلك الجهد في تصفية هذا العلم الشرعي الأصيل من كل دخيل يضر ولا ينفع ورده إلى مورده العذب الصافي الزوال إلى طريقة السلف الصالحة التي هي أعلم وأسلم وأحڪم وفيها كل الخبر والعلم النافع.

وقد بذلك في هذا الشأن جهود تذكر فشكراً وتحمدنا، وقد سلّكوا الباحثون فيها إحدى طرقين:

الطريقة الأولى: تجريد أصول الفقه وتصفيتها بما أوصل فيهم، وذكر ما اعتقاد المؤلفون فيها أنه قول السلف الصالحة دون ذكر ما خالفها ولا ماقتها لذلك وما اطلعت عليه من مؤلفات بهذه الطريقة معلم أصول الفقه عبد أهل السنۃ والجماعۃ للدکتور محمد بن حسین الجیزانی وکتاب الأساس في أصول

(۱) مجموع الفتاوى ۴ / ۸۰ بتصريف بستر .

الفقه لمصطفى بن محمد سلامه، وهو جهدان مباركان غير أن فيهما بعض المباحث القليلة لا تصح نسبتها للسلف عند التحقيق.

والطريقة الثانية: ذكر ما أدخل في أصول الفقه من المباحث المتقدمة ومتداولة ذلك وبين الأصول التي بثت عليها، وبين الصواب في ذلك المباحث وما اطاعمت عليه من مؤلفات بهذه الطريقة: كتاب المسائل المشتركة بين أصول الفقه وأصول الدين لفضيلة الشيخ الدكتور محمد العروسي عبد القادر ورسالة مسائل أصول الدين المبحوثة في علم أصول الفقه للباحث الشیخ خالد عبد اللطيف محمد نور وهي رسالة دكتوراه قدمنت لقسم العقيدة في الجامدة الإسلامية، وهو جهدان مباركان نافعان جداً غير أنها افتضوا على المباحث المشاركة بين أصول الفقه وأصول الدين، وعندما عقدت العموم على المشاركة بما أوكلتني في محاولة إعادة هذا العلم الأصيل إلى أصلاته السلفية وبين زيف ما أدخل فيه مما ليس منه فوارق بين الطريقيتين المشار إليها آنفاً ظهر لي أن لكل من الطريقيتين نفعهما إلا أنه ترجح عندي أن الطريقة الثانية أفعى وأنفع، حيث تتحقق بها معرفة الصواب المواتي للأقوال السلف الصالحة المستبطة من الأدلة الشرعية، كما تتحقق معرفة القول المخالف وجده مخالفته وطريقه رد، ولا شك أن هذه أفعى من معرفة الصواب محوراً ما دام أن القول المخالف معروف مثبت في كتب أصول الفقه، إذ ليس من لازم معرفة الصواب السالم من ضده إذ قد يظن القارئ أنه قات المؤلف ذكره أو لم يطلع عليه، وهذا كان الصالحون يخالفون الشرك ويحررونه مع تحقيقهم التوحيد

ولما كان ذلك كذلك كذاك اشتربت الكتبة على منهج الطريقة الثانية على أن يشمل البحث كل المباحث المتقدمة في أصول الفقه، وبعد دراسة مستفيضة وتأمل كثير وطول بحث وكتيرة كشف وبيان ظهر لي أن من أمنع الوسائل وأنفعها لتحقيق هذا المراد الشريف مراجعة الكتب المعتمدة في أصول الفقه واستخراج ما هو محل نقده فيها مما كان خطأ فيها بيئة العلماء والوزراء وبين وجهه

المنقد له ونفيه الصواب في الموضع المنقد، وفي هذا خدمة لهذا العلم الأصيل وحلمه الكتب المعتمدة.

وقد نظرت في كثيرون من كتب أصول الفقه وفي تراجم أعلام هذا الفن فوجدت الإمام الرأزى رحمة الله مقدماً في هذا العلم، ووجدت الحصول والعلم له من أهم الكتب وأجلها عند الحصولين قديماً وحديثاً، وهو من عدد كتب أصول الفقه كما مستحضر في التمهيد إن شاء الله تعالى وإنما يُبيّن ما فيها من الأول بان تبعاً لها ما في كتب كثيرة من الزلل فيها ما فيها من أمور منقدة يعني عن فقد كثير من الكتب، فانخررت أن أتناول المباحث المنقدة فيها والتي أخطأها فيها الإمام الرأزى - رحمة الله - خطأً يُبيّن بحسب ما تبين لي، وعند تأمل المباحث المنقدة في الحصول والعلم وجدت أن أكثرها خطأً وأكثرها ضرراً مما وقع من زلل في بعض المباحث المتعلقة بالكتاب والسنّة ودلائل الألفاظ فانخررت أن أبدأ بما في هذا البحث واستثمره بحوث إن شاء الله تعالى تتعلق بحقيقة المباحث.

وما زادني حرصاً على هذا الموضوع ما وجدته في وصية هذا الإمام رحمة الله من رجوعه عن طريقة المتكلمين إلى طريق الكتاب والسنّة وما أوصى به في التعامل مع كتبه فرأيت أن من الوفاء لهذا الإمام أن يُبيّن ما في كتبه حق تصفي لما حلّ بها من شواذ فليتنفع بها ولتحفه أجورها إن شاء الله تعالى بعد موته.

خططة البحث:

بعد استقراء للمسائل التي أخطأها فيها الرأزى فيما يختص الموضوع قسمت البحث إلى مقدمة وتمهيد وستة مباحث وختمة وفهرس، أما المقدمة فبيّنت فيها أهمية الموضوع، وأشارت إلى أسباب اختياره، ثم ذكرت خطة البحث ومنهجي في البحث.

وأما الشهيد الثاني توجّهه موجودة الإمام الرأزى، ونبذة عن الحصول والعلم وفيه ثلاثة فروع:

القريع الأول: توجّه موجّزة للإمام الرازي رحمة الله.
القريع الثاني: نبذة موجّزة عن كتاب المتصوّل.
القريع الثالث: نبذة موجّزة عن كتاب المعلم.
وأمام الباحث فهو:
البحث الأول: هل يجوز أن يشتمل القرآن على ما لا يفهم معناه؟

وفيه مطاليب:
المطلب الأول: ما أورده الرازي وبيان المتضمن فيه؛ وفيه فرعان:

- القريع الأول: ما أورده الرازي .
القريع الثاني: بيان المتضمن فيه .
القريع الثالث: الأقوال في المسألة وبين الصواب فيها؛ وفيه فرعان:
المطلب الأول: الأقوال في المسألة .
القريع الأول: الأقوال في المسألة وبين الصواب فيها .
البحث الثاني: هل تفيد الأدلة السمعية اليقين؟ وفيه مطاليب:
المطلب الأول: ما أورده الرازي وبيان المتضمن فيه؛ وفيه فرعان:
القريع الأول: ما أورده الرازي .
البحث الثاني: بيان المتضمن فيه .
المطلب الأول: الأقوال في المسألة وبين الصواب فيها؛ وفيه فرعان:
المطلب الأول: ما أورده الرازي .
القريع الثاني: بيان المتضمن فيه .
القريع الثاني: الأقوال في المسألة وبين الصواب فيها؛ وفيه فرعان:
المطلب الثاني: بيان المتضمن فيه .

الفرع الأول: الأقوال في المسألة .

الفرع الثاني: بيان الصواب فيها .

البحث الرابع: هل كل عام مخصوص إلا المدار؟ وفيه مطلبان:
المطلب الأول: ما أوردته الرازبي وبيان المتضدد فيها؛ وفيه فرعان:

الفرع الأول: ما أورده الرازبي .

الفرع الثاني: بيان المتضدد فيه .

المطلب الثاني: الأقوال في المسألة وبيان الصواب فيها؛ وفيه فرعان:

الفرع الأول: الأقوال في المسألة .

الفرع الثاني: بيان الصواب فيها .

البحث الخامس: الشرط المتعقب جلأ هل يعود إليها جميعاً؛ وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ما أوردته الرازبي وبيان المتضدد فيها؛ وفيه فرعان:

الفرع الأول: ما أورده الرازبي .

الفرع الثاني: بيان المتضدد فيه .

المطلب الثاني: الأقوال في المسألة وبيان الصواب فيها؛ وفيه فرعان:

الفرع الأول: الأقوال في المسألة .

البحث السادس: ترکيب إغا الدالة به على المحصر؛ وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ما أوردته الرازبي وبيان المتضدد فيها؛ وفيه فرعان:

الفرع الأول: ما أورده الرازبي .

الفرع الثاني: بيان المتضدد فيه .

المطلب الثاني: الأقوال في المسألة وبيان الصواب فيها؛ وفيه فرعان:

الفرع الأول: الأقوال في المسألة .

الفرع الثاني: بيان الصواب فيها .

وأما الفهارس فهي:
١- بحث المصادر والمراجع.

٢- فهرس المواضيع.
٣- منهجي في البحث:

سررت في البحث على التهجي التالي:

- ٤- قمت باستقراء مباحث الكتاب والسنة في الحصول والعلم، ثم استخرجت منها المباحث المقندة، لتحقق في منها سبعه مباحث، ذكرت منها في هذا البحث ستة وأما البحث السابع فهو يتعلق بالغاز وقد أفروده ببحث مستقل موسع جمعت فيه كلام الأصوليين وما يلخص به، وذلك خطورة شأنه وكثرة الكلام فيه والالتباس في مسائله مما يقتضي إفراده وإبرازه.
- ٥- جمعت كلام الإمام الرازي رحمه الله في المسائل من الحصول والعلم ووصلرت به المسألة، ثم بيّنت المقندة فيه ثم أتيت ذلك بيان الأقوال في المسائل ثم ذكرت الصواب فيها وأدلة ذلك.
- ٦- عزوت الآيات القرآنية بذلك اسم السودة ورقم الآية.
- ٧- خرجت الأحاديث الواردة في المتن فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحد هما اكتفيت بذلك وإن لم يكن في أحد هما خرجته من كتب السنن المعتبرة.
- ٨- عرفت بما يحتاج إلى تعریف من المصطلحات.
- ٩- ترجمت للأعلام الواردة أسماؤهم في من البحث ترجمة موجزة.
- ١٠- علقت على ما يحتاج إلى تعليق مع توثيق ذلك.

هذا وأسائل الله عز وجل أن يربنا الحق حقاً ويرزقنا اتباعه، وأن يربنا بالباطل باطلاً ويرزقنا اجتبايه وصد الحقائق عن سلوك سبيله، وأن يحرري علماء الإسلام على ما قدموه خمور الجزاء، وأن يغفر لهم ما قد يقع من الزلل.

التمهيد: في ترجمة موجزة للإمام الرأزى ونبذة عن المخلص والمعلم

- الفرع الأول: ترجمة موجزة للإمام الرأزى رحمة الله:
اسمه ونسبه ولقبه وكنيته: محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي القرشي، اللكوري، التميمي الطبرستاني الأصل الرأزى المؤلم، فخر الدين، ابن خطيب الولي، أبو عبد الله^(١) وأبو المعالي^(٢) مؤلمه: ولد رحمة الله في الخامس والعشرين من رمضان سنة ٤٤٥هـ^(٣) على الأرجح، وقيل سنة ٤٣٤هـ^(٤). صفاتاته المُنْقَلَّة: كان عظيل الدين، رفع القامة، كثير اللعنة، في صورته لمعاهدة، صاحب وقار وحشمة^(٥). نشأته وصفاته العلمية:

كان والده رحمة الله عالماً كبيراً من علماء الشافعية والأشعرية فنشأ رحمة الله في بيت والده، وكان مهباً للعلم مكيناً عليه بضرب في كل الفنون، ويفترا ويكتب ما هو حق وباطل وقد بين رحمة الله طرقته في طلب العلم حيث قال: «اعلموا أنى كنت رجلاً مهباً للعلم فلكت أكب في كل شيء شيئاً لا يقف على كمبيته وكيفيته سواء كان حقاً أو باطلـ»^(٦)

-
- (١) انظر تاريخ الإسلام - حرواث ورفات ١٠٦-١٠٦هـ - ص ٢١٢-٢١٢ ورفات الأعيان ٢/١٩٤٣ والبداية والنهاية ٣/٧٦-٧٧.
- (٢) انظر البداية والنهاية ٣/٧٧.
- (٣) انظر تاريخ الإسلام ص ٢١٢ و العصر ٢/١٥٣ و مرآة الجنان ٤/١١.
- (٤) انظر لسان الميزان ٥/١٣٤ والكمال ٢/١٨٨٢ وطبقات الشافعية للسبكي ٨/٤٨ ورفات الأعيان ٢/١٥٣ و مرآة الجنان ٤/١١.
- (٥) انظر تاريخ الإسلام ٣/٢١٢ والعتور ٥/٨١.
- (٦) تاريخ الإسلام ٣/٢٠٢ وطبقات الشافعية للسبكي ٨/١٩.

وقد كان رحمة الله حاد النهرين^(١)، وكان في أول أمره فقرأ ثم اتفق أنه صاهرو تاجراً متصولاً له ولدان فزو جهها ابنته ومات الحاج فقلب الفخر في ذلك المال وصار من رؤساء ذلك المهن^(٢) وساعدته ذلك على التفرغ الشام للعلم^(٣) شيوخه^(٤): اشتغل في بداية طلبه على والده الإمام ضياء الدين عمر^(٥)، ومن عيدهما مات والده قصد الكمال السمعاني^(٦) ودرس عليه مدة تلاميذه: كان الإمام الرازي رحمة الله إمام الدنيا في عصره^(٧) وأكب التلاميذ على دروسه وكان إذا مشى ركب حوله نحو ثلاثة تلميذه^(٨) ومن تلاميذه الذين ذكرهم العلماء:

تاج الدين محمد بن الحسين الأرموي، صاحب المحاصل^(٩).
وشمس الدين عبد الحميد بن عيسى الحسروشاهي^(١٠).

-
- (١) انظر تاريخ الإسلام ٣١٢.
 - (٢) انظر لسان الميزان ٥/٢٣٤.
 - (٣) انظر تاريخ الإسلام ٢١٢-٢١٤ ووفيات الأعيان ٢٠٥.
 - (٤) هو عسر بن الحسين بن الحسين الرازي الشافعى خطيب الري، ضياء الدين، أبو الناس، كان متكلماً يلقي فقيها، من مصنفاته غالبة المرام في عدم الكلام، انظر ترجمته في طبقات الشافعية للسلبي ٤/٥٨٢ ومحض المؤلفين ٧/٢٢٨.
 - (٥) هو أبجد بن زيد السمناني، كمال الدين، أبو نصر، كان عالياً مشهور في الأفق، من مصنفاته التعليقة في الملاوف والمجدل، توفي ببسيلبور سنة ٥٧٤هـ، انظر ترجمته في طبقات الشافعية الألسوسي ١/٦٣٣ ومحض المؤلفين ٦/٧٢٢.
 - (٦) انظر الكامل ٢/٢٨٨.
 - (٧) انظر تاريخ الإسلام ٣١٣.
 - (٨) هو محمد بن الحسين بن عبد الله الأرموي، تاج الدين، أبو الفضائل، كان فقيهاً أصرياً بارعاً في العقليات، من مؤلفاته أحاصل من الحصول، توفي سنة ٦٥٦هـ وقيل ٦٥٣هـ، انظر ترجمته في طبقات الشافعية الألسوسي ١/٦٢١ ومحض المؤلفين ٦/٣٤٤.
 - (٩) هو عبد الحميد بن عيسى الحسروشاهي الشوزري، الشافعى، شمس الدين، أبو محمد، ولد =

والقاضي شمس الدين الحويني^(١).

مصنفاته: كان رحمة الله مشغلاً بالعلم مشرضاً له فصنف التصايف الكبير، وفي بعضها مواخذات كبيرة عليه، وقد أشار رحمة الله في وصيته إلى طريقة التعامل مع كتبه فقال: «وأها الكتب التي صنفتها واستكتنوت فيها من يلواه السؤالات فليذكري من نظر فيها بصالح دعائه على سبيل التفضل والإعام والإلزام فليجذب القول السيء فلما ما أردت إلا تكثير البحث وشحذ المخاطر»^(٢)؛ ومن كتبه المشهورة^(٣):

- ١- التفسير الكبير والمعجم مفاتيح الغرب.
- ٢- المطالب العالية.
- ٣- نهاية العقول.
- ٤- الأربعين.
- ٥- الخصل.
- ٦- البيان والبرهان في الدر على أهل الزبغ والطهوان.
- ٧- تأسيس التقديم.

= سنة ٨٩٠هـ كان حكيمًا فقيهاً أصولياً متكلماً، من مؤلفاته مختصر المذهب ومختصر الشفاء توفى سنة ٩٥٦هـ، انظر ترجمته في طبقات الشافعية للأرسنوي ١/٤٤٢ ومحض المؤلفين ٥/٣٠١.

(١) هو أحمد بن الخطيل بن سعادة بن جعفر الحويني، شمس الدين، أبو العباس، ولد سنة ٦٨٥هـ، كان عالماً في المنكر والطبع والنحو والأصوات والفقه وروي القضاء من مصنفاته بنایع العلوم وكتاب في النحو، توفى سنة ٧٦٦هـ، انظر ترجمته في سيرة أعلام المسلمين ٢/٤٦ ومحض المؤلفين ١/٦٢٠.

(٢) انظر تاريخ الإسلام ٢٢٢ وطبقات الشافعية للبكي ٨/٩٢٩.

(٣) انظر تاريخ الإسلام ٣١٢-٤١٢ ووفيات الأعيان ٢/٩٤٣-١٥٣ ولسان الميزان ٥/٣٢٤ وعديدة المغارفين ٦/٧٠-١٨٠.

- ٨- تحصيل الحق.
- ٩- زبدة الأفكار وعمة النظار.
- ١٠- عيون المحكمة.
- ١١- إرشاد الناظر إلى لطاف الأسرار.
- ١٢- عيون المسائل.
- ١٣- شرح أسماء الله الحسنى.
- ١٤- شرح المفصل.
- ١٥- شرح الوجه للغزالي.
- ١٦- شرح سقط الزند.
- ١٧- شرح الكلمات للمقاولون.
- ١٨- الملل والنحل.
- ١٩- الانحرافات المعاذية.
- ٢٠- الانحرافات السماوية.
- ٢١- كتاب في التشريع.
- ٢٢- الطريقة في الخلاف والجدل.
- ٢٣- الخصوص.
- ٢٤- العالم في الأصول.
- ٢٥- إبطال القياس.
- ٢٦- نهاية العقول في دراية الأصول.
- ٢٧- متألب الإمام الشافعى، وغيره كثیر وفي بعض الكتب الشسوءة إليه
رحمه الله شرك في صحة نسبتها إليه.
- رجوعه رحمه الله عن طريقة المتكلمين إلى طريق القرآن والسنّة في تصرير
الاعتقاد:
- بعد أن خاض الإمام الرازى بمجرد الكلام والبعض طریقة المتكلمين في تصرير
٢٩ -

مسائل أصول الدين وعدها هي الموصولة إلى الحق المبين ولم يمكّن على ما سواها شاء الله عز وجل فلأنه بصرته في آخر حياته فرجع في تقرير أصول الدين إلى طريق الكتاب والسنّة، وعلم أن الصواب في المحوء إليهم، وأن المنهج الفلسفية والطرق الكلامية لا توصل إلى نتيجة صحيحة بل هي موصولة إلى الحيرة وكثرة الشكّ والقيل والقال، وقد أثبت ذلك في رصيده رحمة الله فقال: (لقد اختبرت الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية فما رأيت فيها فائدة تسامي بالفائدة التي وجدتها في القرآن العظيم لأنّه يسعى في تسليم العظمة والجلال بالكلية الله تعالى، ويعني عن التعمق في إثبات المعارضات والمناقشات وما ذاك إلا العلم بأن العقول البشرية تتلاشى وتضيق في تلك المضايق العميقة والمناهج الخفية، وهذا أقول كلّها ثبت بالدلائل الظاهرة من وجوب وجوده ووجوده ووجوده وبراءته عن الشركاء في القديم والأزلية والتدبر والفاعلة لذلك هو الذي أقول به وأقول الله تعالى به، وما انفع به الأمر إلى الدقة والغموض بكل ما ورد في القرآن والأخبار الصحيحة المنفق عليها بين الآئمة الشعرين للمعنى الواحد فهو كما هو) إلى أن قال: ((دیني متابعة سيد المسلمين، وكتابي هو القرآن العظيم وتعويضي في طلب الدين عليهم))^(١).

وجاء عنه رحمة الله أنه قال: ((رأيت الأصلاح والأصوب طريقة القرآن وهو ترك السمع ثم المبالغة في التعظيم من غير خوض في التفاصيل فلأنه في التشریه قوله ﴿وَاللهُ الغنِيٌّ وَأَنْتَ الْفَقَرَاءُ﴾^(٢) وقوله ﴿لَيْسَ كُثُلَهُ شَيْءٌ﴾^(٣) وقوله ﴿أَنْهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٤) وألقا في الإثبات ﴿هُوَ الْحَمْدُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾^(٥) وهو يعانون ردهم من

(١) عيون الأنباء في طبقات الأطباء ٢/٧٢ وانظر سور أعلام النساء ١٢/١٠٥.

(٢) سورة محمد الآية رقم ٣٨.

(٣) سورة الشورى الآية رقم ١١.

(٤) سورة الإخلاص الآية رقم ١.

(٥) سورة طه الآية رقم ٥.

فوفهمه^(١) وهو إليه ينعد الكلام الطيب^(٢) وأتوا في أن الكل من الله تعالى قوله
«وَقُلْ كُلُّ مِنْ عَدْدِ اللَّهِ^(٣) وَفِي تَسْرِيزِنَهِ عَمَّا لَا يَبْهِي هُنَّ أَصْبَابُ مِنْ حَسَنَةٍ فَنِينَ اللَّهُ وَمَا
أَصْبَابُكُمْ مِنْ سَيِّئَةٍ فَنِينَ نَفْسَكُمْ^(٤)» وعلي هذا القانون نفس، وأقول من صبيح القلب
من داخل الروح ابن مقرئ بأن كل ما هو الأكمـل الأفضل الأعظم الأجل فهو
لك وكل ما فيه عيب ونقص فانـت مـسـرـعـ عـدـهـ، وأقول إن عـقـلـيـ وـفـهـمـيـ قـاصـرـ
عن الوصول إلى كـهـ صـفـةـ ذـرـةـ مـنـ مـعـلـوـمـاتـكـ^(٥).

وكان رجـهـ اللهـ يـقـولـ: «الـبـيـنـيـ لـمـ أـشـغـلـ بـعـدـ الـكـلـامـ رـيـسـكـيـ»^(٦) وـيـقـولـ:
«مـنـ التـزـمـ دـيـنـ الـعـجـازـ فـهـوـ الـفـانـيـ»^(٧). وـمـنـ شـعـرـهـ قـالـ:
نـهاـيـةـ إـقـدـامـ الـعـقـولـ عـقـسـالـ وـظـاهـيـةـ سـعـيـ الـعـالـمـينـ ضـالـالـ
وـأـرـادـهـاـ فـيـ وـحـشـةـ مـنـ جـسـوـنـاـ وـحـاـصـلـ دـيـنـاـ أـذـىـ وـرـبـالـ^(٨)
وـهـذـاـ يـبـدـلـ عـلـىـ رـجـهـ اللهـ يـقـولـ اـبـنـ كـثـيرـ رـجـهـ اللهـ: «وـقـدـ ذـكـرـتـ
وـصـيـبـهـ عـنـدـ مـوـلـهـ وـأـنـهـ رـجـعـ عـنـ مـذـهـبـ الـكـلـامـ فـيـهـاـ إـلـىـ طـرـيقـةـ الـسـلـفـ وـتـسـلـيمـ
مـاـ وـرـدـ عـلـىـ وـجـهـ الـمـوـادـ الـلـائـقـ بـجـهـ اللـهـ سـبـعـانـهـ»^(٩)
ويـقـولـ اـبـنـ حـسـنـ (١٠) رـجـهـ اللهـ: «أـلـأـصـيـ بـوـصـيـةـ تـدـلـ عـلـىـ أـنـهـ حـسـنـ

- (١) سورة النحل الآية رقم ٥٠.
(٢) سورة فاطر الآية رقم ١٠.
(٣) سورة النساء الآية رقم ٨٧.
(٤) سورة النساء الآية رقم ٦٩.
(٥) تاريخ الإسلام ٢١٩-٢١٩.
(٦) المصدر نفسه ١١٩-١٢٠.
(٧) لسان الميزان ٥/٣٣٤.
(٨) عيون الأنباء ٢/٧٢.
(٩) البداية والنهائية ٣/٧٧.
(١٠) هو أـمـحـمـدـ بـنـ عـلـيـ بـنـ مـعـدـ الـكـانـيـ، الـعـسـلـانـيـ، أـبـوـ الـفـضـلـ شـهـابـ الدـينـ، اـبـنـ حـسـنـ =

اعقاده^(١). وهذا يقول النعجي^(٢) رحمة الله عنه (توفي على طريقة حميدق)^(٣) وفاته: توفي رحمة الله يوم عيد الفطر سنة ٦٠٦هـ^(٤)، وقيل في ذي الحجة سنة ٦٠٦هـ^(٥).

• الفرع الثاني: نبذة موجزة عن كتاب المخصوص:

بعد كتاب المخصوص من أهم كتب المتكلمين في أصول الفقه، وذلك أن فيه زيادة أهم كتبهم المتقدمة المعتمدة والعمدة من كتب المعتبرة والمرهان والمستصفي من كتب الأشاعرة وتأثر به المتأخرون من بعده تأثراً كبيراً يقول ابن خلدون رحمة الله: ((كان من أحسن ما كتب فيه المتكلمون كتاب البرهان الإمام الحروي والمستصفي للغزاري وهو من الأشعري وكتاب العمد لعبد الجبار وترجمة المعتمد لأبي الحسن البصري وهو من المعتبرة، وكانت الأربعة قواعد هذا الفن وأركانه، ثم تخص هذه الكتب الأربع في علان من المتكلمين المتأخرین وهو الإمام لغير الدين ابن الخطيب في كتاب المخصوص وسیف الدين الأدمي في كتاب

= ولد بالقاهرة سنة ٦٧٧هـ ولد بالأدب والشعر ثم أقبل على الحديث وكان من أئمة العلم والتاريخ، له مصنفات منها: فتح البراري، والكاف الشاف في تحرير أحاديث الكشاف توفي بالقاهرة سنة ٦٥٨هـ. انظر ترجمته في الضوء اللامع ٢/٦٣ والعلام ١/٨٧.

(١) لسان الميزان ٥/٩٣ وانظر وفيات الأعيان ٢/١٤.

(٢) هو محمد بن أحمد بن عثمان الشركسي الأصل، الفاروقى، ثم الدمشقى، شمس الدين أبو عبد اللهالمعروف بالذهبي، ولد بمدشق سنة ٦٧٦هـ، كان محدثاً مورساً رفوا القراءات السبع، تصانيفه مشهورة باذاعة منها سیر أعلام البلاء وميران الاعdeal، توفي بمدشق سنة ٦٤٧هـ. انظر ترجمته في طبقات الشافعية للأسنوي ١/٤٧٢ ومحم المولى ٦٩٨٢.

(٣) سير أعلام البلاء ١/١٠٥.

(٤) انظر مراة الميزان ٤/١١ وتاريخ الإسلام ٣٣ وطبقات الشافعية المسكري ٨/٣٦ و تاريخ الحكماء ٢٩٢ ولسان الميزان ٥/٣٢٤.

(٥) انظر السجور الراهرة ٢/٨٩١.

الإحکام وانختلفت طریقہما فی الفن بین التحقیق والمحاجاج فلین الخطب أعمل
لی الاستکثار من الأدلة والاحجاج...)^(١)

ولأن المدارس الکتاب لیجد أن أظهر هذه الكتب أثراً فیه هو المعتمد لأن
الحسین البصري إذ تطابق فیهما العبارات كثیراً وفي هذا يقول الأنسوی رحمه الله
«الحصول استمداده من كتابین لا يکاد يخرج عنھما غالباً أحدھما المستصنف حرج
الإسلام العزلي، والثانی المعتمد لأنی الحسین البصري حق رأیته ينقل منهما الصحفة
أو قریبها منها بالفظها وسیبه على ما قيل أنه کان يحفظھما»)^(٢)

وقلد وقب الإمام الوازی رحمة الله کتابه الحصول على أقسام: فلین بالکلام
في المقدمات، ثم الكلام في مباحث اللغات، ثم الكلام في مباحث الأمور
والنواهي، ثم الكلام في العموم والمحض، ثم الكلام في الجمل والمبین، ثم
الكلام في مباحث الأفعال، ثم الكلام في الناسخ والنسوخ، ثم الكلام في
الإجماع، ثم الكلام في الأخبار، ثم الكلام على القیاس، ثم الكلام في التعادل
والترجیح، ثم الكلام في الإجهاد، ثم الكلام في المتفق والمستفيق، ثم الكلام فيما
اختلف لیه الجتهدون من أدلة الشرع.

وهذا الترتیب يتطابق مع ترتیب أنی الحسین البصري في المعتمد إلا ما
يتعلق بالكلام في المقدمات ومباحث اللفاظ، والتعادل والترجیح، وما اختلف
فيه الجتهدون من أدلة الشرع حيث لم یعنون أبو الحسین البصري بهذه العناصر
ولم یورد كثيراً من مباحثها.

والظاهر في كتاب الحصول بعد أن الإمام الوازی یورد الأقوال في المسألة
ويصرح باختیاره فيها، ویستحضر في ذکر صحج الأقوال والشبه والاعتراضات
والاجوبة بما لا تکاد تجده في غيره.

(١) تاريخ ابن حذرون ١/٦١٨-٧١٨.

(٢) نهایة السرور ١/٤.

وقد اعنى العلماء بكتاب التحصول عناية شديدة^(١) مما يدل على أهميته الكبيرى في علم أصول الفقه.

فمن العلماء من شرحها؛ ومن هؤلاء شمس الدين محمد بن محمود الأصفهانى، المتوفى سنة ٨٧٦هـ في كتابه الكاشف، وأبو العباس أحمد بن إدريس القرافى المالكى المتوفى سنة ٩٨٦هـ في كتابه فتاوى الأصول، ومن العلماء من علق عليه؛ ومن هؤلاء عن الدين عبد الحميد بن هبة الله المدايني المعزلى المتوفى سنة ٩٥٦هـ وأحمد بن عثمان بن صبيح الجوزجاني المتوفى سنة ٩٤٧هـ

ومن العلماء من اختصرها؛ ومن هؤلاء الإمام الرازى في كتابه المستحب، وأمين الدين مظفر بن محمد التبريزى المتوفى سنة ٤٢٦هـ في كتابه التتفىع، وشهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس القرافى المالكى المتوفى سنة ٩٨٦هـ في كتابه تتفىع الفصول، ونماذج الدين محمد بن حسین الأرموي المتوفى سنة ٦٥٦هـ في كتابه الحالى، وسراج الدين أبو الثناء محمود بن أبي بكر الأرموي المتوفى سنة ٦٨٦هـ في كتابه التحصل، ومحى الدين سليمان بن عبد القوى الطوفي المتوفى سنة ١٠١٨هـ، وعلاء الدين على بن محمد الباجى المتوفى سنة ١١١٦هـ في كتابه غایة السول، ونماذج الدين عبد الرحيم بن محمد المصلى المتوفى سنة ٦٧٦هـ . وكتب شمس الدين محمد بن يوسف الجوزي المتوفى سنة ١١١٦هـ أرجوحة عن المسائل الواردة عليه.

• الفرع الثالث: بذلة موجزة عن كتاب المعلم:
كتاب المعلم من المختصرات في أصول الفقه وقد ربته الإمام الرازى على أهم أبواب أصول الفقه فربته على عشرة أبواب:
باب الأول: في أحكام اللعات، بباب الثاني: في الأوامر والنواهى،

(١) ينظر في ذلك كشف الفتنون ٢/٥٦١-٦٦٦.

الباب الثالث: في العام والخاص، الباب الرابع: في الجمل والمبين، الباب الخامس: في الأفعال، الباب السادس: في النسخ، الباب السابع: في الإجماع، الباب الثامن: في الأخبار، الباب التاسع: في القياس، الباب العاشر: في بقية الكلام من هذا العلم. وسار الإمام فيه على طريق الإيجاز فذكر فيه أهم مسائل أصول الفقه، ويدرك فيه القول المختار، ثم يذكر أدلة، وأحياناً يذكر أقوالاً أخرى مع شيء من أدلتها دون الاستطراد في إبراء الشبه والورد عليها والاستكثار من الاستدلال، وهو مع إيجازه فيه زيادات على ما في الحصول، فمثلاً شرح تعريف الأئمة في العالم ولم يشرحه في الحصول وقد أغفل الإمام الوازي بعض المسائل في الأبواب ولم يذكرها إما لقلة جدواها في علم أصول الفقه وإنما لأن غيرها يعني عنها وفي هذا يقول الشطحي في شرح العالم: «هذه آخر مسألة ذكرها في قسم الأوامر وقد أنسقط مسائل، منها ما يقرب الأمر فيها بعدها ثوره من القواعد ومنها ما تقل جدواه بالنسبة لأصول الفقه»^(١).

وقد اعتنى العلماء بكتاب العالم عنابة كثيرة^(٢).

فمن العلماء من شرحة، ومن هؤلاء شرف الدين أبو محمد عبد الله بن محمد بن علي الفهري المعروف بابن الشطحي المتوفى سنة ٧٥٦هـ، ومنهم أبو الحسين علي بن الحسين الأرموي المتوفى سنة ٧٥٧هـ، ومنهم شرف الدين ابن ابراهيم بن إسحاق الشافعي المتوفى سنة ٧٥٩هـ.

ومن العلماء من اختصروا، ومنهم نجم الدين يحيى بن عبдан البدوي المتوفى سنة ٦٦٦هـ

(١) شرح المعلم ١/٢٧٣.

(٢) ينظر في هذا كشف الظنون ٢/٧٢٧١.

المبحث الأول:

هل يجوز أن يشتمل القرآن على ما لا يفهم معناه؟

وفيه مطالعات:

المطلب الأول: ما أوردہ الرازی وبيان المعتقد فيه.

• الفرع الأول: ما أوردہ الرازی:
قال الرازی: «المسألة الأولى: في أنه لا يجوز أن يتكلّم الله تعالى بشيء، ولا يعني به شيئاً والخلاف فيه مع المتشوّه»^(١). ثم ساق الأدلة ومنها أن التكلّم بما لا يفيده شيئاً هذيلان وهو نقص والتقصّ على الله تعالى محال^(٢).

• الفرع الثاني: بيان المعتقد فيه أوردہ، وفيه أربع مسائل:
المسألة الأولى: وضع المسألة: هذه المسألة لم يبحثها المقدمون من العلماء بسبب الفساق كلامهم على إثبات مَا أتى به الله لنفسه أز أتبه له رسوله ﷺ مِنْ أَعْيَانَهُ وَصَفَاتِهِ عَلَى الْمَعْنَى الظَّاهِرِ هَا عَلَى مَا يليق به سبحانه وتعالى مِنْ شَرُورٍ تَحْرِيفٌ^(٣)، وَلَا تَعْطِيلٌ^(٤)، وَلَا تَغْيِيرٌ^(٥)

(١) الحصول ١/٥٨٢.

(٢) المصدر السابق ١/٦٨٣.

(٣) التحرير لغة: التضليل والتباطل، انظر تاج العروس ٦/٩٦. واصطلاح: تفسير التصور بالمعنى الباطل الذي لا تدلّ عليهما، انظر شرح العقيدة الوراسطية ١٢.

(٤) التعطيل لغة: التضريح والإخلاء، انظر تاج العروس ٦/٢٢. واصطلاح: تخيّل الصفات الإلهية وإنكار قيمتها بذلك تعالى أو تبني المعنى الحق الذي دلّ عليه الكتاب والسنة، انظر شرح العقيدة الوراسطية ١٢.

(٥) التمثيل لغة: التسويّة والتقدّم، انظر تاج العروس ٦/١١١، واصطلاح: اعتقاد أن صفات الله تعالى مثل صفات المخلوقين، انظر شرح العقيدة الوراسطية ٢٢.

ولا تكيف (١)(٢).

ولأيضاً وضع هذه المسألة المتأخر عن بسبب المخلاف في تصوّص الصفات وتصوّص القدر وغير ذلك ليتوصلوا بها إلى التأويلات الفاسدة، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله (٣): «ولأيضاً وضع هذه المسألة المتأخر عن بسبب الكلام في آيات الصفات وأيات القدر وغير ذلك للقبورها: (هل يجوز أن يشتمل القرآن على ما لا يعلم معاوداً وما تعيده بعلوة حمر وله بلا لهم؟ فجور ذلك طائف)... ودعها طائف ليتوصلوا بذلك إلى ثار بالآثم» (٤)، الفاسدة التي هي تغريف الكلم عن مواضعه، والغالب على كلا الطائفتين الخطأ أو ثناها يقصرون فيفهم القرآن بعنترة من قبل فيه **ومنهم أميون لا يلمون الكتاب الأماني هم** (٥) وهو لا يصدرون بغير لة الذين

- (١) التكيف لغة: جعل كثيرون معنیه للشيء وكثيرون معنیه حاله وصفته. انظر المعجم الوسيط ٢/٧٠٨. واصطلاحاً: هو أن يعتقد الشّيّط أن كثيرون صفات الله تعالى كلّها من غير أن يقيّدها بمعانٍ. انظر التّوارييد المثلى ٥٣.
- (٢) انظر مهاج السنة ٢/٣٦٩هـ والصراعع المنسوبة ١/٢٥٢ والتّقريري المجموع ٣٨-٤٨.
- (٣) هو أبو عبد الله بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن تيمية الطحان ثم الدمشقي، أبو العباس، شيخ الإسلام، تقي الدين بن شهاب الدين بن محمد الدين، ولد سنة ٦٦٦هـ بمoran ثم تحول به أبوه من حران إلى دمشق، فاق الأقران وصار عجباً في سرعة الاستحضار وفقرة المخان والتّوسع في المنشور والمدقوق ونصر مذهب السلف، انتصر في الله كثيراً وسجّن مرات عديدة بسبب دعوى إلى عقبة السلف من مصنفاته الاستنادية ودرء تعارض العقل والنقل، مات مفتلاً مظلوماً في القلعة سنة ٨٢٧هـ، انظر ترجمته في الدليل على طبقات المحدثة ٢/٧٨٣ والدارور الكمامية ١/٤٥١.
- (٤) التأويل لغة: مصدره أطلق تأويلاً مثل حمله تحريلاً وقوفه إلى يغول أيه عاد ورجع. انظر بخاري القرآن ١/٢٨ والصحاح ٤/٧٢١-٨٢٦.
- (٥) وفي اصطلاح المتأخرين: صرف الملفظ عن الاستعمال الراوح إلى الاستعمال المرجوح. انظر شرح مختصر الروضة ٣/٩٥.
- سورة البقرة الآية رقم ٦٧.

سئل الكاتب والشاعر والأدبي الأنجليزي ديفيد هان عن سليم الله الرئيسي:

يمحرون الكلم عن مواضعه^(١)، وهذا قال الزركشي^(٢) رحمة الله بعد ذكر المسألة
((وَهُنَّا أُولُوا الصِّفَاتِ عَلَى مَقْضَىٰ مَا هُمُّو))^(٣)
وقال السيوطي^(٤) رحمة الله عن تأويل الصفات: ((الإختار ابن برهان^(٥)
منهيب التأويل قال: ومتى المخلاف بين الفرقين هل يجوز أن يكون في القرآن
شيء لم نعلم معناه أو لا بل يعلمه الراسخون في العلم؟))^(٦)

المسألة الثالثة: صياغة المسألة:

عَبْرُ الْوَازِيِّ عَنِ الْمَسَأَةِ بِعِبَرٍ لَا يَلِيقُ إِلَيْهِ فِي الْكَلَامِ عَنْ أَمْرٍ يَعْلَمُ بِاللَّهِ
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حِبْطَ قَالَ: ((لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُلُّمَ اللَّهَ بِكَلَامٍ وَلَا يَعْنِي بِهِ شَيْئًا))^(٧).

- (١) مجموع الفتاوى ١٣ / ٥٨٢-٥٨٣.
(٢) هو محمد بن يهابون بن عبد الله الزركشي الأصل النصري الشیخ بدر الدين أبو عبد الله الزركشي، الشافعی ولد سنة ٥٤٧هـ عی بالفقہ والأصول والحديث، رجل إلى دمشق ثم توجه إلى حلب، من مصنفاته سلسلة الذهب والبحر الخيط، توفي سنة ٥٩٦هـ انظر ترجمته في الدرر الكاتمة ٤/١٧١ ومحجم المؤلفين ٩/١٢١.
(٣) البحر الخيط ١/٧٥.
(٤) هو عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد الخضرمي، السيوطي، المصري، الشافعی، أبو الغزل، حلال الدين، ولد سنة ٩٤٨هـ، نشأ ينشأ بالقاهرة، كان عالماً مفتزاً إماماً حافظاً مورحاً أديباً فقهياً مشاركاً في المعلوم، لما بلغ الأربعين سنة اعتزل الناس ودخل بنفسه على البطل منزرياً عن أصحابه جميعاً وقطع المتأليف، من مصنفاته الإشارة والنظر والكتوكب الساطع توفي بالقاهرة سنة ٩٩٦هـ انظر ترجمته في الضوء الالامع ٤/٥٦ والاعلام ٣/١٣.
(٥) هو أحمد بن علي بن برهان، أبو الفتح، البغدادي، ولد سنة ٩٧٤هـ فقيه، أصولي، كان حاد الذكاء فوري الحفظ من مصنفاته الوصوص إلى الأصول والوجيز، توفي ببغداد سنة ١٥٤هـ، انظر ترجمته في الفتح المبين ٢/٦١ وأوصوص المقدمة تارikh درجاله ١١١.
(٦) الإنegan ٢/١١.
(٧) ومن الأصوليين من عَبْرَ عَبْرَ قَرْبَ منْ هَذَا فَقَلَ الْمُؤْرِسِيَ فِي مَرَاجِ الْمَهَاجِ ١/٢٧١
= ((اعلم أنه لا يجوز أن يتكلمه الله تعالى أو رسوله عليهما السلام ولا يعني به شيئاً)) وقال =

وتحالف في هذه الصياغة ما عبر به كثور من الأصوليين الذين أوردوا هذه المسألة حيث عبروا عنها بقولهم «هل يجوز أن يشتمل القرآن على ما لا يعلم معناه؟ أو بقرب من هذا»^(١).

فصياغة الإمام الرازي - رحه الله - فيها ما لا يليق بإيراده في جانب الله عز وجل فليس من اللائق أن يقال إن الله عز وجل يتكلّم بكلام لا يعني به معنى وفينا وهذا ما لم يجرؤ على قوله مسلم فالمعنى أن تصاغ المسألة بما صاغها به جمهور الأصوليين إذ أن صياغتهم معناها هل يتكلّم الله عز وجل بكلام عفيد يعني به معنى وفينا لكن يقتصر فهم العباد عن فهمه والفرق ظاهر بين فني الإفاده في الكلام والتكلّم ولنبي فهم الساعي للمعنى المقيد الذي أراده المتكلّم.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحه الله: «وضع هذه المسألة المتأخرة... لاقبها هل يجوز أن يشتمل القرآن على ما لا يعلم معناه... ومن المتأخررين من وضع المسألة بلقب شيخ فنقال: لا يجوز أن يتكلّم بكلام ولا يعني به شيئاً»^(٢).
هذا وقد اتفق بعض الأصوليين هذه الصياغة من جهة أخرى وهي كونها لا تدل على المسألة المذكورة تمثّلها بل صياغتها تدل على أن الناس اختلفوا في كون الله عز وجل يتكلّم بكلام لا يقصد به معنى وإن كان له معنى بفهم منه وما أوردته من تفصيل فيها يدل على أنه لا يتكلّم بكلام يفيد أصلاً وعلى أهلين للإدراك المسألة خطأ فإنه لا يليق أن يقال إن الله يتكلّم بكلام لا يعني به شيئاً كما أنه لا يليق أن يقال إن الله يتكلّم بكلام لا يفيده شيئاً فإن هذا لا يجوز

= الأسوى في نهاية السرول ٢/٩٦١ «ولا يجوز أن يخاطب الله تعالى بالتهملا... وعبارة الحصول لا يجوز أن يتكلّم بشيء ولا يعني به شيئاً وهو قريب من عباره المصطفى»،
(١) انظر الوصول إلى الأصول ١/٣١١ وصحح المراجع مع الغائب الخامع ١/٦٠١ والتحصيل من الحصول ٤٥٢/١ ونسور الشرح ١١/٣٣ وشرح الكوكب ٢/٣٤١ وحاشية العطار على شرح الغلبى ١/١٣٢-٢٠٣ والغائب الخامع ١/٧٠١.
(٢) بمجموع الفتاوى ٣١/٥٨٢-٦٢٨ وانظر ص ٢٤١.

على قوله مسلم كما تقدم
وقال السبكي: «وأما الإمام فقيه عبارته قلق، وذلك أنه قال: لا يجوز أن يتكلم الله بشيء ولا يعني به شيئاً...»، وجده القلق أن أول كلامه يدل على أن المخالف في جواز التكلم بشيء ولا يعني به شيئاً وإن كان ذلك الذي تكلم به له معنى يفهم منه، ثانية وهو دليله يدلان على أن المخالف في جواز التكلم بما لا يفيد شيئاً»^(١)

وقال الوركشي: «واعلم أن المرازي ترجم المسألة في الحصول بأنه لا يجوز أن يتكلم الله ورسوله بشيء ولا يعني به شيئاً ثم استدل بما يقتضي أن المخالف في التكلم بما لا يفيد.

وبينهما فرق فإنه يمكن أن لا يعني به شيئاً وهو يفيد في نفسه، ويمكن أن يفید ويعني به شيئاً فجعل النزاع غير منتفع»^(٢)
وقال الأصفهاني^(٣) «ليست صورة النزاع منتفعة، وذلك لأنه قال في هذا الموضوع: لا يجوز أن يتكلم الله ورسوله بشيء ولا يعني به شيئاً، ثم الاستجاج من الجائز لم يرد على هذا المعنى... وأرجعوا وجه يدل على أن المخالف في أن يتكلم بما لا يفيد، ففرق بين ما لا يفيد وبين لا يعني بكلامه شيئاً، فإنه يمكن أن لا يعني به شيئاً وهو في نفسه مفيد، ويمكن أن لا يكون مفيداً يعني به شيئاً فعدم الإفاده وعدم العدالة معيناً معتبراً فجعل النزاع غير منتفع»^(٤)

(١) الإيجاج ١/٦٠، ٣٦.

(٢) البحر الخيط ١/٧٥.

(٣) هو محمد بن محمود بن محمد السنهاني، أبو عبد الله، شمس الدين الأصفهاني، ولد بأصفهان سنة ٦٦٦هـ رحل إلى بغداد ثم الروم ثم الشام، كان من فقهاء الشافعية بأصفهان، وهي الفضلاء، من مصنفاته الكافش عن الحصول وتشريع الفروع في شرح تحرير المغازي، توفي بالقاهرة سنة ٨٦٦هـ، انظر ترجمته في طبقات الشافعية للأسرى ١/٢٨ والأعلام ٦٢/٦٦.

(٤) الكافش عن الحصول ٢/٧٦٤.

كما أن هذه الصياغة توحي بأن المخلاف وقع في هل يتكلّم الله سبحانه عنه لا معنى له؟ وهذا غير صحيح، فإن التحقيق أنه لا خلاف في هذا، وإنما المخلاف في اشتغال القرآن على ما لا يفهم معناه وبينهما فرق وليس هناك خلاف بين العلماء في المعنى الذي أورده الإمام الرزاكي.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (فَقِيلَ لَهُ - أَيُّ الرَّازِي - هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْ طُولِ أَنْفِ الْأُمَّةِ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ بِكَلَامِهِ شَيْئاً؟) (١) (هَذَا لَمْ يَقُلْهُ مُسْلِمٌ أَنَّ اللَّهَ يَكْتَلِمُ بِعَا لَا مَعْنَى لَهُ) (٢) ((وَإِنَّمَا التَّرَازِعُ هُلْ يَكْتَلِمُ بِعَا لَا يَفْهَمُ الْعِبَادُ مَعْنَاهُ) (٣) (وَبَيْنَ نَفْيِ الْمَعْنَى عَنْدَ الْمُكَلِّمِ وَنَفْيِ الْفَهْمِ عَنْدَ الْمُخَاطِبِ بِوَنْ عَظِيمٍ) (٤) وَقَالَ ابْنُ النَّجَارِ (٥) : ((قَالَ الْقَرَافِي (٦) فِي شَرْحِ جَمِيعِ الْجَمَوْعِ: وَالظَّاهِرُ أَنَّ خَلَافَهُمْ لِيَهَا لَهُ مَعْنَى وَلَا نَفْهَمُهُ أَمَا مَا لَا مَعْنَى لَهُ أَصْلَأَ فَنَعَّمَهُ مَحْلٌ وَلَا فِيقٌ) (٧) . وَقَالَ فِي نَسْرِ الْبَنْوَدِ (٨) : ((أَمَا مَا لَا مَعْنَى لَهُ أَصْلَأَ لَلَا يَجُوزُ وَقَوْدُهُ فِيهِمَا

(١) بمحض الفتاوى ١٢/٩١.

(٢) المصادر السابق ٢/٢٨٨.

(٣) المصادر السابق ٢/٩٢١.

(٤) المصادر السابق ٢/٦٨٢.

(٥) هو محمد بن أحمد بن عبد العزيز التسويسي، أبو البقاء، تقي الدين، المشهور بابن النجاري، ولد بالقاهرة سنة ٧٩٨هـ، كان فقيهاً حسنباً من مصنفاته متنه الأrodات في الفقه والكتوب المنظر وشرح الكوكب في أصول الفقه، توفي سنة ٧٦٩هـ وقيل ٧٧٩هـ، انظر ترجمته في الأعلام ٢/٦٦ ومحض المولفين ٨/٢٢.

(٦) هو أحمد بن إبرهيس بن عبد الرحمن الصبهاني، القرافي، المالكي، أبو العباس، شهاب الدين، ولد سنة ٦٦٦هـ بمصر، كان فقيهاً أصولياً، مفسراً، له مصنفات كثيرة منها المذخرة في الفقه وشرح تنقیح الفصول في أصول الفقه، توفي بمصر سنة ٧٤٨هـ، انظر ترجمته في شجرة النور الزرقاء ٨٨٨ والأعلام ١/٥٩.

(٧) شرح الكوكب ٢/٣٤.

(٨) ١/٧٩.

باتفاق العقلاء»).

المسألة الثالثة: نبز المخالفين بالخشونة:

نسب المرازي الملاطف للخشونة، ونبزهم بذلك، ورافقه على ذلك كثيرون من ذكر المسألة^(١)، والمتعدد في هذا أمران:

الأمر الأول: وصف المخالفين بالخشونة، وقد عني بهم أهل السنة حيث وقف على هذا القول فنظمه لأهل السنة، وأهل التأويل يظلقون على أهل السنة المبتبن للصفات إيماناً يليق بالله عز وجل الخشونة، وقد صرخ بذلك أبو زرعة^(٢) حيث قال: «وجوهه الخشنوية وهم لوم يحرون آيات الصفات على ظاهرها»^(٣).

وقال تاج الدين السبكي^(٤): «الخشونة وهم طائفة ضلوا عن سواء المراد... وقيل المراد بالخشونة الطائفية الذين لا يرون البحث في الصفات التي يعذر إيجاروها على ظاهرها بل يؤمنون بما أراده الله مع جزمهم المعتقد بأن

(١) انظر الفائق ١/١٥٢ والإهاد ١/٦٠٦ ونعيه للرسول ٢/٦٩١ والبحر المحيط ١/١٥٣.

(٢) هو أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي ثم المصري، ربي الدين، أبو زرعة العراقي قاضي الديار المصرية، ولد بالقاهرة سنة ٢٦٧هـ، والده الملاطف العرنفي ورحل به إلى دمشق ثم عاد إلى مصر، درس في الحديث والفقه وأصوله والفسر وعلوم العربية، من مصنفاته البيان والتوضيح لمن أخرج له في الصحيح والغوث المأمام شرح حمع الجواب عن توفي بالقاهرة سنة ٦٢٨هـ، انظر ترجمته في الأعلام ١/٦٤١ وأصوله تارىخه ورجاله ٢٤٤.

(٣) الغيث الهاجري ١/٦٠١.

(٤) هو عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي الأنصاري، السبكي، الشافعى، تاج الدين، أبو النصر، ولد في القاهرة سنة ٦٢٧هـ وقيل ٦٢٨هـ وانتقل إلى دمشق وحرى عليه من الحنفية، من مصنفاته قوسي الخurge، التهى إليه قضاة المضاة في دمشق وحرى عليه من الحنفية، من مصنفاته جمع المطرائع وكتابه الإهاد في شرح النهاج، توفي بالطاعون في دمشق سنة ٦٧٧هـ، انظر ترجمته في الدرر الكمالية ٣/٣٩٣ والأعلام ٤/٤٨١.

الظاهر غير مراد لكتابهم يفهومون التأويل إلى الله سبحانه وتعالى)،^(١) وقد ذُكر أن الحشووية سعوا بذلك لأنهم كانوا يجلسون في حلقة الحسن البصري^(٢) أمامه فلما أنكر كلامهم قال ردهم إلى حشو الحقيقة أي جانبها وقيل سعوا بذلك لأنهم يقولون بوجود الحشو الذي لا معنى له في القرآن، وقيل لأنهم مجسعة والجسم مشسو^(٣).

وقد رد شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله تعالى بهذا الاسم وبين أنه من الأمور الخدنة المبدعة من قبل الفرق الصالحة فقال عنه «ضم الناس بأسماء ما أنزل الله بها من سلطان والذى مدحه زين ودمه شين هو الله، والاسماء التي يتعلق بها الدين والذى من الدين ولا تكون إلا من الأسماء التي أنزل الله بها سلطانه ودل علىها الكتاب والسنة والإجماع كالمؤمن والكافر والعلم والجهل والمقتصد والمحمد، فاما هذه الألفاظ فليست في كتاب الله ولا في حديث عن رسول الله ولا نطق بها أحد من سلف الأمة وأئمتها لا بغيا ولا إباتا...» وأول من ابتدع الذم بما المعتزلة الذين فارقوا جماعة المسلمين فاتباع مسيل المبتدةة الضاللين...
والمعترض عليه له أن يقول... إن هذا الضرب الذي قلت إنه لا يشانى من المشوه والتشبيه والتجسيم» إما أن تدخل فيه مثبتة الصفات المحرية التي دل

(١) الإهاب ١/٦٢.

(٢) هو الحسن بن أبي الحسن يسار البصري، أبو سعيد، ولد بالمدية لستين يعمرنا من علاقته عمر سنة ١٤٦ ونشأ بوادي القرى وسكن البصرة، كان سيد أهل زمانه علماً وعلماً، رأى كبار الصحابة وزوجي عن خلق من الصحابة والتابعين، وكانت أيام أهل البصرة ومن الشهدان الموصوفين، مات بالبصرة سنة ١٤٦، انظر ترجمته في سور أعلام النبلاء ٤/٢٦٥ والأعلام ٢/٢٦٢.

(٣) انظر الإهاب ١/٦٢٣ وشرح الكوكب ٢/٧٤١.

عليها الكتاب والسنّة أو لا تدخلهم؟ فلن أدعّياتهم كفت ذاكراً لكل من أثبت الصفات الخبيثة، ومعلوم أنّ هذا مذهب عامة السلف ومذهب أئمّة الدين بل أئمّة المتكلّمين يشتركون الصفات الخبيثة في الجملة وإن كان لهم فيها طرق... فإذا كفت تعلم جميع أهل الإثبات من سلفك وغيرهم لم يبق معك إلا الجهمية من المعتبرة ومن واقفهم على نفي الصفات الخبيثة من متأخري الأشعرية ونحوهم، ولم تذكر حجة تعتمد فائي ذمّ القوم في أفهم لا يتحاشون بما عليه سلف الأمة وأئمّتها وأئمّة النّازم طبع؟!!

ولأنّ لم تدخل في اسم الحشوية من بثت الصفات الخبيثة لم ينفعك هذا الكلام... فإذا كان الكلام لا يخرج به الإنسان عن أن يذم نفسه أو يذم سلفه الذين يفرون بهم بأمامتهم وأفهم أفضل منتبعهم كان هو المذموم بهذا النّازم على القديرين^(١).

ويُسّر الشّيخ رحمة الله أنّ أهل الحديث يروءون من هذه النّسبة وأنّ المؤمنين لهم بالخشوية أحق بهذا النّظر، فقال عن السلف (أفلا يعلم من له أدنى عقل ودين أنّ هؤلاء أحق بالصدق والعلم والإيمان والتحقيق من يخالفهم، وأنّ عددهم من العلوم ما لا ينكرها إلا الجاهل والمبتدع، وأنّ الذي عددهم هو الحق المبين، وأنّ الجاهل بالغورهم والمخالف لهم هو الذي معه من الخشور ما معه ومن الضلال كذلك...) فقد تبيّن أنّ الذين يسمون هؤلاء وأئمّتهم بالخشوية هم أحق بكل وصف مدحوم بذلك رونه وأئمّة هؤلاء أحق بكل علم ذاته وتحقيق وكشف حقيقه واحتصاص بعلوم لم يقف عليها هؤلاء الجهال المكررون عليهم المكتوبون لله ورسوله.

فإن نزّهم بالخشوية إنّ كان لأفهم يروون الأحاديث بلا تمييز والمخالفون لهم أعظم الناس قوله لخشو الأراء والكلام الذي لا تعرف صحته بل يعلم بطريقه.

(١) مجموع الفتاوى ٤/٦٤١-٨٤١.

وأن كان لأن فيهم عادة لا يميزون فما من فرقة من تلك الفرق إلا ومن أتباعها من أحجهل الخلق وأكثفههم، وعوام هؤلاء هم عمار المساجد بالصلوات وأهل الذكر والدعوات وحجاج البيت العتيق والمجاهدون في سبيل الله وأهل الصدق والأمانة وكل خير في العالم فقد ثبتن لك أفهم أحق بوجهه الذي، وأن هؤلاء أبعد عنهم، وأن الواجب على الخلق أن يرجعوا إليهم فيما اختصهم الله به من الموراثة الشبوية التي لا توجد إلا عنددهم»^(١).

والامر الثاني المتعدد في عبارة الرازى ومن نحا نحوه أنه نسب هذا القول للخشونة ويعنى بهم أهل السنة وعهم في هذا، وهذا القول ليس قوله لأهل السنة وإنما وجد من بعض من ينتسبون إلى السنة من قال بما يدل على هذا القول، وفي هذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «ولا قال قط أحد من سلف الأمة ولا من الأئمة الشيوخين إن في القرآن آيات لا يعلم معناها ولا يفهمها رسول الله ﷺ ولا أهل العلم والإعان جيشهم، وإنما قد يتفون علم بعض ذلك عن بعض الناس، وطائفه كثرت في المتأخررين الالتباس إلى السنة يقولون ما يضرمن أنّ الرسول ﷺ لم يكن يعرف معاني ما أنزل عليه من القرآن كآيات الصفات»^(٢).

المسألة الرابعة: أصحجاوجه:

أصح رحمه الله عما لا يجري على أصله حيث قال: «الكلم عما لا يقدِّم شيئاً هذيان ونقض والنقص على الله عَزَّ وَجَلَّ» وفي أصله أن الله تعالى لا يقع منه شيء، أصلأ بل يجوز أن يفعل كل شيء حيث قال في معلم أصول الدين^(٣): «لا يمكن إثبات الحسن والقبح في حق الله تعالى»، وقال في معلم أصول الفقه^(٤): «إذا بينا في

(١) محسن الفتاوى ٤ / ٨٥-٨٧، ثم انظر من ص ٧٨-٧٩.

(٢) المصدر السابق ٧١ / ٨٥.

(٣) ص ٧٦.

(٤) المعلم مع شرح المعلم ٢ / ٦-٧.

علم الكلام أن تحسين العقل وتقييده لا يجري في الفعل الله تعالى وفي أحکامه فوجب ألا يقبح من الله تعالى شيءٍ، وهذا الأصل وإن لم يكن مستقىً بما في نفسه إلا أنه ينبع استدلال صاحبه بالدليل المذكور.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله «ال صحيح - أي الرازى - بما لا يجوز على أصله فقال هنا عبُث والعبُث على الله تعالى»^(١) «فهذا عبُث ونفس والله متره عنه»^(٢) «وعنه أن الله لا يقبح منه شيءٍ أصلًا بل يجوز أن يفعل كل شيءٍ، وليس له أن يقول العبث صفة نفس فهو منفٌ عنه [الأنة] إما أن يزيد المعنى القائم بالذات أو العبارات المخلوقة»^(٣).

أما الأول فلا يجوز إرادته هنا لأن المسألة هي في من يتكلم بالمحرور المنظومة ولا يعني به شيئاً وذلك المعنى القائم بالذات وهو نفس المعنى، وإن أردت المحرور - وهو مراده - بقولك عذرك مخلوق»^(٤) «من جملة الأفعال»^(٥) «ويجوز عذرك أن يخلق كل شيءٍ»^(٦) «ويجوز أن يشمل الفعل عذرك على كل صفة»^(٧) «ليس منزها عن فعل من الأفعال والعبُث عذرك هو ما لا يزيده فهذا ممتع»^(٨) «فهؤم يقْدِم دليلاً على امْسَاع ذلك»^(٩).

- (١) مجموع الفتاوى ١٢ / ٢٨٨.
- (٢) المصدر السابق ٣ / ٩٢١.
- (٣) أي عدد الرازى كما سلاني وهو قول الأشورية إن كلام الله تعالى هو المعنى القائم بذلك وأن القرآن العربي حلق ليدل على ذلك المعنى وهو عبارة عن كلام الله. انظر مجموع الفتاوى ١٢ / ٢٠٢ وشرح المقيدة الطحاوية ١ / ٢٠٢.
- (٤) مجموع الفتاوى ١٢ / ١٣١.
- (٥) المصدر السابق ٣ / ٦٨٢.
- (٦) المصدر السابق ٣ / ١٢.
- (٧) المصدر السابق ٣ / ٦٨٢.
- (٨) المصدر السابق ٣ / ١٢.
- (٩) المصدر السابق.

وَهُنَّا صُورُ الْأَصْفَهَانِيِّ مَوْضِعُ النَّزَاعِ فَقَالَ: «الْمَرَادُ بِكَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى الْكَلَامُ الْأَفْسَانِيُّ أَوِ الْكَلَامُ الْلَّاسِنِيُّ: فِي الْأُولِيِّ مِنَ الصَّفَاتِ الْقَائِمَةِ بِنَدَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالثَّانِي مِنْ قَبْلِ الْأَعْمَالِ، ضَرُورَةُ أَنَّ الْأُولَى قَدِيمٌ وَالثَّانِي حَادِثٌ؛ فِي الْأُولِيِّ يَسْتَحِيلُ فِيهِ الْأَعْمَالُ بِكَوْنِهِ مَعْنَى فَهُوَ عِنِّ الْمَعْنَى، وَأَمَا الثَّانِي فَجُوازُهُ بَيْنَ لَا يَهُوَ مِنْ قَبْلِ الْأَعْمَالِ وَيَجُوزُ عَدْنَا أَنْ يَفْعُلَ مَا يَهُتَّدِيَ بِهِ، وَأَنْ يَفْعُلَ مَا يَبْصُلُ بِهِ، وَأَنْ يَفْعُلَ مَا لَا يَبْصُلُ بِهِ وَلَا يَهُتَّدِيَ بِهِ، وَقَدْ تَحْسَلُ الْمَصْنَفُ بِوَجْهَيْنِ:

الْأُولَى: أَنَّ الْتَّكَلُّمَ بِمَا لَا يَفْهِمُ هُدْيَانُهُ وَهُوَ نَفْصُ وَهُوَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مَحَالٌ.

الثَّانِيَّ: أَنَّ اللَّهَ وَصَفَ الْقُرْآنَ بِأَنَّهُ هَدِيٌّ وَشَفَاءٌ وَذَلِكَ لَا يَحْصُلُ بِمَا لَا يَفْهِمُ وَجْهَهُمَا ظَاهِرٌ عَنِ الشَّرْحِ؛ وَمَا ذُكْرُوا يَشْتَرِئُ وَجْهَهُ الْخَلْلِ فِي الدَّلِيلِ الْمَذْكُورِ وَتَفَرَّعَ صَحَّةُ الدَّلِيلِ عَلَى قَاعِدَةِ التَّحْسِينِ وَالتَّقْبِيحِ الْعَقْلَيْنِ ظَاهِرٌ، فَلَا يَسْتَحِمُ التَّعْسِلُ بِهِ إِلَّا إِذَا صَحَّتْ تَلْكَ الْقَاعِدَةِ وَقَدْ تَبَيَّنَ لِسَادَاهَا، وَمَا ذُكْرُوا يَشْتَرِئُ ضَعْفَ جَمِيعِ مَقْدِمَاتِ دَلِيلِهِ»^(١).

الْمَطْلُوبُ الثَّانِيُّ: الْأَقْوَالُ فِي الْمَسَأَةِ وَبِيَانِ الصُّورَابِ فِيهَا

- الْفَرْعُ الْأُولُ: الْأَقْوَالُ فِي الْمَسَأَةِ:

يَتَحَصَّلُ فِي هَذِهِ الْمَسَأَةِ عَلَيْهِ أَقْوَالٌ:

الْقَوْلُ الْأُولُ: لَا يَجُوزُ أَنْ يَشْتَرِئَ الْقُرْآنَ عَلَى مَا لَا يَفْهَمُ مَعْنَاهُ، وَهُنَّا قَوْلُ جَمِيعِهِرِ الْأَمَمِ^(٢)

الْقَوْلُ الثَّانِيُّ: يَجُوزُ أَنْ يَشْتَرِئَ الْقُرْآنَ عَلَى مَا لَا يَفْهَمُ مَعْنَاهُ، وَقَالَ بِهِ

- (١) الْكَاشِفُ عَنِ الْحَصُولِ ٢/٤٧٤.
- (٢) انْظُرُ التَّقْرِيبَ وَالإِرْشَادَ ١/٢٣٣ وَالْمَسْتَصْفِي ٢/٣٠٣ وَالْفَانِقَ ١/١٥٣ وَجَمِيعُ الْمُلْوَاجِ معَ الْغَيْثِ الْمَاطِعِ ١/٦٠١ وَالْإِمَاجِ ١/٦٣٦ وَهُدَيَةُ السَّوْلِ ٢/٢٩١ وَالْغَيْثُ الْمَاطِعُ ١/٦٠١ وَنَسْرُ الشَّعْرَى ٣/١٠١ وَنَسْرُ الْبَنْدُ ١/٩٧ وَالْمَرْفُ الْمَاصِمُ شَرْحُ رسَالَةِ الْعَلَمَةِ قَاسِمٍ ١/٨٠١ وَمُجَمَّعُ الْفَتاوَىِ ٧/١٨٥٣.

بعض المتأخرین من المتسینین الی السنّة^(۱)، وقال في المسودة: يجوز أن يشتمل القرآن على ما لا يفهم معناه عدتنا، وکذلک قال ابن برهان يجوز ذلك عدنا، وبه قال أبو الطیب الطیری^(۲)، وحکایه عن الصیری^(۳)،

وقال الأعیدی^(۴) رحمه الله: (من قال يجوز التکلیف عما لا يطاق يجوز أن يكون في القرآن ما له معنی وإن لم يكن معلوماً للمحاطب ولا له بیان)^(۵)، ونسبة جمیع من الأصولیین للجھوژیة وقد عرفت ما فیھا قوییاً.

القول الثالث: التفصیل فلا يجوز أن يشتمل القرآن على ما لا يفهم معناه في الخطاب الذي يتعلّق به تکلیف، ويجوز أن يشتمل على ما لا يفهم معناه في

(۱) انظر مجموع الفتاوى ۷ / ۸۵۳.

(۲) هو ظاهر من عبد الله بن طاهر بن عمر الطبری الشافعی البغدادی، أبو الطیب، فیھ ببغداد ولد بتأمل سنة ۸۴ هـ واستقر ببغداد، ودرس وألقى دروییاً لقضاء، كان وزيراً على عاملية عالیاً بالأصول والغزوی من الفقهاء الکبار، توفي سنة ۹۰ هـ، انظر ترجمته في طبقات الفقهاء للشیرازی ۲۵۱ وسر أعلام البلااء ۷ / ۱۶۶.

(۳) هو محمد بن عبد الله البعدادی، الصوری، أبو بکر، كان إماماً في المقدمة والأصول، ومن أصحاب الوجوه عند الشافعی، قيل فیھ: كان أعلم الناس بالأصول بعد الشافعی، من مصنفاته شرح الرسالة وكتاب في الشروط، توفي ببصرة سنة ۱۳۰ هـ انظر ترجمته في طبقات الفقهاء للشیرازی ۲۰۱ وتحذیف الأحادیث واللغات ۲۳۹.

(۴) المسودة ۱ / ۷۶۳.

(۵) هو علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الشافعی الأعیدی، الحنفی ثم الشافعی، سیف الدين ولد سنة ۱۰۰ هـ بالمدینة - دیار بکر -، وکان مفعیهاً أصولیاً، متکلماً، منصفیاً، اقام ببغداد ثم انتقل إلى الشام ثم إلى مصر من مصنفاته إحکام الأحکام في الأحکام والإحکام في أصول الفقه، توفي بدمشق سنة ۱۳۰ هـ ودفن بجبل قاسیون، انظر ترجمته في سر أعلام البلاء ۱۱۱ وطبقات الشافعیة للؤسوی ۱۳۷.

(۶) الأحکام ۱ / ۱۳۲.

الخطاب الذي لا يتعلّق به مكلّف،
وقال بهذا ابن هرّهان^(١)، وذكر إمام الحرمين^(٢) كلاماً قرئاً منه^(٣)،
وذكر ذلك العزّلاني^(٤)،^(٥).

• الفرع الثاني: بيان الصورتين:

ذكر الأصوليون للقتليين بمحواز اشتغال القرآن على ما لا يفهم معناه
حججاً حاصلها برجوع إلى أن المشابه والقائم في القرآن والمشابه لا يعلم معناه إلا
الله لقوله تعالى «مَنْ نَزَّلَ الْكِتَابَ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ بِهِ»^(٦) محكمات من آم الكتاب وأخر
متباينات فاما الذين في قلوبهم نزع فتبعدون ما مشابه منه باختفاء الفتن وابتلاء عليه وما يعلم ثالث له
بإلا الله والراسمون في العلم غلوتون أمنا به كل من عدد ودعا وما يذكر إلا أوّل الآيات^(٧)، ووجهه
الدلالة أن الموقف على قوله تعالى «وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا هُوَ»^(٨) فيلزم أن يكون المشابه
لا يعلم البشر معناه^(٩).

وأوجب عن هذه الحجّة بوجوه هي:

- (١) انظر الموصول إلى الأصول ١/١٥١ والغريب المأمع ١/٦٠-٧٠.
- (٢) هو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجوزي، الشيباني، أبو المعالي ضياء الدين إمام المترجمين، ولد سنة ١٩١هـ، كان فقيهاً، أصولياً، متكلماً، له تصانيف كثيرة، منها المودع في أصول الفقه والإرشاد إلى فواطح الأدلة في الاعتقاد، توفي سنة ٨٧٤هـ، انظر ترجمته في سير أعلام البلاط ١/١٨٦٤ رمجم المولفين ٢/٤٨١.
- (٣) انظر البرهان ١/٤٨٢-٤٨٣.
- (٤) هو محمد بن محمد بن أحمد الطوسي، المعروف بالعزّلاني، أبو حامد، زين الدين حجّة الإسلام ولد سنة ٥٤٤هـ، كان فقيهاً، أصولياً، متكلماً، صوفياً، له تصانيف كثيرة منها إحياء علوم الدين والمستضفي، توفي سنة ٥٤٤هـ، انظر ترجمته في سير أعلام البلاط ١/٦٣٣ ومحجم المولفين ١/٦٣٢.
- (٥) انظر المنحول ٣٧١.
- (٦) سورة آل عمران الآية رقم ٦.
- (٧) انظر الموصول ١/٦٨٣ والمستضفي ٢/٣٠ والإهانج ١/٣٦٣.

بان للسلف في الوقف قولين وكلاهما صحيح إذا حق معن التأويل عندهم وعلى كلا المعين لا يوجد في القرآن ما لا يعرف معناه مطلقاً، فمن وقف على قوله تعالى ﴿إِلَّا أَنْ يَرَوْهُ إِلَيْهِ الشَّيْءُ وَمَنْ وَصَلَ مَوْرَادَهُ بِالتَّأْوِيلِ مَعْرِفَةُ الْمَعْنَى﴾.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن الآية: «فيها قولان للسلف وكلاهما حرق»^(١)، «فمن قال لا يعلم تأويله إلا الله أراد به ما ينزل إليه الكلام من الحقائق التي لا يعلمه إلا الله، ومن قال إن الراشدين في العلم يعلمون التأويل فالمراد به تفسير القرآن الذي بينه الرسول والصحابة»^(٢)، «الراشدون في العلم يعلمون تفسير القرآن كله وما بين الله معانيه كما استغاثت بذلك الإذار عن السلف»^(٣).

«وهذا كان قول من قال إن الشاهد لا يعلم تأويله إلا الله حرقاً، ويقول من قال إن الراشدين في العلم يعلمون تأويله حرقاً، وكلا القولين متأثر عن السلف من الصحاوة والتابعين لهم بإحسان»^(٤).
وقال أيضاً: «إن أريد بتأويل حقيقة ما يوجد وقيل لا يعلم كيفية ذلك إلا الله فهذا قد قدمناه وذكر أنه على قول هؤلاء من رقف عند قوله ﴿إِلَّا إِلَهٌ إِلَّا إِلَهٌ﴾^(٥) هو الذي يجب أن يروى بالتأويل.
وأما أن يروى بالتأويل التفسير ومعنى المعرفة على قوله ﴿إِلَّا إِلَهٌ﴾ فهذا خطأ قطعاً مخالف للكتاب والسنة واجماع المسلمين»^(٦).

(١) مجموع الفتاوى ٥/٤٣٢.

(٢) المصدر السابق ٦/١٨٠٤.

(٣) المصدر السابق ٥/٤٢٣.

(٤) المصدر السابق ٥/٧٤٣.

(٥) سورة آل عمران الآية رقم ٧.

(٦) انظر مختصر الصورات عن الم رسالة ١/٣٠٣.

ومن قال ذلك من المتأخرین^(١) فإنه متفاوض يقول ذلك ويقول ما يتفاوضه وهذا القول ينافق الإيمان بالله ورسوله من وجوه كثيرة وربو جب القدر في الرسالقة.

ولا ريب أن الذين قالواه لم يتدبروا لوازمه وحقيقةه بل أطلقوا^(٢) ((لما رأوا المشهور عن جهور السلف من الصحابة والتابعين لهم بِإحسان أن الوقف الشام عند قوله تعالى **هُوَ مَلِكُ الْأَنْشَاءِ**)^(٣)) واقفوا السلف وأحسنوا في هذه المواقفة لكن ظنوا أن المراد بالتأويل هو معنى اللفظ وتفسيره... فلزم من ذلك أنه لا يعلم أحد معنى هذه النصوص إلا الله لا جباريل، ولا محمد، ولا غيرهما، بل كل من الرسولين على قوائم يعلو أنشرف ما في القرآن من الأخبار عن الله بِإحسانه وصفاته وهو لا يعرف معنى ذلك أصلاً^(٤). ثم كثيرون منهم يذمون ويقطلون تأويلاً أهل البدع من الجهمية والمعتزية وغيرها وهذا جيد لكن قد يقولون بغيرى على ظواهرها وما يعلم تأويلاً لها إلا الله.

(١) أي الذين يقولون إن تصوّص الصدّيق الناظر لا تتعلّم معاييرها ولا يعقل ما أراده الله ورسوله منها لكن تقريراً لافتاظاً لا معانٍ لها ونعلم أن لها تأويلاً لا يعلمه إلا الله. انظر الصواعق المذراة ١/٦٩٤-٢٥٠، ونسب ابن برهان هذه المنهج إلى كثير من السلف، انظر الوصول إلى الأصول ١/٧٧٣ و٩٧٣، وهذه النسبة بالاطنة وإنما ينتهيها عن السلف من كان قليل المعرفة بالتأريخ وقد جمع العلماء من المقول عن السلف في الإثبات ما لا يخصى عدده إلا الله ولم يقدّر أحد أن يأتي عليهم في التبيّن بغير ف واحد بسند يعتمد عليه. انظر مجحوم الفتاوى ٥/٦٩٦-٧٠٧ و ٤/٧٣-٧٣٧.

(٢) مجموع الفتاوى ٧/١٩١٤.

(٣) سورة آل عمران الآية رقم ٧.

(٤) قال السعدي في التواطع ٢/٥٧: «على هذا الوقف أكتر القراء» وانظر تفسير الطبراني

٦/١٠٢.

(٥) انظر مختصر الصواعق المرسلة ١/٨٢.

فإن عثروا بظواهرها ما يظهر منها من المعاني كان هذا مذاقها لقولهم إن ها تأويلاً يخالف ظاهرها لا يعلمه إلا الله (١، ٢، ٣).

«وكان أكبر قصدتهم دفع تأويلات أهل البدع للمتشابه».

وهذا الذي قصدوه حق، وكل مسلم يوافقهم عليه، لكن لا بد من باطل آخر ولا نور بدعة ببدعة ولا يرد تفسير أهل الباطل للقرآن بأن يقول الوسول ﷺ والصحابة كانوا لا يعرفون نفسو ما تشابه من القرآن فهذا من الطعن في الوسول وسلف الأمة ما قد يكون أعظم من خطأ طائفية في تفسير بعض الآيات، والعاقل لا يبني قصراً ويهدى مهمنا (٤).

ويقول ابن كثير (٤) رحمه الله تعالى: «عن العلماء من فصل في هذا القسم وقال: التأويل يطلق ونراد به في القرآن معين: أحد حرف التأويل بمعنى حقيقة الشيء، وما ينزل أمره إليه... فلن أزيد بالتأويل هنا فالوقف على الجملة لأن حقائق الأمور وكيفها لا يعلمه على الجملة إلا الله عز وجل... وإنما إن أريد بالتأويل المعنى الآخر وهو التفسير والبيان والتعبير عن الشيء فالوقف على هؤال السجون في العلم (٥) لأنهم يعلمون ويفهمون ما خوبوا به بهذا الاعتبار وإن لم يحيطوا علما بحقائق الأشياء على كنهها هي عليه» (٥).

(١) انظر موافقة صحيح المنقول الصريح المعتبر (١/٦٠-٦١) والاصراعي الشتراء (١/٣٥٥-٦٢) وشرح المقيدة الظحاوية (٢/٢٠٨-٣٠٩).

(٢) مجمع الفتاوى ٧ (١٨٥-٣٥٩).

(٣) المصدر السابق (١٩١٤-٢٠٤).

(٤) هو إسحاق بن عيسى بن كثير القرشي، عماد الدين الحافظ، أبو الفداء أصله من صوري الشمام ثم انتقل إلى دمشق ونشأ بها وسرع في الفقه والتفسير وال نحو والحديث والتاريخ والرحلات، من مصنفاته التفسير والبداية والنهاية، توفي سنة ٤٧٧هـ. انظر ترجمته في الدرر الكبيرة (١/٦٩٣-٣٠٣) والدرر الطالع (١/٣٥١).

(٥) تفسير ابن كثير (١/٦٤٣) وتلخيصه على مريد بيان انظر مجموع الفتاوى ٣٣/٣٣٤ وما =

الثاني: أن جمجم ما ذكره السلف والخلف في معنى المشابه مما يعرف معناه وتكلم العلماء في معناه وبينوه، وقد جمع ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله تعالى: «ما ذكره السلف والخلف في المشابه يدل على أنه كله يعرف معناه: فمن قال: إن المشابه هو الشبيه لمعنى المنسوخ معروف، وهذا القول مأثور عن ابن مسعود^(١)، وأبي عباس^(٢)، وقادة^(٣)، والسدسي^(٤)، وغيرهم^(٥).

- = بعدها ٦٧٣ وما بعدها والإكيل في معرفة المشابه من الترتيل لأن تيمية ص ٢٠ ودرء تعارض العقل والنقل لأن تيمية (١) والصوات عن القراءة حمل المذهب والمذهلة لأن القسم ١/٧٩٧ وشرح المعتقد الطحاووية (١/٥٠) وتنفس المدار (١/٤٧) وأضراء البيان (١/٤٣).
- (١) هو عبد الله بن مسعود بن غافل الحلبي، أبو عبد الرحمن، حليف بي زهرة، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قديراً وهو حاجر المحررتين ولأنه رسول الله صلى الله عليه وسلم صاحب نعله وسواسه حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بالذكر وهو أول من حجر بالقرآن عنك، مات بالمدينة سنة ٣٢هـ وقيل ٣٣هـ وقيل ٣٤هـ وفيل ٣٥هـ ومات بالكونفه، انظر ترجمته في الاستيعاب ٢/١٨٩ والإصابة ٤/٩٢.
- (٢) هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب حجر الأمة وفقيقها ورامام المفسر، أبو العباس ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولد بشعب بني هاشم قبل المحررة بثلاث سنين صحب النبي صلى الله عليه وسلم دار المحررة عام الفتح مع والديه وقد أسلم قبل ذلك مات هههه بالطائف، انظر ترجمته في سير أعلام البداء ٣/١٣٢ والإصابة ٤/١٠٩.
- (٣) هو قيادة بن فتادة بن عزير السدوسي البصري الأكمه المناظن المفسر العلام أبو الخطاب رئيس الطبيعة الرابعة من المفسرين، قال: «ما قلت بخدت فقط أعد علي»، قال أبو عبد الله جليل: «قيادة أحفظ لهل البصرة»، كان إماماً في العبرية وأيام العرب والأنساب مات بواسطه في الصاعون سنة ٢١١هـ وقيل ٢١١هـ، انظر ترجمته في مجمع الأدباء ٧/١٩ وطبقات المفسرين الملاودي ٦/٣٤.
- (٤) هو إسحاق بن عبد الرحمن بن أبي كركبة الإمام المفسر أبو محمد الحجازي ثم الكوفي السدي أحد موالى قريش سخر له أصحابه السنن، توفي سنة ٧٢١هـ وقيل ٧٢٦هـ، انظر ترجمته في سير أعلام البداء ٥/٤٦٢.
- (٥) انظر المتفقه والمتفق ١/٤٣، ٢-٤٠، وتفصي الطوري ٦/٤٧١-٧٦١.

والقول الثاني هاتور عن حابر بن عبد الله^(١) أنه قال: «الحاكم ما علم العلماء تأويله والمشابه ما لم يكن للعلماء إلى معرفته سبيل كتمان الساعة»^(٢).
وعلومنا أن وقت قيام الساعة بما الفق سلمون على أنه لا يعلمه إلا الله وهذا حق ولا يبدل ذلك على أنه لا يعرف معنى الخطاب بذلك...
الفول الثالث: إن المشابه المحرف المقطعة في أوائل السور، يُورى هنا

عن ابن عباس^(٣) ...

والرابع: أن المشابه ما اشتبهت معانيه، قاله مجاهد^(٤) وهذا يوافق قول أكثر العلماء وكلهم يتكلّم في تفسير المشابه وبين معناه.
والخامس: أن المشابه ما تكررت ألفاظه، قاله عبد الرحمن بن زيد بن أسلم^(٥) قال: «الحاكم ما ذكر الله تعالى في كتابه من فصص الأنباء ففصله وبينه، والمشابه هو ما اختلفت ألفاظه في تفصيدهم عبد التكبير»^(٦)، كما قال في موضع من قصة نوح **﴿احمل فهنا﴾**^(٧)، وقال في موضع آخر **﴿فاسلك**

(١) هو حابر بن عبد الله بن رئاب الأنصاري السلسلي، أحد السنتين الذين شهدوا العقبة الأولى.

انتظر ترجمته في الإصابة ٣/٢٢٤.

(٢) انظر تفسير الطبرى ٦/٢٦١-٢٦٣.

(٣) انظر زاد المسير ١/١٥٣.

(٤) هو مجاهد بن جرير الكندي أبو المحاج مول السائب ابن أبي السائب وقيل غير ذلك فقيها عائداً مفسراً لآية كثيرون الحديث، توفي سنة ٣٠٠هـ وقيل غير ذلك

انتظر ترجمته في سير أعلام البلاط ٤/٩٤٤.

(٥) انظر تفسير الطبرى ٦/٢٦١-٢٦٣ وقواطع الأدلة ٢/٢٢٣.

(٦) هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العمري المدني كان صاحب قرآن وتفسير جمع تفسيراً في مجلد، وكما يأى في الناسخ والنسخ توفي سنة ٢٢٨هـ انتظر ترجمته في سير أعلام البلاط

٨/٩٤٣.

(٧) انظر قواطع الأدلة ٢/٢٦٣ وزاد المسير ١/١٥٣.

(٨) سورة هود الآية رقم ٤٠.

فهابه^(١)، وقال في عصى موسى **﴿إِنَّمَا هُوَ جَيْدٌ تَسْعَ﴾**^(٢)، وفي موضع آخر
﴿وَإِذَا هُوَ يُعْبَانَ مِنْهُ﴾^(٣)،
وصاحب هذا القول جعل الشاهد احتلاف النحو مع التفاق المعنى كما
يشتبه على حافظ القرآن هذا النحو بذاك النحو.

وقد صنف بعضهم في هذا الشأن^(٤) لأن القصة الواحدة يتشابه معناها في
الموضوعين فالتشابه على القاري أحد المفظتين بالآخر، وهذا الشاهد لا ينفي معرفة
المعنى بلا ريب، ولا يقال في مثل هذا إن الناسخين يتصورون بعلم ثانية.
لهذا القول إن كان صحيحًا حرجه لنا، وإن كان جديداً لم يضرنا.
والسادس: إنه ما اسأج إلى بيان، كما نقل عن أحمد^(٥)،
والسابع: إنه ما احتمل وجسدها، كما نقل عن الشافعى^(٦).

-
- (١) سورة المؤمنون الآية رقم ٢٧.
 - (٢) سورة طه الآية رقم ٢٠.
 - (٣) سورة الأعراف الآية رقم ٧١٠.
 - (٤) وذلك ككتاب من شاهد القرآن العظيم لأبي الحسن أحمد بن حنبل المنادي المتوفى سنة ٣٣٦هـ وقد طبع هذا الكتاب بتحقيق الشيخ عبد الله بن الحمد الغنيمان، طبعة الجامعية الإسلامية بالمدينة.
 - (٥) هو أحمد بن محمد بن حبيب البهعلى الشيباني، المرزوي البغدادي، أبو عبد الله ولد بحر سنة ٤٦١هـ كان محدثاً فقيهاً، عني بالحديث وطلبته، وكان أحد الأئمة الاربعة، شديد المحفظ، زاهداً، ورعاً، امتهن في القول بخلق القرآن فتنة شديدة فثبت على مذهب السلف من أن القرآن كلام الله غير مخلوق، من مؤلفاته المسند والواسع والمسروق، توفي بمزاد سنه ٤٤٢هـ، انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١/١٧٧١ وشذرات الذهب ٢/٩٦٩.
 - (٦) انظر العدة ٢/٤٨٦.

(٧) هو محمد بن إبريس بن العباس بن عثمان بن شافع القرشي، المظلي، أبو عبد الله ولد بغزة سنة ٤٥١هـ ونقل إلى مصر بعد ستين من ولادته حل الوظيفة من مالك، أحد الأئمة الاربعة مناقبه كثيرة مشهورة، نزل مصر في آخر أيامه، من مؤلفاته أحكام القرآن والرسالة =

وأحمد^(١).

والثامن: إن المشابه هو التقصص والأمثال^(٢). وهذا أيضاً يعرف معناه^(٣) ((الأمثال هي المشابه عند كثيرون من السلف، وهي إلى المشابه أقرب من غيرها بما بين المثل والمثل به من المشابه، وعقل معناها هو معرفة تأويلها الذي يعرفه الناسخون في العلم دون غيرهم)).^(٤)

((التاسع: إنه ما يؤمن به ولا يصلح به^(٥)، وهذا أيضاً مما يعرف معناه.
والعاشر: قول بعض المؤمنين إن المشابه آيات الصفات وأحاديث
الصفات^(٦)))

وهذا مما يعلم معناه، فإن أكثر آيات الصفات المتفق المسلمون على أنه يعرف معناها والبعض الذي تنازع الناس في معناه إنما ذم السلف منه تأويلات الجهمية وإنفوا علم الناس بحقيقة، كقول عالى^(٧): الاستواء معلوم، والكيف مجهول والإيان به واجب والسؤال عنه بدعة^(٨). وكذلك قال سائر أئمة السنة.

= زوفي في مضر سنة ١٠٢٦، انظر ترجمته في سر أعلام النساء . ١٩٠.

(١) انظر البحر الخيط ١١٥٤.

(٢) انظر العدة ٢٦٦٨٦.

(٣) مجموع الفتاوى ٧ / ٩١٤ - ٣٢٤.

(٤) المصدر السابق ٧ / ٩٢٤.

(٥) انظر تفسير الطبرى ٢ / ٥٧١ والتفىه والتفقه ١٣٠.

(٦) انظر المستضفي ٢ / ٣ وروضة الناظر ١٩٦٢ والإتقان للسوطى ٢ / ١٠١.

(٧) هو مالك بن أنس الحموي الأصبهى المدنى، أبو عبد الله، ولد بالمدينة سنة ٣٩٦هـ بعام ذار الحجرة، وأحد الأئمة الاربعة، طلب العلم وهو حدثان، وتأهل للفتيا وعمره ٢٣ سنة قال عنه الشافعى: (إذا ذكر العلماء فمالك السجعى)، من مؤلفاته الوطأ ورسالة في القدر ترقى بالمدينة سنة ٦٩٤هـ وفى علم ذلك، انظر ترجمته في سر أعلام النساء ٨٨٤ والأعلام ٥٧٥.

(٨) رواه أبو نعيم في الحلية ٦٥٢٣ والصالوبي في عقيدة السلف ٨٣ وأبا عبد البر في التجهيد =

وحيثنة ففرق بين المعنى المعلوم وبين الكيف المجهول.

فإن سمي الكيف تأويلاً ساع أن يقال هذا التأويل لا يعلمه إلا الله... وأهوا إذا جعل معرفة المعنى وتفسّره تأويلاً كما يجعل معرفة سائر آيات القرآن تأويلاً ولقول إن النبي ﷺ وجبريل والصحابة والتابعون ما كانوا يعلمون معنى قوله ﷺ الرحمن على العرش استوى^(١) ولا يعلّمون معنى قوله ﷺ ما منك أن تسجد لما خلقت بيديك^(٢) ولا معنى قوله ﷺ غريب الله عليهم^(٣) بل هذا عذتهم بمنزلة الكلام العجمي الذي لا يفهمه العربي... فمن قال عن جبريل ومحمد صلوات الله وسلامه عليهما وعن الصحابة والتابعين لهم بـالاحسان وأئمة المسلمين ألم كانوا لا يعرّفون شيئاً من معانٍ هذه الآيات بل استأثر الله بـالعلم معناها كما استأثر بـالعلم وقت الساعة وإنما كانوا يقرؤون ألفاظاً لا يفهمون لها معنى كما يقرأ الإنسان كلما لا يفهم منه شيئاً فقد كذب على القوم، والنقول المتواترة عنهم تدل على نفيه هذا، وألمهم كانوا يفهمون هنا كما يفهمون غيره من القرآن، وإن كان كنه الرب عز وجل لا يحيط به العبد ولا يعصون شاء عليه ذلك لا يمنع أن يعلموا من أسمائه وصفاته ما علمهم سبحانه وتعالى^(٤) فـذلك فـتحصل من هذا أن الاحتجاج بـموقع المشابه في القرآن لا يفيد أن في القرآن ما لا يفهم معناه إلا الله.

ويدخل في هذه الحجّة المادمة التي أتيت بها بعض الأصوليين لـمن قال إن في

= ٧/٨٢١ وقد جمع طرقه وتكلم عليها الدكتور عبد الرزاق البري في مجلـة الجامـعـة الإـسلامـيـة العـدـد ١١ ص ٦٣-٥٠.

(١) سورة ضه الآية رقم ٥.

(٢) سورة ص الآية رقم ٧٥.

(٣) سورة البـحـادـلة الآـية رقم ٤١.

(٤) مجموع الفتاوى ٧/٢٢٤-٢٥٤.

القرآن ما لا يفهم معناه ما احتج به بعض الأصوليين لهم من أن المحرف المقطعة في أوائل السور لا يعرف أحد معناها فدل ذلك على أن في القرآن ما لا يفهم معناه^(١)، وهذه الجهة داخلة في الجهة السابقة.

وقد أجبت عنها بأنه لا يسلم أنه لا يعرف معناها بل العلماء يكلموا في معاني المحرف المقطعة في أوائل السور على آقوال كثيرة منها^(٢): أنها أساساً السور حق تعرف بها في قال سورة بس ونحوها، ويقال ذكرها الله تعالى جمع دواعي العرب إلى الاستماع لأنها تختلف عادهم لسويفتهم عن الغفلة حتى تصرف قلوبهم إلى الإصغاء.

وقيل إنما بيان أن القرآن بلغة العرب إذ هذه بعض حروف المعجم التي لا يخرج عنها جميع كلام العرب.

وقد اخسأر إمام المفسرين ابن جرير الطبّري^(٣) أن المحرف المقطعة في أوائل السور تدل على معانٍ كثيرة وليس على معنى واحد حيث يقول: ((والصواب من القول عني في تأويل مفاتيح السور التي هي حروف المعجم أن الله جل ثناؤه جعلها حروفًا مقطعة ولم يحصل بعضها ببعض فيجعلها كساندر الكلام المتصل المحرف لله عز ذكره أراد بالفظه الدلالة على معانٍ كثيرة لا على معنى واحد))^(٤) ولو سلم ما قاله بعض العلماء من أن هذه المحرف استثنى الله بعلمها^(٥) فإن ذلك لا يضر، لأن غيرها من الكلام المؤلف المركب يكون

(١) انظر الحصول ١/٦٦٣ والمسعفي ٢/٠٣.

(٢) انظر الشرب والارشاد ١/٣٣٣-٤٣٣ والمسعفي ٢/١٣-٤٣ والإماماج ١/٣٦٢.

(٣) هو محمد بن جرير بن يزيد أبو حضر الطبرى، ولد سنة ٤٤٤هـ استقر في آخر أيامه ببغداد و كان من كبار أئمة الاجتهداد من مصنفاته جامع البيان و قلوب الآثار، توفي سنة ٤٧٩هـ انظر ترجمته في سير أعلام البلاط ٤/٧٦٢ والأعلام ٦/٩٦.

(٤) تفسير الطبرى ١/٠٢.

(٥) انظر تفسير سوري الفاتحة والقرآن المسعفي ١/٧٩٣ وتفسير ابن كثير ١/٣٧-٣٨.

معلوم المعنى وهذا هو المراد فإن النزاع ليس في هذه المخروف. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله: «المخروف المقطعة ليست كلاماً تاماً من الجمل الإيسامية والفعالية، وإنما هي أسماء موقوفة وظلت لم تعرف... إنما تكتب على صورة المخروف المجرد وينتظر بها غلو معربه ولا يقال فيها معرب ومعنى لأن ذلك إنما يقال في المؤلف.

لذا كان على هذا القول - أي إنما هي التشابه - كل ما سوى هذه محكم حصل المقصود فإنه ليس المقصود إلا معرفة كلام الله وكلام رسوله ﷺ. ثم قد يقال هذه المخروف قد تكلم في معناها أكثر الناس، فإن كان معناها معروفاً فقد عرف معنى التشابه، وإن لم يكن معناها معروفاً وهي التشابه كان كل ما سواها معلوم المعنى وهذا المطلوب^(١).

ومن ينفي أن يعلم أن الرازى - رحمة الله - ذكر بعض المراجع للقاندين بهذا القول والحقيقة أنها خارجة عن المسألة كما تقدم ولذا أعرضت عن مناقشتها ولذا يعلم أن الحق في هذه المسألة أنه ليس في القرآن كلام لا يعلم أحد معناه وإنما يوجد ما قد ينفي علمه عن البعض وعلمه البعض الآخر، ويزيد الأمروضواها ويفتاها بما يلي:

١- أن القول إن في القرآن ما لا يفهم أحد معناه قول محمد بن حضرم لم يكن موجوداً في سلف الأمة الذين هم أعلمها وأحكمها، لهذا هو قول مقطوع بخطبته.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله: «ولا قال قط أحد من سلف الأمة ولا من الأئمة المتبوعين إن في القرآن آيات لا يعلم معناها ولا يفهمها رسول الله ﷺ ولا أهل العلم والإيمان جميعهم وإنما قد ينفون علم بعض ذلك عن بعض الناس وهذا لا ريب فيه»^(٢) (ولهذا لم يقل أحد ولا غيره من السلف

(١) مجموع الفتاوى ٧١/٢٤-٢١ وانظر شرح العقيدة الصحاوية ١٥٥٢.

(٢) المصدر السابق ١٣/٨٢٠.

بيان الكتاب والستة ردودات الأفاظ التي اخطاها المزاعي - د. سليمان بن سليم الله الريحي
إن في القرآن آيات لا يعرف الرسول ولا غيره معاها بل يتلئون لفظاً لا يعرفون
معناها) (١).

(المقصود هنا أنه لا يجوز أن يكون الله أtower كلاماً لا معنى له، ولا يجوز أن يكون الرسول ﷺ وجمع الأمة لا يعلمون معناها، كما يقول ذلك من يقوله من المتأخرین، وهذا القول يحجب القطع بأنه خطأ) (٢).

٢- إجماع السلف على تفسير جميع القرآن.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «والدليل على ما قلناه إجماع السلف عليهم فسروا جميع القرآن وقال مجاهد: (عرضت المصحف على ابن عباس من فاتحه إلى حائمه ألقه عبد كل آية وأسأل الله عنها) (٣) وتلقوا ذلك عن النبي ﷺ كما قال أبو عبد الرحمن السلمي (٤): (حدثنا الذين كانوا يقرؤون القرآن عثمان بن عفان) (٥) وبعد الله ابن مسعود وغيره ألمهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات لم يتجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل قالوا

(١) المصدر السابق ١٧ / ١٦٩٣.

(٢) المصدر السابق ١٧ / ١٦٩٣.

(٣) انظر تفسير الطبراني ١٠٩٠ والإتقان للسيوطى ٢/٧٤ وتفسير ابن كثير ١٠٩٠ وسر أعلام النساء ٤/٥٤ ومحضر الصواعق ١/١٣ وشرح العقيدة الطحاوية ١/٥٥.

(٤) هو عبد الله بن حبيب بن ربيعة الكوفي ، أبو عبد الرحمن السلمي من أولاد الصحابة مولده في حياة النبي ﷺ، مفرى الكوفة، كان ثنا في القراءة وال الحديث حرج له أصحاب الكتب السنية توفى سنة ٤٧٦ هـ وقيل غير ذلك. النظر ترجمته في سير أعلام النساء ٤/٧٦٢.

(٥) هو عثمان بن عفان بن أبي العاص بن عبد الله الشافعي الاموي امطر المؤمنين أبو عبد الله وأبو عصرو، ولد بعد عام الفيل بست سنين، أسلم على يد أبي بكر الصديق عليه توزع رقبة بنت رسول الله ﷺ فلما ماتت توزع أحشها أم كلثوم ولذا لقب بشذى الورقين، بشذى الشفاعة، قبل شهادتها في المدينة سنة ٥٣ هـ، انظر ترجمتها في الاستيعاب ٣/٣٠١ والإصلاحية ٤/٢٢٠.

تعلمنا القرآن والعلم والعمل جمعاً^(١)، وكلام أهل التفسير من الصحابة والتابعين شامل جميع القرآن إلا ما قد يشكل على بعضهم فيقف فيه لا لأن أحداً من الناس لا يعلمه لكن لأنه هو لا يعلمه^(٢).

٣- أن الله عز وجل أمر بتدبر القرآن مطلقاً ولم يستثن من ذلك شيئاً، رذم من لم يتذمّر القرآن ولا يعقله فقال سبعانه **﴿كُلُّ أُنْوَافِ الْبَلْدَةِ مَبْرُورٌ إِلَيْهِ وَالْأَنَّاءُ** ولينذكر أول الآيات^(٣)، وقال سبعانه **﴿فَلَا يَنْدِبُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْتَلَاهُ﴾**^(٤)، وقال تعالى **﴿أَفَلَمْ يَدْرِوُ الْقَوْلُ أَمْ جَاءَهُمْ مَا هُنَّ بِآمِنٍ أَمْ الْأُولَئِنَ﴾**^(٥) إلى غير ذلك من الآيات الامارة بالتدبر النازمة لعدمه، ومعلوم أن التذمّر بدور الفهم ممتنع لفهم اتساع فهم بعضه على كل الناس.^(٦)

قال ابن حجر أبو رحمة الله: **«الحال أن يقال لمن لا يفهم ما يقال له ولا يعقل تأويله اعتزراً لا يفهم الك ولا معرفة من القليل والبيان والكلام إلا على معنى الأمر بأن يفهمه ويفقهه ثم يتذمّر ويعتذر به، أما قبل ذلك فمستحب أمره بتذمّر وهو بعنه جاهل... فكذلك أي كتاب الله من العبر والبيان والكلام والأمثال والمواعظ لا يجوز أن يقال اعتزراً بها إلا لمن كان بعذابه عالماً وبكلام العروب عارفاً، والإيمان الأمور لمن كان بذلك منه جاهلاً أن يعلم معاني كلام العروب ثم يتذمّر بعد ويعتذر بحكمه وصنيوف غيره»**^(٧).

(١) تفسير الطبرى ١/٨٨ وسورة أعلام النبي ٤/١٧٢ و ٢٦٩.

(٢) مجموع الفتاوى ٧/١٥٩٣-٣٩٦.

(٣) سورة ص الآية رقم ٦٩.

(٤) سورة محمد الآية رقم ٤٢.

(٥) سورة المؤمنون الآية رقم ٨٦.

(٦) انظر مجموع الفتاوى ٧/١٦٣ و ٨٢٤-٣٤ و مختصر الصراحت ١/٩٢١.

(٧) تفسير الطبرى ١/٢٢٣.

٤- أن الله عز وجل مدح في كتابه من يسمع القرآن ويفهم معناه، رغم من يسمع القرآن ولا يفقهه معناه فقال سبحانه **﴿وَرَبِّ الَّذِينَ أُتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِّنْ رَبِّكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِهِ﴾**^(١) (أ) قال سبحانه **﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْمَعُ إِلَيْكُمْ حَتَّىٰ إِذَا خَرَجُوكُمْ مِّنْ عِنْدِكُمْ قَالُوا الَّذِينَ أُتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ أَشَفَاكُمُ الَّذِينَ طَبِعَ اللَّهُ عَلَىٰ قَلْبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أُهْوَاهُمْ﴾**^(٢).

٥- فدل على أن أهل العلم والإيمان كالصحابة يعرفون معاني القرآن ويعلمون أنه حق ويهتدون به، وعد جهم الله بذلك، وأن غيرهم كالرافقين لا يفهون معاني القرآن، وذهبهم الله بذلك^(٣).

٦- أن الله تعالى قال: **﴿فَإِنْ تَعَزَّزْمَ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوا إِلَيْهِ اللَّهِ وَالرَّسُولُ﴾**^(٤) (أ) وأول التزاع التزاع في معاني القرآن، فإن لم يكن الرسول علناً بمعانيه امتنع الرد إليه، وهذا بلا شك باطل، وقد اتفق الصحابة والتابعون لهم بإحسان وسائل أئمة الدين على أن السنّة تفسر القرآن وتبين معانيه.^(٥)

٧- أن الله تعالى وصف القرآن الكريم بأنه حاكم بين الناس فيما اختلفوا فيه فقال سبحانه: **﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَثَّ اللَّهُ الظِّفَرِينَ مِبْشِرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مِنْهُمُ الْكِتَابَ بِالْحِكْمَةِ لِيَحُكِّمَ بَيْنَ النَّاسِ فَمَا اخْتَلَقُوا فِيهِ﴾**^(٦) فلا بد أن يكون القرآن حاكماً ولن يكون حاكماً إلا إذا عرف معناه والإفادة الذي لا يبين ما في نفسه لا يحكم بشيء.^(٧)

(١) سورة سبأ الآية رقم ٦.

(٢) سورة محمد الآية رقم ١٦.

(٣) النظر بمجموع الفتاوى ١٧/٨٢٤-٩٢٤.

(٤) سورة النساء الآية رقم ٥٥.

(٥) النظر بمجموع الفتاوى ١٧/١٣٤-٢٣٤ وابلاغ المؤمنين ٢/٠٩٢.

(٦) سورة البقرة الآية رقم ٢١٢.

(٧) النظر بمجموع الفتاوى ١٧/٢٢٤.

٧- أن الله عز وجل وصف كتابه بأنه فصل يفصل بين الحق والباطل فقوله سبحانه **﴿إِنَّهُ تَوْلِي فَصْلَ﴾**^(١) وكيف يكون فصلًا إذا لم يكن إلى معرفة معناه سبيل؟^(٢).

٨- أن الله أخبر أن القرآن بيان وهدى وشفاء ونور فقول سبحانه: **﴿هُدًىٰ لِّلنَّاسِ وَرَحْمَةٌ مِّنْ رَّبِّنَا هُدَىٰ لِّلنَّاسِ مَنِ اتَّبَعَ رَحْمَاتِنَا هُدَىٰ وَمَنْ لَمْ يَتَّبِعْ رَحْمَاتِنَا﴾**^(٣) وقال سبحانه **﴿قُلْ مَوْلَى الَّذِينَ آتَيْنَا هُدَىٰ هُوَ اللَّهُ أَنْهَا أَنْهَا لِلنَّاسِ قَدْ جَاءَكُمْ بِرُوْاْنَ مِنْ رَّبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا وَشَفَاءً﴾**^(٤) وقال تعالى **﴿هُوَا أَنْهَا لِلنَّاسِ قَدْ جَاءَكُمْ بِرُوْاْنَ مِنْ رَّبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا وَمَنْ يَسْتَشِنْ رَبِّهَا شَيْئًا مِّنْ ذَلِكَ وَلَا شَكَّ أَنْ هَذَا مُسْتَعِنْ بِدُونِ فِيهِمْ بَيِّنًا﴾**^(٥) ولم يستثن ربها شيئاً من ذلك ولا شك أن هذا مensus بدون فهم المعنى.^(٦)

٩- أن المقصود بالكلام الإلهي، لماذا لم يقصد به ذلك كان عيناً وبالطلاوة والله تعالى قد نزع نفسه عن فعل الباطل والغbeit فكيف يقول الباطل والغbeit ويتكلم بكلام ينزله على خلقه ولا يريد إلهاههم؟ تعالى الله عن ذلك علواً كباراً^(٧). وفي الجملة فالدلائل الكثيرة توجب القطع ببطلان قول من يقول إن في القرآن آيات لا يعلم معناها الرسول ولا غيره^(٨) ولما تقدم علم أن من قال إن في القرآن ما لا يعلم معناه إلا الله ولا يفهم معناه أحد عمالف الكتاب وإجماع الأمة^(٩)

(١) سورة الطارق الآية رقم ٣.

(٢) انظر مجموع الفتاوى ٧/١٢٣٤.

(٣) سورة آل عمران الآية رقم ١٢٨.

(٤) سورة فصلت الآية رقم ٤٤.

(٥) سورة السباء الآية رقم ٤٧.

(٦) انظر مجموع الفتاوى ٧/١٣٩٣.

(٧) انظر المصدر السابق ٧/١٧٣٩.

(٨) انظر المصدر السابق ٧/١٣٩٣.

(٩) انظر المصدر السابق ٧/١٣٩٣.

المبحث الثاني: هل تقييد الأدلة المسموعة بالقرين؟

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ما أوردته الرواية وبيان المتقد فيه.

• الفروع الأول: ما أوردته الرواية: قال الرواية رحمة الله: ((المسألة الثالثة في أن الاستدلال بالخطاب هل يفيد القطع)) ألم لا؟ منهم من أنكره وقال إن الاستدلال بالأدلة المنطقية مبني على مقدمات ظنية والمبني على المقدمات المنطقية، فالاستدلال بالخطاب لا ينفي إلا الظن^(١)، وإنما قلنا إنه مبني على مقدمات ظنية، لأنه مبني على نقل المفاسد ونقل النعم وتصحيف، وعدم الاشتراك^(٢)، وإنجاز^(٣)، والتقليل والإضمار والتخصيص^(٤)، والتقديم والتأخير والتاليف^(٥)،

-
- (١) القطع في اللغة: بأنه بعض أجزاء الخبر من بعض فصلٍ. انظر لسان العرب ٦/٤٦٧٦٣.
وفي الاصطلاح: يعني العلم وهو الأمر الخ Zimmerman الذي لا تردد فيه ولا تخوض. انظر المصطفى ١/٧٧.
(٢) الظن في اللغة: الشك والعلم وادراك الذهن الشيء مع ترجيحه. انظر لسان العرب ٤/٢٢٢.
وفي الاصطلاح: تحويل أمر من فضاء زاد لأحد هما مزاعنة على سائرها. المفرد للباحث ٣.
(٣) الاشتراك في اللغة: الالتباس بقول اشتراك الأمر في الشيء. انظر تاريخ العروس ٦/١٠٩. وفي
الاصطلاح: كون المفهوم موضوعاً لحقيقتين مختلفتين أو أكثر وضعها ملأها من حيث ملئ كل ذلك. الحصول ١/٢٢٢.
(٤) الإنجاز في اللغة: الطريق والسلوك . انظر لسان العرب ١/٥٦٧. وفي الاصطلاح: ما أفيد
به معنى مصطلح عليه غير ما اصطلاح عليه في أصل تلك الموضعية التي وقع التناقض بها
لعلقة بينه وبين الأول. الحصول ١/٦٨٢.
(٥) التخصيص في اللغة: التمييز والإفراد. انظر تاريخ العروس ٤/٧٨٣. وفي الاصطلاح: فصر
العام على بعض أنواده. جمع الجماعة مع حاشية العطار ٦/١٣.
(٦) التاليف في اللغة : المزيل والتقليل والمغير. انظر تاريخ العروس ٢/٢٨٦. وفي الاصطلاح: هو =

والمعارض^(١) وكل ذلك أمرور ظبية... فإذا رأينا دليلاً نقلناه فلأنه يبقى دليلاً عند السلمة عن هذه الوجوه التسعة ولا يمكن العلم بمحصول السلمة عنها، إلا إذا قيل بحثنا واجتهدنا لعلم أن الاستدلال بعدم الوجود لا يفيض إلا الغظن فثبت أن نعلم أن الاستدلال بعدم الوجود لا يفيض إلا الغظن^(٢) (التمسك بالدلائل اللفظية لا يفيض اليقين البطلة)^(٣) وقال في مسألة تأثير البيان عن وقت المراجحة (ربما أن التمسك بالأدلة اللفظية أيسها كان لا يفيض إلا الغظن)^(٤)

وقال في مسألة صحية الإباع: ((بيانه ما تقدم في كتاب اللهوات أن التمسك بالدلائل اللفظية لا يفيض اليقين البطلة))^(٥)

وقال أيضاً: ((دلاة الأدلة اللفظية تتوقف على كون النحو واللغة والتصوريف متقدلاً بالسواء، والجهاز والتخصيص، والنسخة والإضمار، والنقل والتقديم والتأخير وعدم المعارض العقلي، والتقللي، وكل هذه المقدمات ظني، وما يتوقف على الظني أولى أن يكون ظنياً، فثبت أن الدلائل اللفظية لا تفيض إلا الاعقاد الواحجة))^(٦).

- الفرع الثاني: ما انتقد فيه:
المنتفد في هذا الكلام هو القول بأن الأدلة السمعية لا تفيض اليقين، وهو

= الطريق المعرفة لارتفاع المحكم من الآية وحرر الرسول ﷺ رفعه وتربيره. انظر شرح الكوكب المنير ٣/٨٤٥.

(١) المعارض في اللغة: هو الراوغ في جهة مقابل الآخر. انظر لسان العرب ٤/٩٠٩٨٢-٩٩١.
وفي الاصطلاح: الدليل المقابل للآخر على سبيل المبالغة. انظر البحر المحيط ٦/٩٠١.
(٢) الحصرل ١/٣٩٢-٧٠٤.
(٣) المصدر نفسه ٣/٢٠٢.
(٤) المصدر نفسه ٣/٩٤.
(٥) المصدر نفسه ٣/٢١٢.

قول يكفي تصوره في معرفة فساده، وفسادها يترتب عليه من عدم الاستدلال بالأدلة السمعية على المسائل الكبار^(١)، وجعل الأدلة السمعية أضعف من الأدلة

(١) هذا المقول هو أحد الأركان الثلاثة التي اعتمد عليها أهل الاهواء والبدع في رد الاستدلال بالكتاب والسنّة على أصول الدين والتي قوى ببيانها وشد أركانها الرازبي عينا الله عنا وعنه وهذه الأركان هي:

- ١- أن الأدلة السمعية لا تقيّد الباقين وهذا الركن هو أساس الأركان الثالثة.
- ٢- أن الأدلة القليلة لا تقوى على معارضنة الأدلة المعقولة إذ الأدلة القليلة ظنية والعقلية قطعية فوجب تأثيل الأدلة القليلة، وإن العقل أصل العقل فعد العذر لعدم التعارض لا بد من ترجيح العقل يقول الرازبي في المعلم: «إن الدلائل المقلية ظنية وأن المقلية قطعية والظن لا يعارض القطع» وهذا هو ما يعرف بقانون التأزيل حيث رزعم أهل الكلام أنه إذا تعارض العقل والعقل فلما أن ينبع بينهما وهو ع الحال لأن جمع بين التقاضيين، وإنما أن يردهما معاً غيره وفعلاً ينبع التقاضيين وهو محال أيضاً وإنما أن تقدم السمع وهو ع الحال أيضاً لأن العقل أصل العقل فلور قدمناه عليه كان ذلك قدحاً في العقل الذي هو أصل العقل والقدح في أصل الشيء، قدح فيه فكان تقديم العقل قدحاً في العقل والعقل، ولكن العقل قطعاً والتقليل ظنناً وجب تقديم العقل ثم العقل وإنما أن ينبرأ أو ينفرض، انظر المخصوص ٣/٢٦٧-٤/٧٦ وأساس التقدير ٨/٦٢-٧٣).
- وقد ردّ هذا القائمون بأنه باطل من أصله إذ لا يوجد تعارض فقط بين معتقدون صريح وسمعوا صحيحة بال الصحيح السمعية مطابقة للمقول، والسمع الصحيح لا ينافي عن العقل الصريح بل هما أخوات وصل الله بينهما ججمع بين السمع والعقل وإنما حججته على عباده فلا ينفك أحد هما عن صاحبه، وكتاب الله هو الموجه العظيم فهو الذي عرفا ما لم يكن ينكرنا سبيلاً إلى الاستقلال بدارواكه أنها فليس للأحد عنه مذهب ولا إلى غيره مفزع في المقول بعلمه ومشكل بمسنته ومبني بوضعيه فكثيراً حل محل صحيح من المقول موافق ل الصحيح بمجهول بعلمه ومشكل بمسنته ومبني بوضعيه فكثيراً حل محل صحيح من المقول موافق ل الصحيح المقول وفي المقول ما تصرّف عن الإفراد بدارواكه العقول والذين زعموا أن المقول يعارض المقول إنما أنّوا من جهلهم بحكم العقل ومتضمن السمع فظروا ما ليس ينكر معتقداً وهو في الحقيقة شهادة ساقطة تورّداً أنه معتقد صريح وليس كذلك ولم يعرفوا دلالة السمع ولو سلم حالاً أن العقل يعارض العقل لم يجب أن يعكس هذا القائمون فنقال: إذا تعارض العقل والعقل وجب تقديم العقل لأن ججمع بين المسلمين جمع بين التقاضيين وهو ع الحال ورفع المسلمين رفع التقاضيين معاً وهو ع الحال وتقديم العقل منسخ ذات العقل قد دل على صحة السمع =

العقلية التي صاغتها عقول الرجال واحتللت فيها احتلاطاً عظيماً، وهو قول فيه طعن عظيم في الدين وتدليل لبسيل الزنادقة الملحدين في رد ما جاء به الدين،

= رزحوب قوله ما أحر بـهـ الـلـهـ فـلـوـ اـبـطـالـاـ دـلـلـةـ العـقـلـ وـلـاـ أـبـطـالـاـ دـلـلـةـ العـقـلـ لـمـ يـصـلـحـ أنـ يـكـرـنـ مـعـارـضـاـ شـيـءـ مـنـ الـأـشـيـاءـ فـكـانـ تـقـدـيمـ العـقـلـ مـوـجـباـ عـدـمـ تـقـدـيمـ فـوـحـبـ تـقـدـيمـ العـقـلـ النـظرـ ذـلـكـ وـغـيـرـهـ مـنـ أـحـوـيـةـ كـثـرـةـ فـيـ مـوـافـقـةـ صـحـيـحـ الـتـقـرـبـ الـصـرـيـحـ الـعـقـولـ،ـ وـالـصـوـاعـقـ ١٢٦٢ـ وـصـخـرـ الصـوـاعـقـ ١٠٨٣ـ ٢٦ـ.

٣ـ أنه يجوز إحداث قول ثالث في التفسير إذا اختلفت الأمة فيه على قولين بازعم الشكلمنون أنه إذا اختلفت الأمة في تأويل الآية على قولين حاز لهن بعدهم إحداث قول ثالث يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى ٣١٨٥ـ٩٤ـ: «السلف كان اعتصامهم بالقرآن والإيمان فلما حدث في الأمة ما حدث من التفرق والاختلاف صار أهل التفرق والاختلاف شيئاً وصار هؤلاء عذقهم في الباطن ليست على القرآن والإيمان ولكن على أصول ابتعدها شيوخهم عليهما يعتمدون في التوحيد والصنفات والقدر والإيمان بالرسول وغير ذلك ثم ما ظوا أنه يوافقها من القرآن احتجوا به وما خالفها قالواوه فلهذا تجدهم إذا احتجوا بالقرآن أو بحديث لم يعوا بتحريف دلائلهما ولم يستقصروا ما في القرآن من ذلك المعنى إذ كان اعتمادهم في نفس الأمر على غير ذلك والآيات التي تغفالفهم يشرعون في تأويلها شروع من فضد ردها كيف أمكن ليس مقصوده أن يفهم مراد الرسول بل أن يدفع مازعه عن الاحتجاج لها.

وعلنا قال كثير منهم كأبي الحسين البصري ومن تبعه كالرازي والأمدي وأبن ابياحب إن الأمة إذا اختلفت في تأويل الآية على قولين حاز لهن بعدهم إحداث قول ثالث بخلاف ما إذا اختلفوا في الأحكام على قولين، فلهموا أن تكون الأمة مجتمعة على الفلال في تفسير القرآن والمحدث وإن يكون الله أترى الآية وأراد بها معنى ثم يفهمه الصحاوة راثابعون»، ويزيد بيان انظر بمجموع الفتاوى ٣١٨٥ـ٦٠ـ٥١ـ٦ـ٩٥ـ١ـ٣ـ.

إذا عرفت ما تقدم تبين لك قول ابن أهل الكلام في رد الاستدلال بالكتاب والسنّة على أصول الدين والتي قوي ببيان الإمام الرازي رحمه الله قبل أن يرجع عن طريقة أهل الكلام كما سذكر قريباً إن شاء الله وتبين للغ فساد القول إن الأمة السمعية لا تغدو اليقين وأنه منتقد في نفسه ومنتقد في ترتيب عليه من أصول.

وهو قول مبتدع لم يكن للسائل به سلف في السابقين يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ((لنزعم قوم من غالبية أهل البدع أنه لا يصح الاستدلال بالقرآن وأحاديث على المسائل القطعية مطلقاً بناء على أن الدولة الفاطمية لا تنفذ القوين بما زعموا)).^(١)

ويقول رحمه الله في موطن آخر عن الرازي رحمه الله: ((أنه من أعظم الناس طعنًا في الأدلة السمعية))^(٢) حتى ابتدع قوله ما عرف به فقتل مشهور غنوه وهو

(١) مجموع الفتاوى ١١/٧٣٣.

(٢) هنا منه رحمه الله عدد ثالث بالطرق الكلامية والناهنج الفلسفية وقد رفع رحمه الله في آخر حياته عن الطريق الكلامية من حيث المثلية كما ثبت ذلك في وصيته، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى ١٢/١٤: ((قال الرازي مع أنه أعظم الناس طعنًا في الأدلة السمعية حتى ابتدع قوله ما عرف به فقتل مشهور غنوه وهو أنها لا تغبة البغير ومع هذا فإنه يقول (لقد تأملت الطريق الكلامية والناهنج الفلسفية فما رأيتها تشفي عليه ولا تروي غليلًا ووجدت أنقرب الطريق طريقة القرآن أتوا في الإثبات هؤلؤه جسد الكلم الطيب) [فاضر . ١] هؤلؤهم على المرضى السمعى) [طه . ١] قال من حرب مثل شجاعي شهيد) [الشوري . ١] هؤلؤ بعدهم به علام) [طه . ١] فالمن حرب مثل شجاعي شهيد عرف مثل معرفتي)، وانظر هذه الوصية بهذه النص في سور أعلام النساء ٢١/٥ وأورد ابن أبي الصبيحة هذه الوصية بالمنظار حيث جاءت في عيون الأنباء في حلقات الأطماء ٢٧/٢ بل فقط «لقد استحوذ الطريق الكلامية والناهنج الفلسفية فما رأيت فيها فائدة تسامي الغاذة التي وحدتها في القرآن العظيم لأنه يسعى في تسليم العذلة وإنجلال بالكلية لله تعالى وكتخ عن التعمق في إبراء المعارضات والمناقشات وما ذلك إلا العلم بأن العقول البشرية تخلصي وتضطجع في تلك المضائق العميقه والناهنج الخفيفه وهذا الغول كلها ثبت بالدلائل الظاهرة من وجوده وجوده وترجمته وترجمته عن الشركاء في التقدم والأزنية والتدبر والاعتلاة فذلك هو الذي أتوى به والفقى الله تعالى به، وما انتهى الأمر به إلى الدقة والغموض فكلى ما ورد في القرآن والأحاديث الصحيحة المنقولة إليها بين الأئمة المتبوعين = المعنى الواحد فهو كما هو» إلى أن قال (وحيث متابعة محمد سعيد المرسلين وكتابي هو

أنها لا تفهم بالمعنى»^(١)

وقال في موطن آخر «محمد أبا عبد الله الرازبي يطعن في دلالة الأدلة على البيفين، وفي إفاده الأخبار العلم، وهذا إن هي مقدمة المؤذنقة»^(٢)
ولعل المقصود من إيراد المسألة رد الاستدلال بالأدلة النقلية في مسائل أصول الدين التي يزعم المتكلمون أن الدليل العقلي فيها يعارض ما ثبت بالأدلة النقلية وفي كلام الرازبي إشارة إلى ذلك حيث قال في المعلم في أصول الدين^(٣) آخر المسألة «إذا ثبتت هذا ظهر أن الدلائل النقلية ظنية وأن العقلية قطعية والظني لا يعارض القطع»

وقد حل بعض الأصوليين هذه المسألة على هذه الصورة قال الرزكشي:
«وقال غيره المقصود من هذه المسألة أن الدليل النقلية إذا أدى إلى إثبات أمر قائم الدليل العقلي على نفي ذلك الأمر فإن الدليل النقلية يسقط اعتباره في هذا انتهى ولا يمكن أن يقال إنه معارض للدليل العقلي»^(٤)

= القرآن العظيم وتعobili في طلب الدين عليهما»، ثم أنسند ابن أبي أصيحة من شعر الرازبي:
نهاية إقدام العقربر عقسان وغابرة سعي العالمين ضرسان
وارواحها في وحشطة من حسومنا وحصلنا ديننا أذى روسان
وعذنا يدل على أنه رحمة الله رجع عن الطريق الكلامية في آخر حياته وهذا قال عنه الذهبي
في السور ١٢١/١٠٥: «ترور على طريقة حميدقة» وقد سبق الكلام عن رحمرعه رحمة الله في
ترجمته وقد أعدت ما يقتضيه النقام هنا لبس الحاجة إليه.

- (١) مجموع الفتاوى ١١/٤٤١.
(٢) المصدر السابق ٤/٤٠١.
(٣) ص ٢٢٠.
(٤) البحر الخيط ١/٣٩٣.

المطلب الثاني: الأقوال في المسألة وبيان الصور فيها

• الفرع الأول: الأقوال في المسألة:

العلماء في أصل المسألة قولان (١):
القول الأول: إن الأدلة المسموعة قد تقييد اليقين. وهذا قول أكثر
العلماء (٢) ولا يعرف عالم مشهور بخالف فيه إلا الرازى (٣).
القول الثاني: إن الأدلة المسموعة لا تقييد اليقين البينة. وهذا قول
طائفة من غالبية أهل البدع (٤)، وقول الإمام الرازى (٥)، وبعده فيه

- (١) وهذا قول ثالث عاشر المقولين وهو أن الأدلة المنطقية قد تقييد اليقين عدد انصسام قرينة إليها ولا تقييد بذلكها. انظر زرائد الأصول ٦٢٣ وجمع المجموع مع حاشية العطار ١/٦٠، ٣ والغريب
الخامس ١/٨٠، ١ والفاتح ١/٥٥٣ وشرح الكوكب ١/٩٢٢ والبحر الخيط ١/٩٣.
(٢) انظر شرح الكوكب ١/٩٢٢ والبحر الخيط ١/٨٣ والضياء الارام ٢/٨٥ والكافش عن
الحصول ٢/٤٩٤ ونشر البنود ١/١٨.
(٣) انظر مجموع الفتاوى ١٣/١٤١.
(٤) انظر المصدر السابق ١١/٧٣٣ والنظر هنا القول من غير نسبة في التلويح ١/٨٢١-١٢٤
والفتاق ١/٤٥٣-٥٥٣ والغريب ١/٨٣ وحاشية العطار على
جمع المجموع ١/٦٣ وشرح الكوكب ١/٩٢٢ وحاشية البنا على شرح الغطي على
جمع المجموع ١/٤٣٣ والكافش عن الحصول ٢/٤٩٤.
(٥) انظر ما نقلته عنه في أول المسألة وانظر تفسير التحرير ١/١١، وذهب بعض العلماء إلى
أن الرازى يرى أن الأدلة المسموعة تقييد القطع إن القرآن بما قرآن مشاهدة أو معقولة. انظر
البحر الخيط ١/٩٣ وشرح الغطي على جمع المجموع مع حاشية العطار ١/٦٣ والكافش
٢/٤٩٤ ودخل هذا مأمور من قوله في الحصول ١/٨٤: «لا عالم أن الإنفاق أن لا
رسيل إلى استفادة اليقين من هذه الدلائل المنطقية إلا إذا أقررت بما قرأت تقييد اليقين سواء
كانت تلك القرائن مشاهدة أو كانت منقرضة إليها بالتوتر».
وعدد شامل كلام الإمام الرازى بحمد الله صريح في أن الأدلة المنطقية لا تقييد اليقين البينة وأنا =

الأرموي (١)(٢) ونسبة عبد الله العلوبي (٣) إلى المعتبرة وجهور الأشاعرة (٤).

ما ورد في كلامه هنا فالبيان فيه مستفاد من القرآن لا من الأدلة الملموسة ولذلك اشتهر طي القرآن أن تغىيد اليقين فعلى هذا الشرط لو انفرد القرآن لأفادت اليقين فتكون الأدلة الملموسة في هذا الباب فضلاً لا لغيرها في إفاده اليقين وهذا هو ما يغىيد قوله أيضاً في المعلم مع شرحه ٢/٩ «فاما القطع فقد بینا أن النفظ لا يغىيد إلا إذا حصل معه قرآن تدل عليه» وقد صرخ بذلك في النهاية كما نقله عنه ابن القبيم رحمه الله انظر الصراعن ١٢٨١-٤٨١ أو يكون مراده مثناً لها تحصل أن تغىيد اليقين إن القراءة بما قرآن مشاهدة أو معرفة إلا أن هذا الاحتمال غير واقع لأن إفادتها اليقين مشروطة بأمور لا يمكن أن تقع ولعل في كلام الروركشي في البحر العظيم ١/٥٣ إشارة إلى ذلك حيث قال: «الثالث وهو اختيار فخر الدين الرازي أنها تغىيد القطع إن افترضت به قرائن مشاهدة أو معرفة كالتوأثر ولا تغىيد اليقين إلا بعد تيقن أمر عشرة عصمة ناقلها وصححة إنصرافها وتصريفيها وعدم الاشتراك والمخاز والتخصيص بالأشخاص والأماكن وعدم الإضمار والتندم والتأخير وعدم المعارض العقلي»، وكلام الرازي صريح في أن تيقن هذه الأمور متعلقاً.

(١) انظر التحصيل ١/٥٥.

(٢) هو محمود بن أبي بكر بن الحمد الأرموي، أبو الشفاء، سراج الدين، ولد سنة ٤٩٥هـ أصله من أربية بلاد أذربيجان وسكن دمشق وولي القضاء وكان عالماً بالأصول والملطقي والفقهه وكان شافعياً المذهب، من مؤلفاته شرح الوجه للغزالي في الفقه والتخصيص من المحصلة في الأصول، توفي في قونيه سنة ٥٦٧هـ، انظر ترجمته في طبقات الشافعية للأنسري ١/١٠٨ وأعلام ٧/٢٦١.

(٣) هو عبد الله بن إبراهيم بن عطا الله العلوبي الشنقيطي، أبو محمد، فقيه مالكي، علوبي النسب من غير أبناء فاطمة رضي الله عنها، من قبيلة ادوعل من الشنقيطة، من مصنفاته مراتقى السعود وشرحه نشر البند، توفي في بلاده سنة ٥٣٢هـ وقيل في حدود سنة ٥٣٠هـ، انظر ترجمته في الأعلام ٤/٤٦ ومعجم المؤلفين ٦/٨٦.

(٤) انظر نشر البند ١/١٨ وانظر أيضاً شرح مراتقى السعود ٦٣٦، وفي هذه النسبة نظر إذ المعلوم عنهم غلو ذلوك وقد صرخ الأصفهاني في الكافش ٢/٤٩٤ =

• الفرع الثاني: بيان الصواب في المسألة:

احسج القائلون إن الأدلة المسموعة تفيد اليقين بأدلة كثيرة منها:

- ١- أن الله سبحانه أخبر في كتابه أن ما على الرسول إلا البلاغ المبين ^(١) و قال تعالى ^{هُوَ أَنُورٌ لِّلَّذِينَ يَسْعَى} وما على الرسول إلا البلاغ المبين ^(٢) سبباته ^{هُوَ مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا بَلَاغُ الْمَبِينِ} فقال ما زُلِّ الْعِظَمُ ^(٣) وقد شهد الله له وكفى بالله شهيداً بالبلاغ الذي أمر به فقال ^{هُوَ قُولُّ عِدْدِهِ فَإِنَّكَ أَنْتَ بِعِلْمٍ} ^(٤) ولو لم يكن عرف المسلمين ويفروا ما أرسل به وحصل لهم منه العلم واليقين لم يكن قد حصل منه البلاغ المبين ولما رفع عنه اللوم، وخاصة ما عند الشفاعة أنه بذلكم ألغفوا لا تغافلهم علماً ولا يقيناً وأحاطهم في طلب اليقين إلى عقولهم لا على ما أرسى إليهم، وهذا معلوم البطلان بالضرورة. ^(٥)
- ٢- أن عقل الرسول ^{كَفَلَ} أكمل عقول أهل الأرض على الإطلاق، وقد أخبر الله أنه قبل الوحي لم يكن يدرى ما الإيمان وما الكتاب فقال الله تعالى ^{وَكَذَلِكَ أَوْعِنَا إِلَيْكَ رُوْحًا مِّنْ أُمُّنَا مَا كَتَبْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا إِيمَانٌ وَلَكَ جَعْلَاهُ نُورًا} فإذا كان أعقل الخلق على الإطلاق فإنما حصل له نهدي به من شأنه من عبادتنا ^(٦) فإذا كان أعقل الخلق على الإطلاق فإنما حصل له الهدى بالروحى كما قال تعالى ^{هُوَ قُولُّ لِنَضْلَتْ فَإِنَّمَا أَنْصَلَ عَلَى تَقْسِيٍّ وَلَنَ اعْتَدَتْ فِيمَا} فكيف يحصل له هو دونه بكثير جداً الاهتداء إلى يوحى إلى دعوه أنه سميع وقرب ^(٧) فكيف يحصل له هو دونه بكثير جداً الاهتداء إلى حقيقة الإيمان بغير عقولهم دون تصوّص الوحي؟ وكيف لا يكون الوحي

= بأن المعرفة عيون أنها تفيده اليقين.

(١) سورة العنكبوت الآية رقم ٨١.

(٢) سورة النحل الآية رقم ٢٩.

(٣) سورة الذاريات الآية رقم ٣٥.

(٤) انظر مختصر الصراحت ^{١/٦٩}.

(٥) سورة الشورى الآية رقم ٢٥.

(٦) سورة سبأ الآية رقم ٥.

وصلأ إلى العلم واليقين^(١).

٣- أن الله سبحانه أقام الحجّة على عباده بكتابه ورسالته فكان تعالى **﴿هُنَارِدُ**
الذى نزل القرآن على عبده ليكون المعلمين^(٢) **﴿نَذِرًا﴾**^(٣) . وقال تعالى **﴿هُرَسْلًا مُبَشِّرُونَ وَمُذَرِّعُونَ**
لأن يكون الناس على الله حجة بعد الرسول^(٤) . فلو كان كلام الله ورسوله لا يفيد
اليقين والعلم، والعقل معاصرًا له فاي حجّة تكون قد قامت على المكافئين
بالكتاب والرسول **﴿بِّيَّلِهِ﴾**^(٥) .

٤- أن الله سبحانه بين لعباده أنه بين طم غایة البيان، وأمر رسوله ببيان
وآخر أنه أنزل كتابه تبیاناً فهل المراد بهذا البيان بيان اللفظ وحده، أو المعنى
وحده، أو اللفظ والمعنى جھیعاً؟
ولا يجوز أن يكون المراد بيان اللفظ دون المعنى لأن هذا لا فائدة فيه ولا
يحصل به مقصد الرسالة.

ويبيان المعنى وحده بدون دليله وهو اللفظ الدال عليه ممتنع، فعلم قطعاً
أن المراد بيان اللفظ والمعنى، فكما قطع وتعلم أن الرسول **﴿بِّيَّلِهِ﴾** بين اللفظ
فكذاك تبيّن أن الله بين المعنى، بل كانت عنايته ببيان المعنى أشد من عنانته ببيان
اللفظ إذ المعنى هو المقصود واللفظ وسيلة إليه فكيف تبيّن بيانه الوسيلة ولا
تبيّن بيانه المقصود؟ هذا من غاية الغرل^(٦).

٥- لو كانت الأدلة المساعدة لا تفيد ببيانها لكان قوله تعالى **﴿هُوَ الْآخِرُ مَمْ**
يُوقِنُ بِهِ﴾^(٧) خبراً غير مطابق إذ أن علمهم بالآخرة إنما استفادوه من الأدلة

(١) انظر مختصر الصواعق ١/٩٦-٩٧.

(٢) سورة الفرقان الآية رقم ١.

(٣) سورة النساء الآية رقم ١٦٥.

(٤) انظر مختصر الصواعق ١/٧٦-٧٩.

(٥) انظر المصدر السابق ١/٨٩-٩٠.

(٦) سورة البقرة الآية رقم ٤.
(٧) سورة البقرة الآية رقم ٤.

السمعية ولا طريق له إلا ذلك فإذا كان النقل لا يفيد بغيرها لم يكن في الأدلة من يوْقَن بالآخرة وكفى بذلك بطلاناً ولساداً^(١).

١- لو كانت الأدلة الفقهية لا تُنْهِيَّقُّينَ لِكَانَ هَا يَبْيَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ بِالْكَاتِبِ وَالسَّنَّةِ لَمْ يَتَفَقَّهْ أَحَدٌ مِّنَ الْأُمَّةِ، وَلِكَانَ اللَّهُ كَفَىَ الْأُمَّةَ مَا لَا تُطَهِّرُ حِثْ مِمَّ يَكْتُفِيُّهُمْ بِالظَّنِّ وَإِنَّ أَمْرَهُمْ بِالْعِلْمِ كَتْهُولَهُ تَعَالَى هُوَ عَلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ^(٢)، وَمَعَ أَمْرِهِ سَبِّحَاهُ بِالْعِلْمِ لَمْ يَنْزَلْ عَلَيْهِمْ مَا يَفْهِمُهُمُ الْعِلْمُ وَهَذَا مِنْ أَبْطَلِ الْبَاطِلِ.^(٣)

واضحُ القائلون إنَّ الأدلة السمعية لا تُنْهِيَّقُّينَ بِأَنَّ الْأَدَلَّةَ السمعية مبنية على مقدمات ظنية، إذ هي مبنية على نقل اللغات، ونقل النحو، والتصريف وعدم الإشتراك وعدم الجماز، وعدم الإضمار، وعدم النقل، وعدم المعارض العقلي وكل ذلك أمرٌ ظنية فثبت أنَّ الأدلة التقليدية مبنية على أمور مظونة والموقوف على المظنون مظنون.^(٤)

وأجيب عن هذا الدليل بأرجوحة منها:

١- لا يسلم أنَّ العلم بدلول الأدلة الفقهية متوقف على المقدمات المذكورة وإنما يتوقف على العلم بقصد التكلم بالكلام، إذ أنَّ دلالة القرآن والسنة على معانيهما من جنس دلالة اللغة كل قوم على ما يعرفونه ويعتادونه من تلك اللغة وإنما يتوقف العلم بدلول الفاظهم على كونهم من أهل تلك اللغة التي رفع بينهم التناهُبُّ بما وكلما كان السابع أُعْرِفُ بالتكلّم وقصدهه وبيانه وعادته كانت استفادته للعلم بمراوده أكمل وأتم، فإنَّ الدلالة يوادُّها أمران: فعل

(١) انظر مختصر الصراحت عن ١٦٩.

(٢) سورة المائدَة الآية رقم ٩٨.

(٣) انظر مختصر الصراحت عن ١٦٩-٩٧.

(٤) انظر الحصول ١٠٩-٧٠٤، والنعمان في أصول الدين ٢٢ وزرائد الأصول ٢٣٦، والمرافقات ١٦٨٢ و ٢٠٨، والتحصيل ١٥٥٦ والتفائق ١٤٥٣-٥٥٣.

الدال، وكون اللفظ بحث يفهم المعنى فالكلام دال بكلاه وكتلاه دال بنظامه، وذلك يعرف من عادة المتكلم في ألفاظه فإذا كان عادته أنه يعني بهذا اللفظ هذا المعنى علمنا أنه معنى خطابنا به أراده لو جهون:

أحد هما: أن دلاله اللفظ مبناه على عادة المتكلم التي يقصدها باللفظه وكذا على مراده بلغته التي من عادته أن يتكلم بها، فإذا عرف الساعي ذلك المعنى وعرف أن عادة المتكلم إذا تكلم بذلك اللفظ أن يقصده علم أنه مراده فقط ولا يم يعرف مراد متكلم أنها وذلك الحال.

الثانوي: أن المتكلم إذا كان يقصد إيهام المخاطبين كلامه، وعلم المخاطب من طريقته وصفته أن ذلك قصد لا أن يقصد التبييض أفاده بمجموع العلمين اليقين بمراده ولم يشك فيه فمعنى عرف الساعي موضوع الكلام وعرف عادة المتكلم به أفاده ذلك القططع فإنه يعلم أن المتكلم إذا قصد خلاف ذلك عده شيئاً مدلساً لا مبيناً مفهومها، وهذا مستحصل على الله ورسوله أعظم استحسانه، فبين أن العلم بعدلولات اللفاظ الأدلة ليس مبيناً على المقدمات المزعومة.^(١)

٤- أن القول إن العلم بعدلولات الألفاظ متوقف على تلك المقدمات متلوص بأننا نقطع أن الله تعالى قد حكم على المطلقة المدخلول بما يترتب ثلثة قروء لا أقل منها ولا أكثر وأن حكم الخصر الذي لم يجد المدعي صيام عشرة أيام وإن لم يحضر بياناً تفصيل تلك المقدمات المزعومة.^(٢) كما أن العقلاء يجدون ألفاظاً يقطعن بعدلولاتها بغير دهاء، وأخرى يقطعن بعدلولاتها بانضمام قرائن أو شهادة العادات، بدون أن يحضر تلك المقدمات بياضم قولاً عن أن يتحققوا عددها.^(٣)

(١) انظر مختصر الصواعق ١/٩٥-٩٦.

(٢) انظر البحر الخيط ١/٣٩.

(٣) انظر شرح الكوكب ١/٢٣٢.

٣- لا يسلم أن اللغة والشحو والصرف مبنية على الظن لأنها تعبت بالآحاد كما لا يعني عند التأمل، بل هي في كثير من أحيانها يقطع بها العلماء بلا احتمال^(١)، والقرآن قد نقل إعرابه، كما نقلت ألفاظه ومعانيه، فعامة ألفاظ القرآن منقول معاتها وأعرابها بالتوتر، فالالفاظ متوافرة وإعرابه متواتر ونقل كل معانيه ظهر من نقل ألفاظه وإعرابه، ونقل جميع ذلك بالتوتر أصبح من نقل كل لغة نقلها باقل على وجه الأرض رقواعد الإعراب والتصريف الصحيحه له فيها صحجه وشاهد وشاهدها أقوى وأصح من الشواهد من غيره^(٢).

وقد أحب الرazi أشهر الفتاوى بهذه الموجة على من طعن في ثبوت اللغة بأنها مبنية على الظن بأن اللغة والشحو على قسمين:
أحد هما: المتداول المشهور والعلم الضروري حاصل بأنها في الأزمنة

الماضية كانت موضوعة بهذه المعايير.
وثانيهما: الألفاظ الموربة والطريق إلى معروفها الآحاد، وأكثر ألفاظ القرآن ونحوه وتصريفه من القسم الأول، وأما القسم الثاني فقليل جداً^(٣) فثبت بشهادة أشهر مستدل بهذه الموجة أن الاستعراض بهذه المقدمة ساقط الاعتبار، ولا يسلم معارضه الدليل العقلي الصحيح للدليل التقليبي كما ثبت^(٤) عند مناقشة قانون التأويل فلا يحتاج البحث عن عدم المعارضه لأن علمها مقطوع به مع أنه لا يسلم أصلاً أن الأدلة التالية اليقين متوافقة على العلم بعدم المعارض وإنما توقف على عدم العلم بالعارض، إذ كثروا ما يحصل اليقين من الدليل ولا يحضر المعارض بالبال فضلاً عن العلم بعدمه^(٥).

(١) انظر حاشية العطار ١/٢٠٣.

(٢) انظر مختصر الصواعق ١/١٠٠١.

(٣) انظر المقصون ١/١٦٢.

(٤) انظر شرح الكوكب ١/٢٩٣.

(٥) انظر حاشية العطار ١/٢٠٣.

وأما ما ذكر من مقدمات أخرى فاحتمالات مجردة ولا عبرة بالاحتمال إذا لم ينشأ عن دليل معترض والإيمان يوثق بمحسوس (١)، وهي كلها على خلاف الأصل والمعقول لا يستعمل الكلام في خلاف الأصل إلا عند قرينة تدل عليه، وأهل اللغة لم يشرعوا للمتكلم أن يتكلم بما يربده به خلاف الأصل إلا مع قرينة تبين المراد فاللفظ عند عدم قرينة خلاف الأصل يدل على معناه قطعاً (٢)، والإمكان الكلام معيناً وهو في الأدلة النقلية محل.

لثبت أن المقدمات المذكورة في الدليل لا تندح باحادتها ولا بمحسوبيها في إفاده الأدلة السمعية اليقين.

٤ - أن قوائم الموقف على المظنون مظنون لا يسلم، بل هو باطل، لأن الموقف على مقدمات ظنية قد يكون قطعياً، بل الموقف على الشك قد يكون قطعياً فضلاً عن الظن ويعرف ذلك بوجوهه: أحدها: الأحكام الشرعية قطعية، الثاني: أن الشك في الوکعات يوجب الإثبات بوركته أخرى لقطعه بالوجوب عند الشك، وكذلك لموشكها في عين الحال كاشتباه هيبة بذلك، الثالث: إقامة البينة عند الحكم والقضاء الريب يقطع بوجوب الحكم لغنى هذه الصور القطع متوقف على غلو قطعي (٣).

وهذا يظهر ظهوراً بينا أن الصواب الذي لا شك فيه أن الأدلة السمعية قد تفيد اليقين وكيف لا والمسلمون مختلفون على أن القرآن دليل في أمور الدين بتوسيعها المجرية الاعتقادية والطلبية العلمية، وعلى الاستدلال بالكتاب والسنّة والإجماع على المسائل الكبار مثل مسائل الصفات والقدر وغيرها، وهذا مما اتفقا

(١) انظر شرح الكوكب ١/٢٩٦.

(٢) انظر التلويح ١/٢٩١.

(٣) انظر شرح الكوكب ١/٢٩٣.

عليه أهل السنة من جمِيع الطوائف^(١)، وكتب أصحاب الدين جمِيع الطوائف مملوكةً بالاستجاج بالأدلة السمعية، فالأدلة السمعية الحبرية توجب علماً ضرورياً بإخبار الرسول لكن منها ما يكُون أدلته كغير الأخبار الموثقة ويحصل به علم ضروري من غير تعين دليل، وقد يتعين الأدلة ويسعدل بها^(٢).

ولا شك أن عدمة كُلٍّ من بروز إبطال العلم بما بعث الله به رسوله ﷺ هي التشكيك في الإسناد أو التشكيك في المتن، ثالثة يقول لا نعلم أنه قال ذلك وتارة يقول لا نعلم ما المراد بذلك ومرة أخرى يقول ما يقُول من المقالات وقد أمن من جهة قائله علم فليس كمن بعد ذلك من أن يقول ما يقُول من المقالات وقد أمن على نفسه أن يعارض بالتأريخ الأبياء، ومن المعلوم أن المؤمن بالله ورسوله المدركة لما يقول لا يستجيز أن يقول في المسألة إنها عاجزة عن تحقيق العلم وبيانه، ولا يستجيز أن يتعدي عليها بالتقدير بين يدي الله ورسوله ويقدم قوله أو قول أحد من الناس على قول الرسول ﷺ وعلمه^(٣).

وقد ذُمَّ الأئمَّةُ كُلُّ من يتكلَّم في صفاتِ الرَّبِّ بغير ما أخبر به الرسول وأمره بالسماع وذمُّوا الأهواء والأراء^(٤) فكيف بالذين يتعلَّمون الكتاب والسنة لا يغrian علماً ويقدِّمون رأيهم على ذلك على ما فيه من فساد بين وتناقض ظاهر واحتلاف كثير؟^(٥)

(١) انظر بمجموع الفتاوى ١١/٥٢٢-٦٣٣.

(٢) انظر المصدر نفسه ٣/٩١-١٤٠.

(٣) انظر المصدر السابق ٤/٧٩.

(٤) انظر مثلاً في الكلام وأهله للهودي ٥/٩-٢٤١ وغيرها.

(٥) انظر بمجموع الفتاوى ٦/٤٧٤.

المبحث الثالث: هل يفيض خبر الواحد المشقى بالقبول العلم؟

المطلب الأول: ما أورده المازني وبيان المتقد فيه

تمهيد:

ليس المراد بهذا المطلب بحث دلالة خبر الواحد من حيث هو وإنما المراد بحث دلالة خبر الواحد المشقى بالقبول من الأمة وذلك في حالين:

- ١- إذا كان الحديث مورياً في الصحيحين مما أجمعه الأمة على صحة إسناده.

- ٢- إذا تلاقت الأمة الحديث بالقبول في الإحجاج به ولم يورد معارض منها احتمالاً على إسناده بعدم الثبوت بل الجميع مسلمون بإسناده وإن كانوا قد يختلفون أحاجاناً في دلائله.

- الفرع الأول: ما أورده الرازبي:
قال السرازي: «المراد في أصول الفقه بخبر الواحد»^(١) الخبر الذي لا يفيد العلم واليقين»^(٢)، وقال أيضاً: «أن رواية الأئمّة لا تفيد إلا المظن»^(٣)، وقال أيضاً: «رغم أبو هاشم»^(٤)، والكتروني»^(٥)، وللمذهب أبو عبد الله

(١) خبر الواحد: هو ما عدم شرطه من شرط التواتر أو بعضها، انظر شرح اللامع ٢/٨٧٠ وشرح مختصر الروضة ٢/٢٠١ وشرح التوزي على صحيح مسلم ١/١٣٠.
(٢) المعلم مع شرحه ٢/٧٦١.
(٣) المحصل ١/٩٠٢ وانظر أيضاً ١/١٢١ و ١/٢٣٤.

(٤) هو عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب الطبااني، المعربي، أبو هاشم، ولد سنة ٧٤٤هـ كان من كبار الأذكياء ومن كبار المعرفة تخلص على والده تبعه فرقه تسمى البهشمية من مولفاته إنجام الكبائر والمدة في أصول النفقه، توفي سنة ٧٢٣هـ، انظر ترجمته في سطر أعلام البلااء ٥/٢٦٦ والأعلام ٤/١٨.

(٥) هو عبيد الله بن الحسين بن دلال البغدادي، الكرخي، أبو الحسن، شيخ المتنفية، تهت =

البصرى^(١) أن الإهانة على العمل بمحض الخبر يدل على صحة الخبر، وهذا باطل من وجهين: أحدهما: أن عمل كل الأمة بمحض الخبر لا يتوافق على قطعهم بصحبة ذلك الخبر...^(٢)

وقال المرازى عن حديث أبي سعيد بن المعلى^(٣) أن النبي ﷺ دعاه لله يجده لأنك كان في الصلاة فقال: ما متعك أن تستحبب وقد سمعت قوله تعالى هؤلأ أهلاً الذين آمروا أسيجبيوا الله ولرسوله^(٤)? والحديث رواه^(٥) البخارى^(٦). قال عنه المرازى «فإن قيل: هذا خبر واحد فلا يجوز التمسك به في مسألة عملية... ثم أجاب بقوله أنا بيتاً أن المباحث الفقهية لا يرجح فيها اليقين، وهذه المسألة وإن

=
إليه رئاسة المذهب وكان رأساً في الاعتراف واشتهر بالعلم والتعميد والرائد الثامن، من مصنفاته المختصر، توفي سنة ٤٣٤هـ. انظر ترجمته في سر أعلام البلاد ١١٢٤
والفوائد البهية ٨٠١.

(١) هو الحسين بن علي البصري، أبو عبد الله، الملقب بالملعل كأن فضيحته متكلماً من لائحة الخرافية في الفقه وكان معززها داعية من رؤوس المعززة، انتهت إليه رئاسة أصحابه في عصره لم مصنفات كثيرة في الاعتزال منها كتاب الكلام وكتاب الإيمان، توفي سنة ٤٦٩هـ. انظر ترجمته في طبقات الفقهاء للشمرازى ١٤١ وسر أعلام البلاد ٦١٤٢.

(٢) الحصول ٤٧٨٢.

(٣) هو ثمارث بن نقفع بن المعلى، أبو سعيد بن المعلى الأنصارى، صاحب رسائل الله

(٤) سورة الأنفال الآية رقم ٤.

(٥) انظر صحيحه مع فتح البارى ٨٧٤.

(٦) هو محمد بن إسحاق بن المغيرة البخارى، المخضى مولاهم، أبو عبد الله، ولد في بخارى سنة ٤١٩هـ ونشأ يحيى وطلب العلم وهو صغير، ورحل في طلب العلم إلى سائر عربية الأمصار، وكان عذراً حافظاً شديداً للحفظ والذكاء وكان فقيهاً له مصنفات منها الجامع الصحيح، والستن في الفقه، توفي في حضرموت من قرى سمرقند سنة ٤٥٢هـ. انظر ترجمته في سر أعلام البلاد ١١٦٥٥ ومحض المؤلفين ٩٢٥.

لم يمكن في نفسها عملية لكنها رسيلة إلى العمل في جواز التمسك فيها بالظن»^(١).
وَعِنْهَا ذِكْرُ تَحْصِيصِ الْمَقْطُورِ بِالْمَقْطُورِ لِمَا يُذَكَّرُ فِيهِ خِلْرُ الْوَاحِدِ مَظْلَقَةً، وَإِنَّ
ذِكْرَهُ فِي تَحْصِيصِ الْمَقْطُورِ بِالْمَقْطُورِ بِالْمَظْلَنْ فَقَالَ: «جَيْزُ تَحْصِيصِ الْكِتَابِ بِخِلْرِ الْوَاحِدِ
عَنْهَا»^(٢).

ثُمَّ ذِكْرُ حَجَّاجِ الْمَاعِنِينَ مِنْ تَحْصِيصِ الْكِتَابِ بِخِلْرِ الْوَاحِدِ وَمِنْهَا: «أَنَّ
الْكِتَابَ مَقْطُورَ بِهِ وَخِلْرَ الْوَاحِدِ مَظْلَنْ، وَالْمَقْطُورُ أُولَئِنَّ مِنَ الْمَظْلَنْ»، ثُمَّ أَجَابَ
عَنْ هَذِهِ الْحَجَّةِ بِأَجْوَاهِ الْمُسْلِمِ بِأَنَّ خِلْرَ الْوَاحِدِ هُنَّ مَظْلَنْ وَلَمْ يَجِبْ عَنْ كُوكَهِ
مَظْلَنْ بِكُوكَهِ فِي الصَّحِيحِينَ^(٣).

وَعِنْ ذِكْرِهِ لِسَالَةٍ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ الْفَعْلِ، ذِكْرٌ مِنْ أَدَلةِ الْقَائِلِينَ إِنَّهُ يَدُلُّ
عَلَى الْوَجْبِ إِلْهَاعِ الصَّحَابَةِ، وَذِكْرُ الْأَحَادِيثِ الْمُوَارِدَةِ فِي ذَلِكَ وَبَعْضُهَا فِي
الصَّحِيحِينِ أَوْ أَحَدِهِنَّ ثُمَّ أَجَابَ عَنْ ذَلِكَ قَالَ: «وَالْوَجْبُ عَنِ الْإِلْهَاعِ مِنْ
وَجْهِ الْأَوَّلِ أَنَّ هَذِهِ أَخْبَارُ آحَادِ لَا تَغْيِيرُ الْعِلْمَ»^(٤).

وَكَذَلِكَ ذِكْرُهُ فِي حَجَّةِ الْإِلْهَاعِ الْأَسْتِدَلَالِ بِالسَّنَةِ عَلَى حَجَّيْهِ، وَذِكْرُ مِنْ
ذَلِكَ أَحَادِيثِ بَعْضُهَا فِي الصَّحِيحِينِ أَوْ فِي أَحَدِهِنَّ، ثُمَّ قَالَ فِي وَجْهِ الْأَسْتِدَلَالِ:
(الثَّالِثُ أَنَا نَسْلِمُ أَنَّ هَذِهِ الْأَخْبَارَ مِنْ بَابِ الْأَحَادِيدِ وَنَدْعِيُ الظَّنَّ بِصَحَّهَا وَذَلِكَ
مَا لَا يَعْكِنُ الشَّرَاعَ فِيهِ، ثُمَّ تَقُولُ إِنَّهَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْإِلْهَاعَ حَجَّةٌ لِفِي حِصْلِ حِيتَانِ
ظُنْنِ أَنَّ الْإِلْهَاعَ حَجَّةٌ... وَهَذَا الْطَّرِيقُ أَجْوَدُ الْطَّرِيقِ»^(٥).

وَقَالَ رَجُلُهُ اللَّهُ: «سَلَمْتَ أَنَّهُ مِنَ الْأَحَادِيدِ لَكُنَا بِيَا أَنَّ التَّمَسُكَ بِالْأَدَلةِ

(١) الحصول ٢/٦٦-٦٧.

(٢) المصدر نفسه ٣/٥٨.

(٣) المصدر نفسه ٣/٩٣.

(٤) المصدر نفسه ٣/٢٤٢.

(٥) المصدر نفسه ٤/١٩.

اللفظية أيهما كان لا ينفي إلا الظن ورواية الأحاديث صاحبة لذللك^(١). وقال: (التقليل لا يكون قطعاً إلا بشرطين: أحدهما: أن يكون متفقاً لنقله متواراً. الثاني: أن تكون تلك الألفاظ دالة على هذا المعنى دلالة قطعية لا ينفي للأحتمال فيها مجال)^(٢).

• الفرع الثاني: بيان المستقد فيه:

ما نقلته عن الإمام الرازى رحمه الله فيه أن خبر الواحد حيث كان لا ينفي إلا الظن ويشمل ذلك المخبر المتألق من الأمة بالقبول عملاً به أو تصديقاً له ولو كان في الصحيحين والقول إن خبر الواحد المتألق بالقبول من الأمة عملاً به أو تصديقاً له لا ينفي العلم قول محمد بن منخرع مخالف لما عليه سلف الأمة، وقد أحدثه بعض أهل الكلام، وتبعهم فيه بعض الأصوليين الساسة على طريقتهم كالمازى رحه الله، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحه الله: ((المخبر الذي رواه الواحد من الصحابة والإثنان إذا تلقته الأمة بالقبول والتصديق أفاد العلم عند جاهور العلماء... وإنما خالف في ذلك طريق من أهل الكلام))^(٣). ويقول رحه الله: ((جاهور أهل العلم من جموع الطوائف على أن خبر الواحد إذا تلقته الأمة بالقبول تصديقاً له أو عملاً به أنه يوجب العلم... إلا فرقة قليلة من المتأخررين التبعوا في ذلك طائفة من أهل الكلام أنكروا ذلك))^(٤). ليقول شيخ الإسلام ابن القاسم^(٥) رحه الله: ((وقال إمام عصره الجمجم على

(١) المصدر نفسه ٣/٦٠.

(٢) المعلم مع شرحه ٢/٩٣.

(٣) مجموع الفتاوى ٨/١٠٧.

(٤) المصدر نفسه ٣/١١٥.

(٥) هو محمد بن أبي بكر بن أثرب بن سعد الرزاعي الدمشقي، شمس الدين، ابن قيم الجوزية ولد سنة ٦٦٦هـ، كان قسيساً أصرياً مهتراً نحوياً راسخ العلم عارضاً بالخطب ومتذهب السلف، اعتزل مع ابن تيمية في القلعة ثم أفرج عنه، وكيان مؤرضاً بمحاجة الكتب فحصل =

إمامه أبو المظفر منصور بن محمد السمعاني^(١) في كتاب الانتصار له وهذا لفظه: (... إذا صاح المختر عن رسول الله ﷺ، ورواه الثقات والأئمة، وأسنده حملهم عن سلفهم إلى النبي ﷺ وتلقته الأمة بالقبول فإنه بوجب العلم فيما سببوا العلوم، هذا قول العامة أهل الحديث والمتقين من القائمين على السنة، وأما هذا القول الذي يذكر أن خبر الواحد لا يفيد العلم بحال فلابد من نقله بطريق التواتر لوقوع العلم به، حق أخير عنه القدرة والمعونة، وكان فصدهم منه رد الأخبار تلقفه منهم بعض الفقهاء الذين لم يكن لهم في العلم قدم ثابت ولم يقروا على مقصودهم من هذا القول...)^(٢)

ويقول ابن القيم رحمه الله: «لهذا الذي اعتمدته نفأة العلم عن أخبار رسول الله ﷺ حرقوا به إجماع الصحابة المعلوم بالضرورة، وإجماع التابعين وإنجاع أئمة الإسلام وراقوا به المعركة والجهة والرواضض والخوارج الذين انتهكوا هذه الحرمة، وبعدهم بعض الأصوليين والفقهاء، والإلا ملا يعرف لهم سلف من الأئمة بذلك، بل صرح الأئمة بخلاف فوهم»^(٣)

= منها ما لا ينحصر حتى كان أبا زيداً يسعون منها بعد موته دهراً طولاً، من مولاته أعلام المؤمنين وزاد المعاد، توفي سنة ١٥٧هـ، انظر ترجمته في ذيل طبقات المعاشرة ٢/٧٤٤ والدور الكائنة ٤/٦٣.
(١) هو منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد الشعبي، السمعاني، المرزوقي، أبو المظفر ولد سنة ١٣٦٤هـ، كان حفظاً ثم تحول إلى المذهب الشافعي حتى صار إماماً فيه ولقب بشيخ الشافعية وكان على حدثاً فقيها زادها روعاً وكان شوكاً في أعين المخالفين ورجحة الأهل السنة، من مؤلفاته الإصطلاح، والانتصار بالأشر، توفي سنة ١٩٨٤هـ، انظر ترجمته في سير أعلام البلاء ١٩١٤/١١.

- (٢) مختصر المصباح ٢/٨٥٥.
(٣) المصدر نفسه ٢/٨٥٥.

ويقول ابن أبي العز^(١) رحمة الله: ((وَخَيْرُ الْوَاحِدِ إِذَا تَلَقَّهُ الْأُمَّةُ بِالْتَّقْبِيلِ عَمَلًاً بِهِ وَتَصْدِيقًا لَهُ يَقْهِدُ الْعِلْمَ الْفَقِيْهِ عَنْدَ جَاهَوْرِ الْأُمَّةِ... رَلْمَ يَكْنَى بَيْنَ سَافِرِ الْأُمَّةِ فِي ذَلِكَ نُورًا)).^(٢)

المطلب الثاني: الأقوال في المسألة وبيان الصورات فيها

- الفرع الأول: الأقوال في المسألة:
ينذكر في هذه المسألة قولان:
القول الأول: إن خير الواحد إذا تلقته الأمة بالقبول تصدقها له أو عملاً به يقهده العلم.
وهذا قول جمهور العلماء من جميع الطوائف^(٣)، وعليه السلف^(٤) لا يختلفون فيه^(٥)، وكذا أهل الحديث^(٦)، وإن صرح به منهم وجزم بأنه الصحيح^(٧) ابن

(١) هو علي بن علي بن محمد بن أبي العز المنشي، الدمشقي، علاء الدين، ولد سنة ١٤٧٩هـ
كان فقيهاً من أهل السنة والجماعة وأمتحن بحسب ذلك، من مصنفاته شرح العقيدة

الطحاوية، والتبيه على مشكلات المذهبية، توفي سنة ١٤٩٧هـ، انظر ترجمته في الأعلام

٤/٣١٣ ومحض المؤلفين ٦/٦١٥.

(٢) شرح العقيدة الطحاوية ٢/١٠٥.

(٣) انظر تجسيم الفتاوى ١٣/١١١٥٣ وختصر الصوابع ٢/٨٢٥ و ٨٥٥ وشرح العقيدة

الطحاوية ٢/١٥٥.

(٤) انظر تجسيم الفتاوى ١٣/١١١٥٣ وأصول السرحي ١/١٢٣ وشرح الطراطع ٢/٦٠٦ وكتشاف

الأسرار للطحاوية ٢/١٨٨، والشهيد لابن عبد البر ١/٦٣ وشرح مختصر الرؤضة ٢/٣٠١ ونشر المورد ١/٦٨٣.

(٥) انظر شرح العقيدة الطحاوية ٢/١٠٥.

(٦) انظر تجسيم الفتاوى ١٣/١٥٣.

(٧) قال ابن الصلاح في مقدمة صريحاً (الذى يقول فيه أهل الحديث كانوا صحيحاً متفقاً عليه بالصلوة ذلك ويعترضون به اتفاق البخاري ومسلم...) وهذا القسم جموعه مقتضى بصحة إذ =

الصلاح^(١).

وهو الذي ذكره المصنفون في أصول الفقه من أصحاب أئمة الإسلام ألي جنفية^(٢)، وأبي حامد الإسفري^(٣)، ومالك والشافعي، وأحمد^(٤)، ومنهم الشيخ أبو حامد الشافعي

- = العلم البشجي النظري واقع به، وقال الترمي في شرحه على مسلم ١٠٢ عن ابن الصلاح: «قال في حزء له ما اتفق بالخاري ومسلم على إخراجه فهو مقتطع بصدقه مجرّد ثابت يقيناً لشيء الأمة ذلك بالقول وذلك يفيد العلم النظري»، وقال السخاوي في فتح المغيث ١٠٥-١٥: «لشيء الأمة للخبر المنحط عن درجة التواتر بالقول عجب العلم النظري... لأن الصلاح حيث صرخ باحتقاره له والجزع بأنه الصحيح زلا فقد سبقه إلى القول بذلك في الخبر المنسق بالقول المعمور من المحدثين والأصوليين وعامة السلف».
- (١) هو عثمان بن صلاح الدين عبد الرحمن بن عثمان بن موسى الكردي الشهيروري، المصلي، الشافعي، تقي الدين، أبو عمرو، ولد سنة ٦٨٥هـ، كان من كبار الأئمة وأحد فضلاء عصره في التفسير والحديث والفقه وكأنه مترعرعاً في الأصول والفراء، ذات حلالة عجيبة روز قار وعية، سلفي الجملة صحيح التعلقة من مصنفاته علوم الحديث، توفي سنة ٣٢٦هـ، انظر ترجمته في سر أعلام البناء ٢٠٤، وطبقات الشافعية للأصولي ٢١٤.
- (٢) هو عثمان بن ثابت بن زوطى البشجي مولاهم، الكوفي، أبو جنفية، يقال إنه من أباء الفرس، ولد بالكوفة سنة ٧٨هـ على الصحيح، واحتلّ في كوفة من التابعين، أحد الأئمة الاربعة، عني بطلب الآثار وارتحل في ذلك، وكان إماماً في الفقه والتدقيق في الرأي غري الحسنة، حبس وضرب على اعتنائه عن تولي القضايا من مصنفاته المسند والمدارج في الغمة، توفي مسقباً في السجن ببغداد سنة ٩٥هـ، انظر ترجمته في سر أعلام البناء ٦٠٩، والعلام ٨٦٣.
- (٣) انظر مجموع الفتاوى ١١/١٥.
- (٤) هو أحمد بن أبي طاهر محمد بن أحمد الإسپريجي الشافعى الأستاذ أبو حامد ولد سنة ٦٤٣هـ كان شيخ الشافعية ببغداد، درس في المذهب وأولى التفتديين من الشافعية، وعظم حادثه عند الملك من مصنفاته يختصر الترمي، توفي ببغداد سنة ٦٤٩هـ انظر ترجمته في سر أعلام البناء ٧١/٣٩١ والنفع المبين ١٤٢٢، وانظر نسبة الترمي له في مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن قيمية ١١/١٥٣.

مسائل الحساب والسمسمة ودلالات الألفاظ التي اخطاها الوازي - د. سليمان بن سليمان الله الرحمنى

وابسو الطيب الطبرى^(١) وأبسو إسحاق الشعرازى^(٢)، وأبو بكر
القفال^(٣)، والقاضى عبد السوهاجى^(٤)، وأبن خسروز مهنداد^(٥) وقال:
«هذا القول يخرج على مذهب مالك»^(٦)، والبساجى^(٧)، وأبن

- (١) انظر مجموع الفتاوى للشيخ الإسلام بن تيمية ٣/١٥٢.
- (٢) هو إبراهيم بن علي بن يوسف بن عبد الله الفوزانى الأبادى، الشعرازى، الشافعى، أبو اسحاق، جماں الدين، ولد سنة ٣٩٣هـ، كان فقيهاً أصولياً، مورحاً، أديباً، فصيحاً محدثاً، صنف في الأصول والفرز والخلاف والمذهب، من مصنفاته المجمع، وشرح المجمع والشبيه، توفى بمىداد سنة ٤٤٤هـ، انظر ترجمته في سير أعلام البلاط ٨/١٢٥، وفتح المبين ١/٥٥٢، وانظر قوله في شرح المجمع ٢/٩٧٦هـ والتصويرة ٨/١٠.
- (٣) هو عبد الله بن عبد الله المرزوقي، أبو بكر القفال، شيخ الشافعية، من في الفقه وصار يضرب به المثل، وهو صاحب طريقة المؤناسين في الفقه، وكان قدوة في الرشد وزرعاً حافظاً، رحل إلى المفهوماء، مات سنة ٤١٤هـ وله ١٩ سورة، انظر ترجمته في سير أعلام البلاط ٧/١٥٠، وطبقات الشافعية لابن هداية الله ٢٢٥، وانظر نسبة القول إليه في الكشك على كتاب ابن الصلاح ١/٦٧٣ و尉 شاد الفحول ٣٤.
- (٤) هو عبد الوهاب بن علي بن نصر الشعلى، البغدادى، المالكى، أبو محمد، ولد بمىداد سنة ٢٦٣هـ، كان فقيهاً أصولياً شاعراً أدبياً، ولي القضاة بعدها أوصار، من مؤلفاته التلقين والمعونة بذذهب أهل المدينة، توفى بالبصرة ٤٢٤هـ وقيل ٤٢٤هـ انظر ترجمته في شجرة التمور التركية ٣١٠، والفتح المبين ١١/٢٢٢، وانظر نسبة القرآن إليه في مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية ٣/١٥٣ والمسودة ١/٣٨٤ وختصر الصواب ٢/٦٢٥-٦٤٥.
- (٥) هو محمد بن الحمد بن عبد الله بن خسروز مهنداد، أبو عبد الله، المالكى، كان أصولياً فقيهاً له انجذابات في الفقه والأصول، وكان يجاذب الكلام وينافى أهلها، من مصنفاته كتاب في أصول الفقه وفي أحكام القرآن، انظر ترجمته في ترتيب المدارك ٤/٦٦٠، وشجرة التمور التركية ٣٠،
- (٦) انظر التمهيد لابن عبد البر ١/١٦٣.
- (٧) هو سليمان بن خلطف بن سعد بن أبوب الشخصى، الأندلسى، الفاطمى، الباسجى، المالكى أبو =

العربي^(١) وعزاه لاصحابهم المالكية^(٢)، وأبو يعلى^(٣) وأبو الخطاب^(٤) ولسيده

= المؤليه ولد سنة ٢٠٤هـ واتخى في طلب العلم وكان حافظاً ذا فنون، ولد القضايا من مؤلفاته المنشقى في الفقه وأحكام الفصول في أصول الفقه، توفي في المريء سنة ٢١٤هـ، انظر ترجمته في سير أعلام البلاط ٩١٥هـ وطبقات المفسرين للسوطي ٢٤، وانظر قوله في أحكام الفصول ٦٨٤.

(١) هو محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله الأشبيلي، الأندلسى، المالكى، ابن العربي، أبو بكر، ولد سنة ٢٦٧هـ، كان ياماً علامة حافظاً فصيحاً بلها خطيباً ثاقب الدهن عذب المنطق كريم الشسائل، من مصنفاته الخصوص في الأصول، والمواضيع من التراجم، توفي سنة ٣٤٥هـ، انظر ترجمته في سير أعلام البلاط ٢١٧١ وشجرة التور الركيكة ٦٣١.

(٢) انظر المحصر ٦١٥.

(٣) هو محمد بن الحسين بن محمد بن حلف بن أحمد بن الفرات، أبو يعلى الحنبلي، قاضي القضاة، ولد سنة ٢٨٣هـ، اتتهت إليه الإمامة في الفقه، وكان عالم العراق في زمانه عالماً بالقرآن والتفسير وأصول الفقه وكان معهناً كبيراً للقدر، من مصنفاته العدة في أصول الفقه والتبيغة الكبرى في المخلاف توفي ببغداد سنة ٢٥٤هـ انظر ترجمته في سير أعلام البلاط ٨١٩٨هـ والقصد الأرشد ٢٥٩٣. وانظر قوله في العدة ٣٠٠٩ ومجموع المختار لابن تيمية ٣١١٥٣ وقال في المسودة ١٥٩٤: «وقد أدى التضليل في أول الأمر»: خير الواحد بوجب العلم إذا صرحت به وتم تختلف الرواية فيه وإن ذلك منه الأمة بالقول والذهب وأصحابها يطلقون القول فيه وأنه بوجب العلم وإن لم يتحقق الأمة بالقول والذهب من حيثك (أعني)، وذكر ابن القاسم أن أبا يعلى نص على بفتحه العلم في الكمالية انظر مختصر الصواعق ٢٨٥.

(٤) هو مخطوط من أحمد بن حسن العراقي، الكلوذاني، ثم البغدادي، أبو الخطاب، ولد ببغداد سنة ٢٣٤هـ شيخ المذاهب في عصره، كان مفتياً وزرعاً صاحباً زاهداً حسن العشرة والأخلاق من أذكياء الرجال، روى الكثير من الأحاديث وصنف في الأصول والذهب وإنما في مصنفاته الشهيد والاصدار في المذاهب الكبير توفي ببغداد سنة ٤٥هـ انظر ترجمته في سير أعلام البلاط ٩٨٤ والأعلام ٥١٩٢.

مسائل الخطاب والسيمة ودلائل الادعاء التي اخطأ فيها الرازي — د. سليمان بن سليمان الله الوحداني
لظاهر كلام المتناسبة^(١)، وأبو الحسن بن السراج المنوبي^(٢) والمرجحى^(٣)،
وأبا جعفر^(٤)، وهو قوله أكتر الاشعيه^(٥) كافي بسعيق المسفراني^(٦) وابن

- (١) انظر التمهيد ٣/٣٨.
- (٢) هو علي بن عبد الله بن نصر بن عبد الله بن سهل بن الراغبى، المقدادى، أبو الحسن ولد سنة ٥٥٤هـ من أعيان المقداد، كان ذا فنون وصاحب تصانيف متعددة ومن بحور العلم ذا حنف ورهد وتفوى وعبادة من مصنفاته الإقفاع والتلخيص، توفي بمقداد سنة ٦٢٥هـ انظر ترجمته في سير أعلام البلاط ١٩/٥٦ والمقصد الأرشد ٢/٢٣٣. وانظر نسبة القول له في مجموع الفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٣/١٥٣ وشرح الكوكب ٢/٩٤٣.
- (٣) هو محمد بن أحمد بن أبي بكر السرجي، ثئس الأئمة، متكلم فقيه أصولها مناظر، كان قوي الملاحظة أملى من حفظه المبسوط وهو في السجن وله كتاب في أصول الفقه، توفي سنة ٩٤٩هـ، انظر ترجمته في تاريخ المراجع ٥٥ ومحمود المؤلفين ٨/٩٣٢. وانظر رأيه في أصول السرخسى ٢/٧٣٣ و ١/٩٣٣ و ظاهر كلامه أنه يغدو العلم بمعنى سكون النفس وطنائحة القلب.
- (٤) هو أحمد بن علي الراري المتنبى، أبو بكر، الشهير بالخصاص، عالم العروق، قدّم بعثداد في صياغ فامسترهما وكان إمام المذهبة في عصره وكان ذا زهد وتعبد، من مصنفاته أحكام القرآن وكتاب في أصول الفقه، توفي سنة ٧٣٩هـ انظر ترجمته في سير أعلام البلاط ١١/٤٣ والقولائد البهية ٧٢. وانظر رأيه في أصول الخصاص (الفصول في الأصول) ٣/٧٦-٨٢.
- (٥) انظر مجموع الفتاوى ٢/١٥٣.
- (٦) هو ابو ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الاشنري الحنفي، الشافعى، الاشمرى، ركن الدين، أبو اسحاق، كان علماً من اعلام الاصوليين والمتكلفين، من مؤلفاته الجامع في أصول الدين والرد على المحدثين وله رسالة في أصول الفقه، توفي ببغداد سنة ٨١٤هـ وقيل ٨١٥هـ انظر ترجمته في طبقات الفقهاء للشيرازي ١٢٦ والفتح المبين ١/٨٢٣. وانظر رأيه في سلسلة الدعوه ٦٢٣ والكتاب ١/٧٣٣ والبر الذي زخر ١/١٤٣ ومجموع الفتاوى ١١/١٣٥.

لورك^(١)، وقال به داود الظاهري^(٢)، وابن حزرم^(٣)، وجمهورهم كثيرون^(٤)، وهو قول جمهور الأصوليين^(٥).

(١) هو محمد بن الحسن بن لورك الانصاري، الأصبهاني، أبو بكر، شيخ المتكلمين، كان شافعياً في المذهب الشعوري المعقد، رأساً في الكلام، أصولياً أدبها نحوها، له مصنفات كثيرة فافت المائة، من مصنفاته النظامي في أصول الدين والغلواد في الأصول، توفي سنة ٦٠٤هـ انظر ترجمته في سير أعلام البلاط ٧١/٤١٤٢ وأصول التقىه تاریخه وروحه ٦٩٤، ومحض الفتاوى ٣١/١٥٣.

(٢) هو داود بن علي بن حلف الأصفهاني، أبو سليمان، المعروف بدارود الظاهري، ولد بالكونية سنة ٨٠٢هـ، كان شافعياً في المذهب ثم اتجه إلى الأخذ بالظاهر وكان له مجلس في بغداد يحضره أعيان أهل العلم ورakan زاهداً متراضاً، له مؤلفات منها كتاب الأصول وكتاب إبطال التقليد، توفي في بغداد سنة ٨٧٦هـ، انظر ترجمته في سير أعلام البلاط، ١٣/٦٩، وانظر نسبة القول له في عختصر الصوراعق ٢٠٨٢٥.

(٣) هو علي بن الحمد بن سعيد بن حزم الغاروسي الأصل، الأندلسي، الفرغاني، أبو محمد، ولد في قرطبة سنة ٨٣٥هـ وتنشأ في تعميم ورقاعية وزرفة ذكاءً مفرطاً ورkan إماماً ذات فنون فتقها حافظاً أدبها إلا أنه لم يتأدب مع الآئمة ورkan فرط الظاهرية في الفروع دون الأصول له مصنفات منها الأحكام في أصول الأحكام واخلي، توفي في الأندلس سنة ٩٥٤هـ، انظر ترجمته في سير أعلام البلاط ٨٨/٤٤٨، وانظر رأيه في الأحكام له ١٠٣٢.

(٤) انظر النكت ١٤٧٣ و ٢٧٣٠، والبحر الذي زخر ١٤٢٤٣ والبحر المحيط ٤/٣٤٢-٤٤٢ والمنحول ٥٤٢ وفتح المغيث ١٠٥-١٠.

(٥) انظر البحر الذي زخر ١٤٣٥-٣٥٥ وعوا هذه النسبة للوزركشي في كتاب النكت وانظر أيضاً المسحول ٥٤٢، وقد فصلت النسبة إلى العلماء في هذا القول لبيان أن جمهور العلماء يقولون بذلك وبيان خطأها من زعم أن جمهور العلماء على حلفه كثيرون الودي في شرطه على سليم ١٤١٣-١٤٢٣: «جمهور الواحد...»، اختلف في حكمه فالذى عليه جمهور المسلمين من الصحاوة والتابعين فمن بعدهم من المحدثين والفقهاء وأصحاب الأصول أن حرف الواحد الشقة... يفيد الطعن ولا يفيد العلم... وذهب بعض المحدثين إلى أن الأحاديث في صحيح البخاري أو صحيح مسلم تقييد العلم دون غلوتها من الأحاديث... =

القول الثاني: إن خبر الواحد المتنقى بالقبول لا يغفره العلم.
وقال بهذا طائفة من أهل الكلام، وفرق قليلة من المتأخرین^(١) كتاباً قالوا^(٢)

= وهذه الأقوال كلها سوى قوله الجمهور بالظاهر، و قوله في شرحه على مسلم ١٤٠٢: «و هذا الذي ذكره الشيخ - ابن الصلاح - في هذه الموضع خلاف ما قاله المحنون والأكثرون فلهم قالوا الحديث الصحيحون التي ليست بمكتوبة إنما تغفر الظن فلهم أحد والأحاد إما تغفر الظن»

ولذا ثأمنا ما نقلناه عن العلماء تبين لنا عصباً ما ذهب إليه الإمام الشروي رحمه الله ولذلك تعقبه ابن حجر في التكـٰتـٰ ١٤٢٣ و قال: «إن تغفره شيخ الإسلام - الباعثي - في محسن الاصطلاح فلتـٰ: هذا مشرع قد نقل بعض المقاطن المتأخرـٰين عن مجمع من الشافعـٰية والحنفـٰية والمالكـٰية، والحنـٰفـٰية أفهم يقطـٰعون بصحـٰة الحديث الذي تلقـٰته الأمة بالقبول»، وقال السسوطي في البحر الذي رحـٰر ١٤٢٥-٥٥٣: «و قال - الوركشـٰي - في كتاب التكـٰتـٰ: زاعـٰم أن هذا الذي قاله ابن الصلاح هو قول جمهـٰر الأصولـٰين من أصحابـٰها وغيرـٰهم وقد حرم به الأستاذ أبو إسحاق الإسـٰفـٰري... و حرم به أيضاً القاضـٰي أبو الطيب المضـٰري في شرح الكـٰفـٰية والشـٰيعـٰية أبو إسحاق في الشـٰيعـٰ و سليم الرـٰزـٰزـٰي في التـٰقـٰير و حـٰكـٰاه إمام المـٰرـٰبـٰ عن الأستاذ أبي بكر بن فورـٰق و نقلـٰه الغـٰزوـٰي عن الأصولـٰين و نقلـٰه الحـٰكـٰي الطـٰبـٰي في كتابـٰه المسـٰئـٰي بـٰطلـٰوح مدـٰارـٰكـٰ الأحكـٰم عن الأكـٰثـٰرين... - إلى أن قال - ذهب أكثر أصحابـٰ الحديث إلى أن الأخبار التي حـٰكم أنها الصـٰحة بـٰصحـٰتها و زورـٰها الثـٰقـٰات الأـٰثـٰبات محـٰصر الصـٰورـٰ على ٦١٣٩ فـٰقاً عن شـٰيخـٰ الإسلام ابن تـٰسـٰعـٰ: «وطنـٰ من اعتـٰرضـٰ عليه - ابن الصـٰلاح - من المشـٰيخـٰ الذين لمـٰمـٰ علم و دعـٰنـٰ وليس لهم هـٰنـٰا البابـٰ حرـٰزةـٰ تـٰامةـٰ أن هذا الذي قالـٰه الشـٰيخـٰ أبو عـٰمرـٰو انـٰفردـٰ به عن الجمهورـٰ و عـٰذرـٰهم أـٰفهمـٰ بـٰرجـٰعـٰونـٰ في هذه المسـٰائلـٰ إلى ما يـٰهدـٰونـٰه من كـٰلامـٰ ابنـٰ الحـٰاجـٰبـٰ و إنـٰ ارتـٰقـٰهـٰ درـٰجـٰةـٰ صـٰعدـٰهـٰ إلى سـٰيفـٰ الدـٰينـٰ الأـٰمـٰدـٰيـٰ و إلى ابنـٰ الحـٰنـٰطبـٰ فإنـٰ عـٰلاـٰ إـٰسـٰادـٰهـٰ صـٰعدـٰهـٰ إلى الفـٰرـٰقـٰيـٰ و الجـٰنـٰبيـٰيـٰ و الـٰقـٰلـٰقـٰيـٰ».

(١) انظر بمحمـٰودـٰ الفـٰتاوىـٰ ١٢١١٥٣.

(٢) هو محمدـٰ بنـٰ الطـٰبـٰ بنـٰ محمدـٰ البـٰصـٰريـٰ ثمـٰ البـٰغـٰدـٰيـٰ، أبو بـٰكرـٰ المـٰرـٰفـٰ بالـٰقـٰاضـٰيـٰ الـٰقـٰلـٰقـٰيـٰ

وإمام المهرمين^(١)، والغوري^(٢) وابن عقيل^(٣) وابن الجوزي^(٤) والمرازى^(٥) والأمدي^(٦)، وأiben برهان^(٧).

• الفرع الثاني: بيان الصواب في المسألة:
احسج القاتلون إن خبر الواحد المشقى بالقبول يفید العلم بمراجح معها:

= ولد بالبصرة سنة ٨٣٣هـ انتهت إليه رئاسة المذهب المالكي في وقته، وانتصر له مذهب الأشاعرة، له مصنفات منها إعجاز القرآن وهدایة المسترشدين في علم الكلام توفي ببغداد سنة ٣٤٤هـ انظر ترجمته في سير أعلام البلاط ٧/١٠٩١ ومعجم المأمورين ١٠/١٩٠١، وانتظر رأيه في التشخيص فقرة ٣٠١٢/٦٣٢ والمستضفي ٢/٧٤١ وتوصیح الأفکار ١/٧٢ والبحر الخیط ٢/٤٤٢ والرهان ١/٩٦٣.

(١) انظر الورهان ١/٩٦٣ والبحر الخیط ٢/٤٤٢.

(٢) انظر المستضفي ٢/٦٦١ و ٩٧١ والمنخول ٦٤٤ والبحر الخیط ٢/٤٤٢.

(٣) هو علي بن عثيمين بن محمد بن عثيميل البغدادي الطفري البصري، أبو الوفاء، ولد سنة ٣٤٤هـ، شیخ المذاہلة في وقته، الإمام ذر الشنوون، كان يترقد ذکاءً وغیر معارف قال فيه الذهبي «لم يكن له في زمانه نظر على بدعته» من مصنفاته كتاب الغنو، والواضح في أصول الفقه توفي سنة ٣١٥هـ انظر ترجمته في سير أعلام البلاط ٩/١٣٤ والمتقصد الأرشد ٢/٥٤٢هـ، وانتظر رأيه في الواضح ٤/٣٠٤ ومجموع الفتاوى ٣١/١٥٣.

(٤) هو عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي الشیعی البكري البغدادي الحسیني، جعل الدين أبو الفرج، ابن الجوزي، ولد سنة ٩٥٥هـ وقيل ١١٥هـ، كان رأساً في الوعظ والتذکر بلا مدافعة وکان بحراً في التفسیر والسرور والتاریخ فقيهاً ذا تفاسير وفهم وذکاءً وحفظ، له مصنفات كثيرة منها المختصر في التفسیر، وال واضح والرسوخ، توفي سنة ٧٩٥هـ انظر ترجمته في سير أعلام البلاط ١٢/٥٣٦ والمتقصد الأرشد ٢/٣٩، وانتظر نسبة القول له في شرح الكوكب ٢/١٥٣ وعمدة الفتاوى ٣١/١٥٣.

(٥) انظر ما نقلته عنه آنفاً.

(٦) انظر الأحكام ٢/٤٧٦ ومحضوع الفتاوى ٣١/١٥٣.

(٧) انظر المصطلح إلى الأصول ٢/٣٧٦-١٤٧٦.

١ - أن خبر الواحد المتنقى بالقبول بما يعلم علماء الحديث عذماً قطعياً أن النبي ﷺ قاله ومن ذلك إجماع العلماء على أن أصح الكتب بعد القرآن الكريم الصحيحان^(١) وأهل العلم بالحديث لا يجمعون على التصديق بكتاب واحد عليهم معصوم من الخطأ كما لو أجمع الفقهاء على حكم كان إجماعهم حججاً ويتصور الحكم به قطعاً عند الجمهور وإن كان مستنداً ظلياً لأن الإجماع معصوم، وإذا كان الإجماع على تصديق الخبر موجباً للقطع به فالإعسار في ذلك يل唆ح أهل العلم بالحديث، كما أن الاعبار في الإجماع على الأحكام إجماع أهل العلم بالأحكام.

ويتلخص من هذا الدليل أن أهل الحديث أجمعوا على صحة الخبر المتنقى بالقبول ف تكون الأمة مجتمعة على ذلك بعأ لهم، فإذا دل ذلك القطع به^(٢) أن خبر الواحد المتنقى بالقبول من الأمة لو قدر أنه خطأ أو كان كذلك في نفسه ولم يظهر ما يدل على ذلك لزوم من ذلك إضلال الخلق وذلك باطل محال، فثبت أن ما يجب قوله شرعاً من الأخبار إذا تلاقته الأمة بالقبول لا يتطرق إليه احتمال فيفتد العلم.^(٣)

٢ - أنا إذا وجدها السلف على قبول خبر الواحد من غير ثبوته فيه مع علمها بذلك على أنهم لم يتصوروا إلى حكمه إلا من حيث ثبت عندهم صحته واستقامة تأويلاً جيد ذلك لنا العلم بصححته.^(٤)

(١) انظر في هنا الإجماع شرح البردي على سلم ١/٤١ و ١٩ و زهرة النظر ٦٢ و رفع المغيث ١/٥٥.

(٢) انظر عمروع الفتاوی ١٣/٢٥٣ و ٨/١٠٤ والشميري للأخطاب ٣/٤٨ و شرح مختصر الروضة ٢/١٠١ وتوضيح الأفكار ١/٤٢ و لرشاد الفحوزل ٣/٤ و مقدمة ابن الصلاح

(٣) انظر مختصر الصواعق ٢/٢٣٥.

(٤) انظر أصول المصنف ٣/٨٦.

٤- أن قبول الأمة للخبر بدل على أن الحجة قامت عبادهم بصحته، لأن العادة أن خبر الواحد الذي لم يثبت لا تجتمع الأمة على قبوله وإنما يقبله قوم ويرده قوم، فلابد أن يكون في نفس الأمر كذباً على الله ورسوله وليس في الأمة من ينكره إذ هو خلاف ما وصفتهم الله به فذلك ذلك على العلم بما تلقته الأمة بالقبول.^(١)

وقد اعترض على هذه الحجة بأنه لا تسلم العادة المذكورة بل هي مجموعة بدليل اتفاقهم على حكم الجbos بحديث «سنوا لهم سنة أهل الكتاب»^(٢) ويكابر عن هذا الاعتراض بأن عادة العلماء في ذلك متواترة معلومة لا يشك فيها وحديث «سنوا لهم سنة أهل الكتاب» نص العلماء على تضعيفه^(٣) وإنما أحجموا على حكم الجbos لأدلة أخرى ككون النبي ﷺ أحد الجزرية من مجموع هجر^(٤).

٥- أن خبر الواحد المتأقى بالقبول لو لم ينعد العلم لم تخرب الشهادة على الله ورسوله بضمونه، ومن المعلوم المتقين أن الأمة من عهد الصحابة إلى اليوم لا تزال تشهد على الله ورسوله بضمون تلك الأخبار جازمين بالشهادة في تصانيفهم وخطاباتهم ولو لم يكونوا عالين بصدق تلك الأخبار لكانوا شهدوا فيما يغلو علم وهذا محال.^(٥)

٦- أن الشريعة محفوظة لحفظها، والمخفوظ ما لا يدخل فيه ما ليس منه ولا يخرج عنه ما هو منه، ولو كان ما ثبت عند الأئمة من الأخبار من غير نزاع فيها

(١) انظر مختصر الصواب ٢/١٣٥ و ٣٣٥ والعدة ٣/٠٩٠ والسودة ١/٨٨٤ والبحر الخيط ٤/٤٤ ٢ ولارشد الفحول ٤/٤.

(٢) انظر المحصل ٤/٨٨٢ والحديث أخرجه مالك في الموطأ ١/٧٧٢ والبيهقي ٩/٩٨١.

(٣) انظر فتح الباري ٦/٩٩١ ولارداء الغليل ٦/٦٨.

(٤) رواه البخاري انظر صحيحه مع فتح الباري ٦/٩٩١.

(٥) انظر مختصر الصواب ٢/٧٥٥.

كذبأ أو خطأ لدخل في الشريعة ما ليس منها وهذا محال، فما زادنا ذلك القطع بصحبة الخبر الذي يلقته الأمة بالقبول.

٧- أن كثيراً من الفتاوى إن خبر الواحد المتفق بالقبول لا يفيد العلم يقولون إن خبر الواحد ونور كان في أمر دنوي قد يفيد العلم إذا احسفت به القرآن^(١)، ومن المعلوم أن قريبة تلقى الأمة للخبر بالقبول من غير تكروء من يعتد به من أقوى القراء وأظهرها وأي قريبة فرضت كانت هذه القريبة أقوى منها^(٢)، فلازم للمتأمرين القول إن خبر الواحد المتفق بالقبول يفيد العلم.^(٣) وأرجح الفتاوى إن خبر الواحد المتفق بالقبول لا يفيد العلم بجمع حاصلها يرجع إلى ما يلي:

١- أن خبر الواحد يطرق إليه احتمال الغلط والوهم والكذب وغير ذلك فقول إنه يفيد العلم مكروه للحس.^(٤) ويجاب عن هذا بأن ما ذكر لا يطرق إلى أخبار الثقات العدول، الذين هم أصدق الناس طعنة، وأشدتهم شرمها للصدق والضبط، وأبعدهم عن الكذب والغلط في إخبارهم عن النبي ﷺ يأذن لهم بذلك عن النهي^(٥)، وأن كذبهم ينفي كل احتمال، وإن كانت الإحتمالات المذكورة تطرق إلى أخبار آحاد المخبرين وكلاهما ليس في إفاده كل خبر واحد العلم راجعاً في الخبر المتفق بالقبول من الأمة.^(٦)

- (١) انظر البحر الخيط ٢/٥٦٢.
- (٢) انظر المعام مع شرحه ٢/١٤١ والإحكام للأدمي ٢/١٦٢ ونهاية الوصول ٢/٣٦٧
والغريب المعام ٢/٩٤-٣٩٤.
- (٣) انظر مختصر الصواعق ٢/٠٥٥ ونهرة النظر ٦٢.
- (٤) انظر البحر الذي زخر ١/٥٥٣.
- (٥) انظر شرح الودي على مسلم ١/٢٣٢.
- (٦) انظر مختصر الصواعق ٢/٨٢٥ و ٦٩٦ وقال في المسودة ١/٠٩٤ (شيشخان: فصل بعنوان =

- ٢- أن عمل كل الأمة بمحوجب الخبر لا يتوقف على قطعهم بصحته لعمل الأمة على وفق خبر الواحد لا يدل على القطع بصحة ذلك الخبر لاحتمال أن يكونوا عملوا بدليل آخر. (١)
- ويحاب عن هذا بأنه احتمال مجرد لا يستند دليل، والعلم احتجاز من السياق أفهم إما عملوا بذلك المخبر (٢).
- ٣- أن الرواية كالشهادة، ولا خلاف في أن شهادة البخاري ومسلم لا يقطع بصحتها ولو انفرد الواحد منها بالشهادة لم يثبت الحق به فدل على أن قوله ليس مقطوعاً بها (٣).
- ويحاب عن هذا بأنه لا يسلم أن الرواية كالشهادة بل ينتهيما بعون شاسع وفرق ظاهر يدل على ذلك وجوده:
- الوجه الأول: أن الرواية متعلقة بشرع الله الذي تكفل الله بحفظه ويتربى على كونها خطأ دون العلم بذلك دخول ما ليس من الشرع فيه وذلك معامل كما يتربى عليه ضلال الأمة وذلك معامل أيضاً، بخلاف الشهادة فإن ذلك لا يكتون فيها (٤).
- الوجه الثاني: أن الأدلة الشرعية جماعات بأن رواية العدل الواحد تقبل وإنتفق على ذلك كل من يعتقد بهم، بخلاف شهادة العدل بانفراده فإن الأدلة جماعات بعدم قبوليها.

- = عسلاة حبر الواحد المقول في الشرع هل ينفي العلم؟ فإن أحداً من الع岱اء لم يقل إن حبر كل واحد ينفي العلم، ونحوه كثيرون من الناس إنما هو في رد هذا المقول»
- (١) انظر المصنفى ٢/٦٦١ والمحصل ٤/٧٨٢-٢٨٨.
- (٢) انظر فتح الباري ١٣/٦٩١.
- (٣) انظر الوصول إلى الأصول ٢/٤٧١.
- (٤) انظر محض الصواب ٢/٣٥٥.

الوجه الثالث: أن الرواية تصدى لها أئمة الإسلام بالنقد والتحقيق حتى
معذراً الصحيح من غيره ولم يتوکوا فيها احتمالاً بخلاف الشهادة.
الوجه الرابع: أن كلامنا في الخير الذي تلقته الأمة بالقول وهذا الشفهي لا
يكون في الشهادة.

وهذا يظهور لنا أن خبر الواحد الشفهي بالقبول من الأمة يقيد العلم كما
عليه سلف الأمة لا لفوارنه بذلك الشفهي الدال على ثبوته من غير احتمال.

البحث الرابع: هل كل عام مخصوص إلا النادر؟

وفيه مطابقان:

المطلب الأول: ما أوردہ المرازی وبيان المستند فيه

- الفرع الأول: ما أوردہ المرازی:
قال الرازی رحه الله: (لو خرج العام المخصوص عن أن يكون حجۃ
خرج القرآن عن أن يكون حجۃ، لأن العلماء قالوا عمومات القرآن مخصوصة
إلا قوله ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾^(١)).
- الفرع الثاني: بيان المستند فيه:
ينتقل في هذا الكلام إلى ورائه رحه الله أن عمومات القرآن مخصوصة إلا آية
واحدة وهذا الكلام باطل بورده واقع العمومات في القرآن، بل وصف بعض
العلماء هذا الكلام بأنه من أكاذب الكلام وأفسداته.
يقول شیخ الإسلام ابن تیمیة رحه الله: (من الذي يقول ما من عموم إلا
قد خص إلا قوله ﴿بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ فإن هذا الكلام وإن كان يطلقه بعض
السدات من المتفقة وقد يوجد في بعض المتكلمين في أصول الفقه فإنه من

(١) سورة البقرة الآية رقم ٢٦.

(٢) المعلم مع شرحه (أ. ج4).

أكذب الكلام وأفسداته^(١)

المطلب الثاني: الأقوال في المسألة وبيان الصواب فيها

- الفرع الأول: الأقوال في المسألة:
يظهر أن في المسألة قولين:
القول الأول: لا عام إلا مخصوص إلا ما استحب^(٢)، وقد نص على ذلك
بعض من الأصوليين على اختلاف بينهم في المسئلة:
قال الأمدي: «حق أنه قد قيل لم يرد عام إلا وهو مخصوص إلا في قوله تعالى هؤم وكل شيء عالم به»^(٣).
وقال صفي الدين الطندي^(٤): «ها من عام إلا وقد خص منه البعض إلا

- (١) مجموع الفتاوى ٦/٢٤٤.
- (٢) سير بعض العلماء هذا القول على أن المراد به أن العموم في النطاف كل شيء مخصوص إلا في مواضع بسترة ومن ذلك قول شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى ٦/٢٤٤: «والظاهر من قوله أولاً أنه إنما عني أن العموم من النطاف كل شيء مخصوص إلا في مواضع فليلة كثما في قوله هؤم وكل شيء به» [الأختلاف ٥٥] و هو تقيت بكل شيء به [الرسيل ٢٣].
- (٣) سورة الحمد الآية رقم ٣٢.
- (٤) الإحکام ٢/٤٨٤ وانظر لزاد الشاد الفحول ٦/٢٦١.
- (٥) هو محمد بن عبد الرحمن بن محمد الطندي، صفي الدين، ولد بالمدن سنة ٤٦٦هـ، كان تقليها شافعياً أصولياً متكلماً أشعرى المعتقد وناظر في ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية، وله مصنفات منها الفائق في الأصول، وغاية الوصول في دراية الأصول، توفي بدمشق سنة ٥٦٧هـ، انظر ترجمته في طبقات الشافعية للأ Rossi ٢/٢٠٣ وأصول الفقه تاريخه ورجاته ٣١٩.

قوله تعالى **هُوَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ** ^{(١) (٢)}.
وقال أبو إسحاق الشعرازي: «لا تجد آية عامة في كل ما يتناوله إلا واحدة وهو قوله تعالى **هُوَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ** ^(٣) وإن عليهم بعث جميع المعلومات الموجودةات والمعلومات لا يغلوه شيء من ذلك وما عداه من الآيات فقد دخله التخصيص» ^(٤).

وقال الغزالى: «قلنا يوجد عام لا يختص مثل قوله تعالى **هُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ** ^(٥) فإنه باق على العموم» ^(٦).
وقال ابن قدامه: «ما من عموم إلا وقد تطرق إليه التخصيص إلا المسو كقوله تعالى **هُوَ مَنْ دَأَبَ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رَبِّهِمَا** ^(٧) ولهذا ألم الله بكل شيء **عَلِيمٌ** ^{(٨) (٩)}».

- (١) سورة البقرة الآية رقم ٢٢٣.
(٢) نهاية الوصول ٤/٢٠٥١ وانتظر الفائق ٢/٩٩٣.
(٣) سورة البقرة الآية رقم ٢٢٤.
(٤) شرح المجمع ١/٨١٣-٩١٣ وقد ذكر ذلك في معرض إبراده حجج النافذ للعموم ولم يعرض على قوائم هذا وإنما أصحاب عن استدلالهم به بالجريدة أخرى. وقد استدرك الغوري في شرح المعلم ١/١٧٤ على هذا القول فقال: «حضرهم الاستثناء في هذه الآية **هُوَ مَنْ دَأَبَ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رَبِّهِمَا** [الجديد ٣] غير مسلم فمن العبرمات الباقية على عصورها قوله تعالى بكل شيء **عَلِيمٌ** ^(٩) غير مسلم فعن العبرمات الباقية على عصورها قوله تعالى **هُوَ مَنْ دَأَبَ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رَبِّهِمَا** في السوابات وما في الأرض **هُوَ الْعَزِيزُ** [البقرة ٢٨٢] وقوله تعالى **هُوَ الْعَزِيزُ** [الأعراف ٦٥] إلى غير ذلك».

- (٥) سورة المدید الآية رقم ٣.
(٦) المستصفي ٣/٩٣.
(٧) سورة هود الآية رقم ٦.
(٨) سورة الأنفال الآية رقم ٥.
(٩) روضة الناظر ٢/٧٠٨.

وقال الوركشني: «فائدة: عمومات القرآن مخصوصة في الأئمّة»^(١). وقال الأنسوي^(٢): «أكثرون عمومات القرآن مخصوصة»، القول الثاني: أكثر عمومات القرآن محفوظة. ومن نص على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية^(٣).

- الفرع الثاني: بيان الصواب في المسألة:
استدلّ الفقّالون بآنه ما من عام إلا وقد خصّ إلا ما استثنى بالآخر
والاستثناء^(٤).
أما الآخر فلما يروي عن ابن عباس رضي الله عنهما آنه قال: «لا عام إلا
يختصّ إلا قوله **هؤلاء بكل شيءٍ عظيمٍ**»^(٥).
ويحاب عن هذا بأنه لم يثبت من كلام ابن عباس رضي الله عنهما وإنما هو

(١) البحر الخيط ٣/١٤٢.
(٢) هو عبد الرحمن بن الحسن بن علي القرشي، الأمزي، أبو محمد، جمال الدين الأنسوي الشافعبي، ولد سنة ٤٠٧هـ، كان فقيهاً أصولياً نحوياً ربع في علم الأصول والعربيه والنهجه إليه رئاسة الشافعية في عصره وعرف بسعة الاطلاع على كتب المذاهب، من مصنفاته التمهيد وغاية السرور، توفي بمصر سنة ٤٧٦هـ انظر ترجمته في الأعلام ٣/٤٤٣ والتسع
المدين ٢/٦٨٦.

(٣) نهاية السرور ٢/٦٠٤.
(٤) مجموع الفتاوى ٢/٢٤٤.
(٥) الاستثناء في اللغة: من الفرز وأصله الفقصد والتشيع وكل شيءٍ على طريق واحد، انظر
القاموس الخريط ٤/٧٧٣ وتسان العرب ٥/٦٦٣. وفي الاصطلاح: الاستدلال بالجزئيات
على الكلّي. مجموع الفتاوى ٩/١٥١.
(٦) سورة البقرة الآية رقم ٢٨٢.
(٧) ذكر هذا الأثر السادس في المواقفات ٣/٩٠٢، وقد طلبت هذا الأثر في كتاب الأثار وكتب
النفس فلم أغير عليه فيما اطلعت عليه.

من كلام بعض الأصوليين^(١)، وعلى فرض ثبوته فالمراد به أن العروم المراد به الخصوص قد نصب الدليل على تخصيصه وبين المراد به^(٢). وأما الاستقراء فالاستقراء يدل على أنه ما من عام إلا وقد خصص إلا مواقع يسرى.

ويجب عن هذا بأن هذا الاستقراء غير مسلم بل الاستقراء يرده. واستدل الفتاوى بأن غالب عمومات القرآن محفوظة بأن استقراء القرآن يدل على ذلك.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية «وللت إذا قرأت القرآن من أوله إلى آخره وجدت غالب عموماته محفوظة لا مخصوصة، سواه عبارة عموم الجموع للأفراد أو عموم الكل^(٣) لا جزء له^(٤)، أو عموم الكل^(٥) جزءاته^(٦). فإذا اعتبرت قوله **الحمد لله رب العالمين** ^(٧) فهو تمد أحدها من العالمين

- (١) قال الشيخ مشهور في تعليقه على المواقفات ٣/٩٠٣ «لم أظفر به وهو من كلام الأصوليين»، وقد أشار الشاطئي إلى تفضيعه في المواقفات ٤/٩٤ فقال: «وَمَا يُنْهَىٰ عَنِ ابْنِ عَباسٍ إِنْ شَاءَ مِنْ طَرِيقٍ صَحِحٍ فَبِحَسْبِ الشَّافِعِيِّ».
- (٢) انظر المواقفات ٣/٢٣.
- (٣) الكل : هو ما ترکب من حمولتين فائكتين.
- وقيل: عبارة عن مجموع من حيث هو مجموع.
- (٤) انظر العقد المطرد ١/١٥١ وزلاهيج ٢/٢٢٨ انظر ضوابط المعرفة ٨٣.
- (٥) الجموع: هو ما ترکب منه ومن غيره كل. انظر ضوابط المعرفة ٨٣.
- (٦) الكلمي: هو ما لا يمنع نفس تصوره من وقوع الشرك فيه. انظر ضوابط المعرفة ٨٣.
- (٧) الجونجي: هو ما كان معناه لا يقبل في الذهن الاشتراك. انظر ضوابط المعرفة ٨٣.
- (٨) سورة النافعنة الآية رقم ١.

ليس الله ربكم هم الاله بيع الدين)١(فهل في يوم الدين شيء لا يعلمه هنغير المضروب عليهم ولا الغافلين)٢(فهل في المضروب عليهم والمضليلين أحد لا يحيط حاله التي كان بها مغضوبوا عليه أو ضالوا همدى للمستعين ؟ الذين يؤمنون بالغيب ويؤمنون الصلاة وما رزقاهم بيتقون)٣(فهل في هؤلاء المفتيين أحد لم يشهد بهم الكتاب ؟

﴿وَالَّذِينَ يُمْسِكُونَ بِآثَارِنَا وَمَا أَنْزَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ﴾)٤(هل فيما أنزل الله ما لم يؤمن به المؤمنون لا عموماً ولا خصوصاً ﴿أَوَلَكُمْ عَلَى هُدَىٰ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَوَلَكُمْ مِنَ الظَّاهِرَاتِ﴾)٥(هل سرج أحد من هؤلاء المتفقين عن الهدي في الدنيا وعن الفلاح في الآخرة ؟ ثم قوله ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾)٦(قيل هو عام مخصوص وفيه هو التعمير العهد فلا تخصيص فيه)٧(فإن التخصيص شرع على ثبوت عموم الملفظ، ومن هنا يغليظ كثير من الغلطين بعتقدون أن اللفظ عام ثم يعتقدون أنه قد يحصل منه ولو أمعنا النظر لعلموا من أول الأمر أن الذي أخرج جوه لم يكن اللفظ شاملاً له.

- (١) سورة الفاتحة الآية رقم ٣.
(٢) سورة الفاتحة الآية رقم ٤.
(٣) سورة البقرة الآية رقم ٢-٣.
(٤) سورة البقرة الآية رقم ٤.
(٥) سورة الشورى الآية رقم ٥.
(٦) سورة البقرة الآية رقم ٦.
(٧) هؤلئين كثروا هم فهل هم الناس بالمعنى من أحبار عبود ومن المتفقين من الأوس والخوج وقيل هم قادة الأحزاب وذلك أن الله تعالى لما أحرى عن قوم من أهل الكفر لهم لا يؤمنون وإن الإنذار غير نافعهم ثم كان من الكفار من قد نفعه الإنذار وأمن بعد نزول هذه الآية لم يخرج أن يكون الآية نزلت إلا في حاصل من الكفار. انظر تفسير الطهري ١١٦-١١٥.

ثم قوله ﴿لَا يومن﴾^(١) أليس هو عما لَمْ يَعْدِ الصَّمْرُ إِلَيْهِ عَدُوْمًا مَحْفُظًا؟
﴿فَنَعَمَ اللَّهُ عَلَى قَوْلِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ﴾^(٢) أليس هو عما في القلوب وفي
السبعين وفي الأ بصار، وفي المضاد إليه هذه الصفة عدو ما لم يدخله شخص؟
وكذلك ﴿وَوَلِم﴾^(٣) وكذلك في سائر الآيات إذا تأملته إلى قوله ﴿وَأَنْهَا
النَّاسُ أَعْدَدُوا لِكُمُ الَّذِي خَلَقُوكُمْ﴾^(٤) فمن الذين خرجوا من هذا
العمور الثاني فلم يعْلَمُوهُمُ اللَّهُ؟
وعلينا باب واسع؛ وإن مشيت على آيات القرآن كما يلقن الصبيان^(٥)
ووجدت الأمر كذلك.

فما به سبحانه قال: ﴿هَلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ • مَالِكِ النَّاسِ • الَّذِي النَّاسُ﴾^(٦) فما به قاتل
ليس الله رهم أم ليس ملكيهم أم ليس إلههم؟ ثم قوله ﴿مِنْ شَرِّ الْوَسَاسِ الْمُنْخَاثِ﴾^(٧)
إن كان المسي واحداً فلا عمور، وإن كان جسناً فهو عام فيي ووساس مختلس
لا يسعه بالله منه؟

وكذلك قوله ﴿وَرَبِّ الْفَلَقِ﴾^(٨) أي جزء من الفلق أم أي ملك ليس الله
ربه؟ ﴿مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ﴾^(٩) أي شر من المخلوق لا يسعه منه؟ ﴿مِنْ شَرِّ النَّذَاثَاتِ فِي

-
- (١) سورة البقرة الآية رقم ٦.
 - (٢) سورة البقرة الآية رقم ٨.
 - (٣) سورة البقرة الآية رقم ٩.
 - (٤) سورة البقرة الآية رقم ١٢.
 - (٥) أي بدأت بقصار السور.
 - (٦) سورة الناس الآية رقم ١-٣.
 - (٧) سورة الناس الآية رقم ٤.
 - (٨) سورة الفلق الآية رقم ١.
 - (٩) سورة الفلق الآية رقم ٢.

العقد ^(١) أي نفاذة في العقد لا يسعه منها؟

ثم سورة الإخلاص فيها أربع عمومات:

﴿إِنَّمَا يُحِبُّ الْمُبْدِلَاتِ﴾ ^(٢) فإنه يعم جميع أنواع الولادة، وكذلك ﴿إِنَّمَا يُحِبُّ﴾ ^(٣).

وكل ذلك هو يمكّن له كثواً أحد ^(٤) فإنه يعم كل أحد وكل ما يدخل في

مسى الكفؤ فهو في شيء من هذا خصوص؟

ومن هنا الباب الكلمة الإخلاص التي هي أشهر عند أهل الإسلام من كل كلام وهي كلمة لا إله إلا الله فهو دخل في هنا العموم خصوص فقط؟ فالذى يقول بعد هذا ما من عموم إلا وقد خص إلا كذا وكذا بما في

غاية الجھيل واما في غاية التقصير في العبارة.

فإن الذي أظنه أنه إنما عنى من الكلمات التي تعم كل شيء مع أن هذا الكلام ليس بمعتضم وإن فسر بهذا - لكنه أساء التعبير أيضاً فإن الكلمة العامة ليس معناها أنها تعم كل شيء وإنماقصد أن تعم ما دلت عليه - أي - ما ورضع النظر له وما من لفظ في العالم إلا وهو أخص مما فوقه في العموم وأعم مما هو دونه في العموم والجمع يكون عاماً ^(٥).

وهذا يظهر - والله أعلم - أن الصواب أن عمومات القرآن منها ما هو مخصوص قد قام الدليل على تحصيصه، وبتها ما هو محفوظ باق على عمومه وهو كثير وليس نادراً كما قال بعضهم.

(١) سورة النحل الآية رقم ٤.

(٢) سورة الإخلاص الآية رقم ٣.

(٣) سورة الإخلاص الآية رقم ٣.

(٤) سورة الإخلاص الآية رقم ٤.

(٥) جمسيع الفتاوى ٦/١٤٤-٥٤٤.

المبحث الخامس:

الشرط المتعلق بخلافه هل يعود إليها جميعها؟

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ما أوردته الرازى وبيان المعتقد فيه

- الفرع الأول: ما أوردته الرازى:
قال المازى رحمة الله: ((واسمح الشافعى رضى الله عنه بوجهه أنواعاً أن الشرط^(١) مق تعقب بخلاف عاد إلى الكل... وأما أدلة الشافعية فاجروا عن الأول أن منع المكتم في الأصل)).
وقال رحمة الله: ((فإن قيل هذا القول الذي اخترتموه هو قول أبي حبيبة رحمة الله وهو يسلم أن الاستثناء بعثينة الله تعالى يعود إلى كل الجمل، فالشرط المذكور عقیب الجمل يعود إلى الكل... فالجواب... أنا منع المكتم في الأصل)).^(٢) وقال أيضاً: ((اختلقو في الشرط الداخلي على الجمل هل يرجع حكمه إليها بالكلية؟... والمختار التوقف)).^(٣)
- الفرع الثاني: بيان المعتقد فيه:
أنه رحمة الله منع عود الشرط المتعلق بخلافه إليها جميعها وإنكار التوقف،

(١) الشرط في اللغة: الزام الشيء والتزامه، والعلمادة. انظر القاموس المحيط ٢/٦٦٣. وفي الاستصلاح: ما يلزم من عدمه عدم المكتم ولا يلزم من وجوده وجود المكتم ولا عدمه لذلك. انظر تقرير الوصول ٦٤٢.

(٢) الحصول ٣/٦٤ و٥٥.
(٣) المعلم مع شرحه ١/٦٨٤ وقال الفهري في شرح المعلم ١/٦٨٤: ((وقد سلم أبو حبيبة عمودها إلى الجميع رسم الفخر عمودها إلى الجميع)).

(٤) الحصول ٣/٦٦.

وهذا القول محدث مخصر عناوين لاتفاق سابق حكاه جمع من العلماء يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «الشرط المسبق جلأ يعود إلى جميعها باتفاق الفقهاء ولا غمرة في هذا المقام عن خالف ذلك من بعض المتأخرین»^(١) وقال أبو الخطاب رحمه الله: «اجمع الجميع أن الاستثناء بعشرة الله تعالى وفي الشرط أنه يرجع إلى كلا الكلامين»^(٢) وقال الأستاذ^(٣) رحمه الله: «الشرط والاستثناء بعشرة الله ينصرف إلى جميع ما تقدم بالإجماع»^(٤)

المطلب الثاني: الأقوال في المسألة وبيان الصورتين فيها.

• الفروع الأول: الأقوال في المسألة:
يدرك الأصوليون في المسألة ثلاثة أقوال: القول الأول: الشرط محق لعقب جلأ عاد إليها جميعاً، وقال بهذا الجمود من المذاهب الأربع وغيرهم^(٥) وحكاه بعض الأصوليين^(٦).
قال صفي الدين الهدنفي: «الشرط بمشيئة الله تعالى إن تعقب الجمل عاد إلى الكل بالاتفاق... أجمع على أن الشرط إن تعقب الجمل عاد إلى

-
- (١) مجموع الفتاوى ١٣/٨٤.
(٢) التمهيد ٢/٩٩.
(٣) هو محمد بن عبد الحميد بن الحسين بن الحسين الأستاذ^(٧) السمرقندى علاء الدين، أبو الفتح، ولد سنة ٨٨٤هـ كان فقيهاً فاضلاً مناظراً من كبار المفتياة، له مصنفات منها بذل النظر في الأصول وأفادية في أصول الاعتقاد، توفي سنة ٩٥٥هـ، انظر ترجمته في الفوائد البهية ٦٧٦ والأعلام ٦/٧٧٨.
(٤) بذل النظر ٢٢٠.
(٥) انظر شرح الكوكب ٣/٤٤٣ وأصول السرحسى ٢/١٥٤ وتفريج الوصول ٩٤١ - ٩٥١.
(٦) انظر ما تقدم في المطلب السابق وشرح الحلى على جمع المراجع مع حاشية العطار ٢/٧٥.

الكل»^(١)

وقال الأستاذ: «اتفقنا أن في الشرط والاستثناء بعثينة الله تعالى ينصرف إلى جميع ما تقدم»^(٢).

القول الثاني: الشرط المتعقب جهلاً يرجع إلى الجملة الأخيرة، وقال بذلك بعض المتأخرین^(٣)، ونسب لبعض الأباء^(٤)، والظاهريه^(٥)، وحکي عن الأشعريه^(٦).
القول الثالث: التوقف^(٧). وذهب إليه بعض المتأخرین كالباقلي^(٨)، والرازي^(٩)، وأبن الخطاب^(١٠):

- الفرع الثاني: بيان الصواب في المسألة:
احتج القائلون إن الشرط متى تعقب جهلاً رجع إليها جميعاً برجح أحدهما:
١- أن المسألة نحوية لا حظ فيها للغير النحو، ولا خلاف أن المعموف

-
- (١) نهاية الوصول ٤/١٥٦-١٥٧.
 - (٢) بذل النظر ٤١٨.
 - (٣) انظر مجموع الفتاوى ١٣/٨٤١.
 - (٤) انظر الحصول ٣/٢٦٠ والقواعد والغوايد الأصولية ٦٦.
 - (٥) انظر المعتمد ١/٥٤.
 - (٦) انظر البحر الجيط ٣/٥٣٣ وشرح الكوكب ٣/٥٤.
 - (٧) انظر العقد المنظور ٢/٢٧٢ ونهاية الوصول ٤/٢٣٤.
 - (٨) انظر التقريب والإرشاد ٣/١٥١ و٨٦١.
 - (٩) انظر ما تلقنه عنه آنفاً.

- (١٠) هو عثمان بن عيسى بن أبي بكر بن يونس الكردي، الديوبني الأصل، أبو عمرو، حمال الدين، المالكي المشهور بابن الخطاب، ولد سنة ١٦٥هـ بصفحة مصر درس بمدشش وكأن من أذكياء العالم، فقيها أصولياً شهرياً عروضاً، له مصنفات منها مستهى السول والأمثال في سير أعلام النبلاء ٢/٤٦٢ والأعلام ٤/١١٢، وانظر رأيه في مستهى الوصول والأمثال في سير أعلام النبلاء ٢/٤٦٢ والأعلام ٤/١١٢، وانظر رأيه في مستهى الوصول والأمثال في سير أعلام النبلاء ٢/٤٦٢ والأعلام ٤/١١٢.

١٢٦ و٨٢١.

يشرك المعمول عليه فيما وقع الخير به عنه، وقد اتفق أهل اللغة على رجوع الشرط إلى جمجمة الجمل المتقدمة^(١).

٢- إخراج العلماء على أنه لو قال قائل أمرأة طالق، وعذابي حور، وهي صدقة، إن شاء الله، أو إن دخلت الدار فإن كل واحد من ذلك يكون موفقاً على المشيئة ودخول الدار^(٢).

٣- أن الشرط وقع في آخر الكلام فلم يكن آخر المعمولات أولى به من غيره فالمضي على عمومه^(٣).

٤- أن الشرط وإن تأخر عن الكلام فهو في حكم المتقدم عليه لوجوب تقديم الشرط على الجواب، ولو تقديم الشرط لفظاً يعلق الكل بالشرط وكذلك إفاً تأخير إذها سواع^(٤).

واحتج القائلون بعوده إلى الأخير: بأن القرب يوجب الرجحان فيختص بالجملة التي هي أقرب إليها^(٥).

ويجب عن هذا بأن الأدلة دالة على خلافه فلا الشفاه إليه، وأرجح الذاهبون إلى التوقف: بأنه يصلح أن يرجع إلى الجملة الأخيرة ويصلح أن يرجع إلى الكل فوجصب التوقف^(٦).

ويجب عن هذا بأن الأدلة دلت على أنه يرجع إلى الجميع ولا يرجع إلى الأخيرة فقط إلا بدلالة ظلم يبيح التردد المتساوي فائضاً والوقف إنما يكون عند

(١) انظر الحوصل ٨٥٩ والتفريج الإرشاد ٣١٥١ وشرح الشهيل لابن مالك ٢/٨٥١.

(٢) انظر الواضح ٣/٢٩٤ ومحسوس الفتاوى ١٣١٨٤-١٩٤.

(٣) انظر البحر المحيط ٣/٣٣٢.

(٤) انظر المصادر نفسه وبنسل النظر ٢٢٢ وشرح الخلقي على جمجمة المترافق ٢/٧٧٥ والتمهيد لأبي الخطاب ٢/٣٣٩ وقواعد الأدلة ١/٨٥٤.

(٥) انظر العقد المنظوم ٢/٣٧٢.

(٦) انظر التقرير والإرشاد ٣/١٥١ و٨٦١.

مسائل الكتاب والسنّة ودلائل الأقوال التي أخطأ بها الرأي - د. سليمان بن سليمان الرئيسي

تساوي الأمرين^(١).
كما يجرب بأن القول بالمؤلف لم يؤثر عن السلف فهو إحداث قول بعد الإجماع وذلك باطل^(٢). وهذا يظهر - والله أعلم - أن الصواب ما عليه الإتفاق السابق للخلاف من أن الشروط المعقّب جملًا يوجّب إلى جميع تلك الجمل إلا إذا دل الدليل على خلاف ذلك.

المبحث السادس: توكيد إثنا الدالة به على المحصر

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ما أوردده الرازى وبيان المستقد فيه

• الفرع الأول: ما أوردده الرازى:
قال الرازى رحمة الله: «كلمة (إن) تقضى الإثبات و (ما) تقضى النفي فعند توكيدهما يجب أن ينفي كل واحد منها على الأصل لأن الأصل عدم (الظهور)^(٣) وقال أيضًا: «(إن) كلامه (إن) للإثبات و (ما) للنفي فوجوب حل إثنا على إثبات المذكور ونفي ما عداه»^(٤).

• الفرع الثاني: بيان المستقد فيه:
المستقد في هذا الكلام هو زعم أن (إن) للإثبات و (ما) للنفي في إثنا وعشرين خلاف ما أطلق عليه أهل اللغة والمعروفة يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله: «من الأصوليين من يقول إن (إن) للإثبات و (ما) للنفي فإذا جمع بينهما دلت على النفي والإثبات، وليس كذلك

(١) انظر الواضح ٣/٩٦٤.

(٢) انظر المصدر نفسه.

(٣) الحصول ١/٣٨٣.

(٤) المعلم مع شرحه ١/٤٢٢.

عبد أهل العربية ومن يتكلّم في ذلك بعلم»^(٤).

ويقول الترکشی رحه الله معلقاً على كلام الرازی: «لکنهم ممنوعان بالاتفاق الشعاع أنها (إن) ليست للإثبات ولا (ما) للنفي»^(٥). وقال أيضاً: «قال الشیخ أبو حیان کون (ما) هنا للنفي قول من لم يتم رائحة النحو»^(٦). وقال أبو حیان^(٧): رحه الله عن قول الرازی: «قول رکیل فاسد صادر عن شعر عارف بالتحصیل»^(٨).

وقال ابن هشام^(٩): رحه الله عن قول الرازی: «هذا البعث مبني على مقدمة بن باطلتين بإجماع التحوريين، إذ ليست (إن) للإثبات وإنما هي التوكيد الكلام....، ولپست (ما) للنفي بل هي بغير لها في آخرها لبتها وعلمتها...» وبعدهم ينسب القول بأنها نافذة للفارسی^(١٠) في كتابه الشیوازیات ولم يقل ذلك

(١) مجموع الفتاوى ٧/٨٢.

(٢) البحر المحيط ٢/٩٣.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) هو محمد بن يوسف بن علي بن يوسف من جبل الغرباطي الأندلسی، أئمۃ الدین، أبو حیان، ولد بالأندلس سنة ١٠٥٦ھـ، كان عالماً مقرضاً لغوراً مفسراً من كبار العلماء، له مصنفات كثيرة منها البحر المحيط في التفسیر والتجوید لأحكام کتاب سیوطی، توفي بالقاهرة سنة ١٠٩٧ھـ انظر ترجمته في الأعلام ٧/١٥١ والمجمع الفصل ٢/٥٥٢.

(٥) البحر المحيط ١/٦.

(٦) هو عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله، أبو محمد، جمال الدين الحنبلي، ولد بمصر سنة ٨٠٧ھـ ألقى العربية فصار من ألسنتها وأشهر في حياته وأقبل الناس عليه، من مؤلفاته معنى اللبيب وشرح التسهیل توفي بمصر سنة ١٠٧٦ھـ، انظر ترجمته في الأعلام ٤/٧٤ والمجمع والمعجم الفصل ١/٩٦٣.

(٧) هو الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسی، الفرسی، أبو علي، ولد سنة ٩٨٤ھـ عدل منزنه في النحو، وكان فيه اعتزال ولد شعر قليل، ولد مؤلفات كثيرة منها الإيضاح في قواعد العربية والمسائل الشیوازیة، انظر ترجمته في سود أعلام الشیلة ٦/١٩٧٣ والمجمع =

رسائل الكتب والستة ودالات الألفاظ التي اخفاها بها الرازى - د. سليمان بن سليمان الله الرحمنى

الفارسى لا في الشهرازيات ولا في غيرهـا ولا قوله نحوـى غيرهـ(١)ـ
وقال المرادى (٢)ـ رحـه الله عن كلام الرـازـى: ((وـدـ بـاهـهـ قـولـ مـنـ لـاـ وـقـوفـ
لـهـ عـلـىـ عـلـمـ النـحـوـ)) (٣)

المطلب الثاني: الأقوال في المسألة وبيان الصواب فيها

- الفرع الأول: الأقوال في المسألة:
 - يـذـكـرـ لـلـعـلـمـاءـ فـيـ تـوـكـيـبـ إـغـاـقـيـدـ الـحـصـرـ لـلـأـفـوـالـ:
 - القول الأول: إن (ما) في (إغا) هي الكافية التي تدخل على (إن) لتفكهـهاـ
عن العمل (٤).
 - القول الثاني: إن (إن) التوكيد و (ما) حرف زائد للتوكيد (٥).
 - القول الثالث: إن (إن) للإبات و (ما) التضيـ.
- الفرع الثاني: بيان الصواب:
 - الصواب من أقوال العلماء في توكيد (إغا) المقيد للحصر أن (ما) هي

= الفصل الأول.

(١) معنى اللـبـ ١/٩٠ـ٣ـ.

(٢) هو حسن بن قاسم بن عبد الله المرادي، الملکي، أبو محمد، بدر الدين، المفرز، يكنـيـةـ
قاسمـ، ولـهـ بـحـرـ وـنـشـاـ بالـغـربـ، كـانـ مـفـسـرـ أـدـبـاـ نـجـرـاـ أـصـولـيـاـ، مـنـ مـصـنـفـاتـهـ تـفسـيرـ
الـقـرـآنـ وـالـجـنـيـ الدـلـيـ فيـ حـرـوفـ الـمـلـانـ، تـوـفيـ سـنةـ ٩٤٧ـهـ، انـظـرـ تـرـجـهـ فـيـ طـبـاقـاتـ
الـمـفـسـرـينـ الـمـلـوـادـيـ ١/٤٢ـ وـمـعـجمـ الـمـلـفـقـينـ ٣/١٧ـ٢ـ.

(٣) انجـيـ الدـلـيـ ٢/٨٨ـ٣ـ.

(٤) انـظـرـ الـبـحـرـ الـجـيـطـ ٢/٨٢ـ٣ـ.

(٥) انـظـرـ فـيـاـةـ الـمـوـصـولـ ٢/٩٢ـ٣ـ وـالـبـحـرـ الـجـيـطـ ٢/٩٢ـ٣ـ.

(٦) انـظـرـ مـاـ نـقـلـهـ آنـفـاـ عـنـ الرـازـىـ وـانـظـرـ قـوـاطـ الـأـدـةـ ١/٣٧ـ وـالـسـهـاجـ مـعـ الإـهـاجـ ١/٦٥ـ٣ـ.

الكافحة التي تدخل على إن وأخواتها لشکفها عن العمل فيما بعدها، وقبتها للدخول على الجملة الفعلية إذ هي قبلها ممحضة بالجملة الإسمية، فبطل عملها واحتضانها فالضمام (ما) إلى (إن) يغير معناها وعملها معها^(١).

وأما القول إن (ما) زائدة للسوکيد لموردود بأن اجتماع المؤكّدات لا يفيد إلا السوكيد ولا ينفي المحصر، فإن القائل لو قال: «والله إن زيداً ليقوم»، جعل السوكيد أربع مرات ولم يقل أحد باقتضائه المحصر، فبطل قوّتهم إن (ما) زائدة للسوکيد فالإدلة مع اجتماعها مع (إن) المؤكّدة المحصر^(٢).

وأما القول إن (ما) للنفي الممرود بوجوه منها:

- ١- أن (ما) النافية لها صدر الكلام و (ما) في إياها ليست كذلك النفي يجعلها نافية إخراج لها عما تستحبه من وقوعها صدرًا وهذا باطل^(٣).
- ٢- أنه يلزم من كون (ما) نافية اجتماع حرف النفي والآيات بلا فاصل وهذا باطل^(٤).
- ٣- أنه لو كانت (ما) نافية جاز أن تعمل بمقابل ((إذا زيد فانما)) وهذا غير جائز فدل على أنها ليست نافية^(٥).
- ٤- أنه لو كانت (ما) نافية لكان معنى إياها زيد قائم تتحقق عدم قيام زيد لأن ما يلي المنفي منفي وهذا باطل^(٦).
- ٥- أن المسألة محورة والمعروف عند التحريين إن (ما) كافية ولست نافية^(٧).

(١) انظر شرح مختصر الرؤبة ٢/٢٤٧ وجموع الفتاوى ٧/٨١ والبحر المحيط ٢/٦٣.

(٢) انظر حاشية الصبان على شرح الأشكاني ١٢٣٨، والبحر المحيط ٢/٩٣.

(٣) انظر الحجى الدانى ٢٨٣ والبحر المحيط ٢/٩٣.

(٤) انظر المصادرين السابعين.

(٥) انظر الحجى الدانى ٣٨٣ والبحر المحيط ٢/٩٣.

(٦) انظر البحر المحيط ٢/٩٣.

(٧) انظر الإدحاج ١/٦٥٥ وغایة السرور ٢/١٩١.

النَّاتِمَةُ

- الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات والصلة والسلام على خير من عمل الصالحات، وبعد:
- فبعد هذا البحث والنظر في كلام العلماء رحمهم الله وجزاهم خير الجزاء أخص لهم ما ورد في ثناها البحث في النقاط التالية:
- ١- أن مسألة اشتعال القرآن على ما لا يفهم معناه إنما وضعيتها المتأخرة بسبب الكلام في آيات الصفات والقدرة.
 - ٢- أن السلف مشفون على أنه ليس في القرآن آيات لا يعلم معناها جميع الناس وإنما قد يتغافل عن بعض ذلك عن بعض الناس.
 - ٣- أن من أهل السنة المتأخررين من يقول ما يتصمن أن في القرآن آيات لا يعلم معناها.
 - ٤- أن غرض المتأخررين من وضع هذه المسألة التشريع على أهل السنة حيث ظنوا أن مذهب أهل السنة والجماعة تقويض معانى الصفات.
 - ٥- أن الرَّازِي - رَحْمَهُ اللَّهُ - قَالَ: ((لا يجوز أن يتكلّم الله بكلام ولا يعني به شيئاً)) وهذا القب بشيئه رغم يقل مسلم فقط إن الله يتكلم بكلام ولا يعني به شيئاً.
 - ٦- أن قول بعض المتأخررين إن في القرآن آيات لا يعلم أحد من المخاطبين معناها يجب القطع بأنه خطأ.
 - ٧- أن الدليل الكثرة من الكتاب والسنّة والجماع السلف تدل على أن جموع القرآن مما يمكن فهمه وتلernerه.
 - ٨- أن كل ما ذكره السلف والخلف في معنى الشابه يدل على أنه كله يعرف معناه.
 - ٩- أن الاستدلال بالكتاب والسنّة على المسائل الكبير كمسائل الصفات

ما اتفق عليه أهل السنة والجماعة ولم يدللوا شيئاً منها بأنه لا ينفي القرين
١٠ - أن قوماً من غالبية أهل البدع أحذروا من ضمن ما أحذروه قوله مخترعاً
ويعتبرونه أن الأدلة المسمعية لا تُنفي القرين.

١١ - زعم أن الأدلة المسمعية لا تُنفي القرين لأن الاستدلال بها مشروط بالاستدلال بخلافه قاطع عقلي والمعلم بانفاس المعارض العقلي معتبر زعم باطل ساقده
يعتمد على ركيز مقدمة الزندقة الريب في الإسناد أو الريب في المتن.

١٢ - أن الإمام الرازى - رحمة الله - وهو الذي اشتهر بالقول إن الأدلة
المسمعية لا تُنفي اليقين من علماء المسلمين المشهورين قد رجع عن ذلك في آخر
كتابه ورثمه الله.

١٣ - أن السلف وجهور أهل العلم من جموع الطوائف على أن خبر الواحد
إذا تلقته الأمة بالقبول ينفي العلم.
١٤ - أن فرقاً قليلة من المتأخرین منهم الرازى رحمة الله زعمت تبعاً لطائفته
من أهل الكلام أن خبر الواحد المتفق بالقبول لا ينفي العلم.

١٥ - أن الخير الذي تلقته الأمة بالقبول تصديقاً له أو عملاً بوجهه في
معنى المعاشر وهو ينفي العلم عند جهازه الخلف والسلف، وهذا العلم حاصل
بإجماع العلماء بالحديث على صحته والإجماع لا يكون على خطأ
١٦ - أن خبر الواحد وإن كان في نفسه لا ينفي إلا النظر لكن لما اقتضى به
إجماع أهل العلم بالحديث على تلقيه بالتصديق كان بمثابة إجماع أهل الفقه
على حكم مستتبدين فيه إلى دليل ظني.

١٧ - أن الإعتبار في صحة الحديث بإجماع أهل العلم بالحديث.

١٨ - أن من العلماء - ومنهم الرازى رحمة الله - من قال إنه ما من عموم
محفوظ إلا كلامات، بل زعم بعضهم أنه ما من عموم إلا قد خص إلا قوله

﴿وَمَوْكِلٌ شَفِيعٌ عَلَيْهِ﴾

١٩ - أن هذا القول خطأ بل هناك عمومات كثيرة محفوظة سواء في عموم

- الجمع للأفراد أو عموم الكل الأجزائه أو عموم الكلي جزءاته.
- ٤٠ - أن الشرط المتعقب بخلافه يعود إلى جميعها بالاتفاق الفقهاء وخالف في ذلك بعض المتأخرین - ومنهم المرازي رحمه الله - ولا عورة بهذا الخلاف
- ٤١ - أن من الأصوليين - ومنهم المرازي رحمه الله - من يقول إن ((إن)) في إثباتاته و((ما)) للنبي فإذا جمع بينهما تدل على النبي والإثباتات.
- ٤٢ - أن هذا القول ليس صحيحاً عند أهل العرية ومن يتكلم في ذلك يعلم.



ثبات المصادر والمراجعة

١. الإهاج في شرح المنهج العلمي بن عبد الكافي الشبكي (ت ٦٥٧٦هـ) وابنه عبد الوهاب (ت ٦٧٧٦هـ) كتب هو ائمه وصححه جماعة من المحدثين.
٢. دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ٤٠٠١٩هـ.
٣. الإقان لعبد الرحمن السعدي (ت ١١٩٩هـ). تحقيق محمد أبو الفضل
٤. الهيئة المصرية العامة للكتاب.
٥. الأنور المشهود عن الإمام مالك في الأسواء لعبد الرزاق البدر
٦. بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد ١١١ عام ١٤٢٤هـ
٧. إيمان الفضول لسلیمان بن خلف الباجي (ت ١٤٧٤هـ) تحقيق عبد الله الجبوري
٨. مؤسسة الrossala - بيروت، الطبعة الأولى ١٠٦٩هـ
٩. الإمامون في أصول الأحكام العلمي بن أبي علي الأهدى (ت ١٣٦٥هـ) حفظه أحد الأدارل.
١٠. دار الفكر العربي.
١١. الإمامون في أصول الأحكام العلمي بن أبى حمّاد (ابن حزم) (ت ٦٥٤٤هـ) تحقيق محمد أبى حمّاد عبد العزيز
١٢. مكتبة عاطف - مصر، الطبعة الأولى ٩٩٣١٩هـ
١٣. إرشاد الفضول إلى تحقيق الحق من علم الأصول محمد بن علي الشركاني (ت ٥٢٥٢هـ) دار المعرفة - بيروت
١٤. إرذاء الغليل في تحرير أحاديث مدار السبيل محمد ناصر الدين الألباني.
١٥. المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الأولى ٩٩٣١٩هـ
١٦. أساس التقديس لفتاح الدين محمد بن عمر الرازي (ت ٦١٥٦هـ)
١٧. مطبعة مصطفى البابي الحلبي ٤٥٣١٩هـ
١٨. الإصابة في تحيز الصحاوة لأبى الحسن بن علي بن حمود العسقلاني (ت ٢٤٨٥هـ)
١٩. دار الكتب العلمية - بيروت.
٢٠. أصول المصالح (الفضول في الأصول) لأبى الحسن (ت ٦٧٣٣هـ) تحقيق محجوب الشامي
٢١. وزارة الأوقاف بالحكومة، الطبعة الأولى ٨٠٤٢١هـ
٢٢. أصول السرّشبي محمد بن أبى الحسن السرّشبي (ت ٦٩٤٦هـ) عين بتصحيحه أبو الولاء الأدارل.
٢٣. مطبع دار الكتاب العربي ٢٦٣٢١هـ

٤٢. أصول الفقه تاریخه ورجاله لشیعیان محمد بن اسحاق
٤٣. دار السلام، الطبعة الثانية ١٤١٩ هـ
٤٤. أصوله البيان محمد الأمين الشنقطلي (ت ٦٥٣١ هـ)
٤٥. مطبعة المدنى ٦٨٣١ هـ
٤٦. إعلام المؤمنين عن رتب العالمين محمد بن أبي بكر الوراعي (ابن فیض المجزئ) ت ١٤٠٤ هـ، راجمه طه عبد المؤزوف سعد
٤٧. دار الجهل - بيروت، ٣٧٩٣ هـ.
٤٨. الأعلام حلو الدين الوركمني
٤٩. دار العلم للملائكة - بيروت، الطبعة الخامسة ٦٨٨٩ هـ
٥٠. الإسكندر في معروفة الشاشية من التنزيل لأحمد بن عبد الطليم (ابن نعمة) (ت ٨٢٦ هـ) نشره الحسين الخطيب.
٥١. المطبعة السلفية، الطبعة الأولى ٩٤٣١ هـ
٥٢. الاستهباب في معروفة الأصحاب ليوسف بن عبد الله (ابن عبد الله) (ت ٣٦٤ هـ) تحقيق علی بن محمد البخاري.
٥٣. مطبعة مصر - القاهرة
٥٤. البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر بعد الرحمن السسوطي (ت ١١٦٩ هـ) تحقيق أليس الأندلسوي، مكتبة العوداء، الطبعة الأولى ٦٤١٤ هـ
٥٥. البحر الخيط محمد بن هماقر الوركشي (ت ٤٩٤ هـ) قام بتحريره عبد القاهر العاني
٥٦. وزارة الشؤون الإسلامية - الكوبيت، الطبعة الثالثة ١٤٤١ هـ.
٥٧. البحر الخيط محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حسان (ت ٤٥٧ هـ)
٥٨. مكتبة النصر الحسينية - الرياض
٥٩. البداية والنهاية لأبي الفداء إسماعيل بن الحنظل أبي حفص عمر بن كعب (ت ٤٧٦ هـ) تحقيق أبو مسلم وعلى الحب وفؤاد السيد ومهدي ناصر الدين وعلى عبد المسناو
٦٠. دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ٥٠٤١ هـ.
٦١. البحر الطالع بمحاسن من بعد الترشن الشامي محمد بن علي الشوكاني (ت ٥٢٦ هـ) بهذه الملحى التابع للبحر الطالع محمد البخري.
٦٢. دار السعادة - مصر، الطبعة الأولى ٨٤١٣ هـ.
٦٣. بستان النظر في الأصول محمد عبد الحميد الأستاذى (ت ٢٥٥ هـ) تحقيق محمد زكي عبد الله، دار التراث - مصر، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ

٦٤. البرهان محمد الملك بن عبد الله المخزuni (إمام الطربون، ت ٩٧٤هـ) تحقيق عبد العظيم الدبي
٦٥. دار الأنصار - القاهرة، الطبعة الثانية ٢٠٠٤هـ
٦٦. دار الشراجم للقاسم بن الخطاب (ت ٩٧٨هـ)
٦٧. مطبعة البانى - بغداد ٩٤٩١هـ
٦٨. تاريخ العروس من جواهر القاموس محمد متضي الربيدي (ت ٩٢٠هـ)
٦٩. دار مكتبة المبادرة - بيروت.
٧٠. تاريخ ابن خلدون (المقدمة) عبد الرحمن ابن خلدون (ت ٨٠٨هـ)
٧١. مكتبة المدرسة ودار الكتاب اللبناني.
٧٢. تاريخ الإسلام ورؤسات المشاہير والأعلام محمد بن أبى الدلهمى ت ٨٤٤هـ. تحقيق عمر عبد السلام
٧٣. دار الكتب العربي - الطبعة الأولى ٦١٤١هـ
٧٤. تاريخ الكتاباء جمال الدين على بن يوسف القفقاني (ت ٩٤٥هـ)
٧٥. مكتبة المشرق - بغداد.
٧٦. البصرة في أصول الفقه لأبي إسحاق إبراهيم بن علي الشذري (ت ٦٦٤هـ) تحقيق محمد حسن
هوتو

٧٧. دار الفكر - دمشق ٢٠٠٤هـ.
٧٨. التحصل من الحصول محمد بن أبي بكر الأموي (ت ٢٨٦هـ) تحقيق عبد الحميد على أبو زيد
٧٩. مؤسسة الرسالة - بيروت ، الطبعة الأولى ٨٢٤١هـ.
٨٠. ترتيب المدارك وترتيب المسالك لعياض بن موسى البصوري (ت ٤٤٤هـ) تحقيق أبى بكر محمود
٨١. دار مكتبة المبادرة - بيروت ٧٨٣١هـ
٨٢. تفسير ابن كثور [تفسير القرآن العظيم] لإسحاق بن الخطيب أبي سفيان عمرو بن كثور (ت ٤٧٧هـ)
٨٣. دار الفكر، الطبعة الأولى ٦١٤١هـ
٨٤. تفسير الطبرى (جامع البيان عن تأويل القرآن) محمد بن جعفر الطبرى (ت ٥٣٣هـ) تحقيق محمد
محمد شاكر
٨٥. دار المعرفة مصر، الطبعة الثانية
٨٦. تفسير الشازى محمد رشيد رضا (ت ٤٥٣١هـ)
٨٧. دار المعرفة - بيروت ، الطبعة الثانية
٨٨. تفسير سوري في القراءة والتشقق لأبي الظفیر متصور السعیدی (ت ٩٨٤٦هـ) تحقيق عبد العظيم متصور.
٨٩. مكتبة المعلوم والملکوم بالبلدية ، الطبعة الأولى ٦١٤١هـ
٩٠. تقوییت الوصول محمد بن احمد بن جوزی الکلوجی (ت ٤٤٧هـ) تحقيق محمد المختار بن محمد الاعون

المنقطي

٤٣. مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ومكتبة العلم بجدة، الطبعة الأولى ٢٠١٦هـ.
٤٤. التقرير والإرشاد لمحمد بن الخطيب الباقلي (ت ٢٣٤هـ) تحقيق عبد الحميد أبو زيد مؤسسة الرسالة - بيروت. الطبعة الأولى ٢٠١٦هـ.
٤٥. الشخص لمحمد بن عبد الله الجوني (إمام الخورم) (ت ٨٧٤هـ) تحقيق عبد الله حوم الشهابي، رسالة جامعية في الجامعة الإسلامية ٢٠١٤هـ.
٤٦. الطهري على التوضيح لسعد الدين الطزاراني (ت ٩٤٧هـ)
٤٧. دار الكتب العلمية - بيروت
٤٨. الشهيد في أصول الفقه خطوط من أحد الكثولادين (ت ١٠١٥هـ) تحقيق مهدي محمد أبو عصمة ومحمد علي البراهيم
٤٩. مؤشر البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى الطبعة الأولى ٢٠١٤هـ
٥٠. الشهيد لما في المروء من المعايير الأخلاقية لأبي عمر يوسف بن عبد الله (بن عبد الله) (ت ٣٦٤هـ) تحقيق عبد الله بن الصديق وآخرين
٥١. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - المقرئ
٥٢. تذكرة الأسماء واللغات لحسين بن شرف الشودي (ت ١٢٦٩هـ)
٥٣. دار الكتب العلمية - بيروت.
٥٤. توضيح الأوكار لمحمد بن إسحاق الصناعي (ت ٢٨١١هـ) تحقيق محمد محبي الدين عبد الحميد الكتبية السلفية بالبلدية
٥٥. تيسير التحرير ثم محمد أمين (أمير بادشاهة، ت ١٢٨٨هـ)
٥٦. دار الكتب العلمية - بيروت
٥٧. مع الجواب بعد الوهاب الشكبي (ت ١٢٧٤هـ) مع الخطيب الاطماع
٥٨. مكتبة فوطة - القاهرة، الطبعة الأولى ٢٠١٤هـ.
٥٩. الجهي الذهبي في حروف المعاني لحسن بن قاسم المرادي (ت ٩٤٤هـ) تحقيق هله عيسى، دار الكتاب.
٦٠. حاشية البنا على شرح الخطبي على مع الجواب بعد الرحمن البناي (ت ١٩٨٩هـ).
٦١. مطبعة مصطفى البابي الحلبي بخورم ٢٠٣٦هـ
٦٢. حاشية الصبان على شرح الأشموني على الفقيه ابن مالك محمد بن علي الصبان (ت ٢٠٢١هـ) دار ثيرومان استيشول
٦٣. حاشية العطار على شرح الخطبي على مع الجواب لحسن المغار (ت ٩٥١هـ)
٦٤. دار الكتب العلمية - بيروت

٩٥. الملود في الأصول لسيهان بن خلف الباجي (ت ٢٧٤هـ) تحقيق لزره جاد
٩٦. مؤسسة الرغبي - بيروت، الطبعة الأولى ٣٩٢ هـ
٩٧. حلية الأولاء وطبقات الأمصياء التي نعم أحد بن عبد الله الأصفهاني (ت ٣٣٤هـ) دار الفكر
٩٨. درء تعارض العقل والنقل لأحمد بن عبد الجنم (ابن حمبة) (ت ٨٢٦هـ) تحقيق محمد رشاد سالم
مطبعة دار الكتب ١٩٧٦م
٩٩. الدور الكامنة في أعيان الملة الخامسة بأحمد بن علي بن حجر الفاسقلي (ت ٢٨٥٨هـ) تحقيق محمد سيد
جاد الحق، دار الكتب العلمية
١٠٠. قم الكلام وأئمه عبد الله بن محمد الهرمي، تحقيق عبد الله بن محمد الأنصاري
١٠١. مكبة الغرباء بالليلة، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ
١٠٢. ذيل طبقات المتابلة لعبد الرحمن بن رجب (ت ٩٥٩هـ) رقف على طبعه وصححه محمد حامد
التفصيمية السنة الخمديه ٢٣٧هـ
١٠٣. روضة الماظر وجنة الشاطر لعبد الله بن أحد بن قدامة (ت ٢٢٦هـ) تحقيق عبد الكريم النصلة
١٠٤. مكبة الرشد - المياض، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ
١٠٥. زاد المسو في علم التفسير لعبد الرحمن بن الموزوي (ت ١٩٥٥هـ)
١٠٦. المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الأولى ٢٠٠٣هـ
١٠٧. زول اللد الأصول لعبد الرحيم الأسرمي (ت ٢٢٤هـ) تحقيق محمد سنان سيف
١٠٨. مؤسسة الكتب الفاقلة - بيروت، الطبعة الأولى ٣١٤١هـ
١٠٩. سلاسل الذهب للذهب بن المازري الرذكشي (ت ٤٩٦هـ) تحقيق محمد المختار بن محمد الأمين مكتبة ابن
الروسية - القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ
١١٠. السنن الكبرى لأحمد بن حسين البهقي (ت ٩٥٤هـ) دار الفكر
١١١. سكر أعلام البلاط خمدين أحد الدينوي (ت ٩٤٧هـ) أشرف على تحقيقه شعب الأنوار وظ موسعة
الرسالة - بيروت، الطبعة الرابعة ١٤١٤هـ
١١٢. شجرة النور الزكية في طبقات الملكية خمدين محمد علوف
١١٣. دار المكتب العربي - بيروت، طبعة عن الطبيعة الأولى ٩٣٣ هـ
١١٤. شذرات الذهب في أعيار من ذهب عبد الحق بن العمار الحنفي (ت ٩٩٠هـ)
١١٥. المكتب التجاري للطباعة والنشر - بيروت
١١٦. شرح التسهيل بحمل الدين محمد بن عبد الله بن مالك (ت ٩٦٦هـ) تحقيق عبد الرحمن السيد
١١٧. دار هضور - القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ
١١٨. شرح العقيدة الطحاوية لغبي بن عثي بن أبي العز (ت ٩٦٩هـ) محققه وعلق عليه عبد الله بن عبد

- الحسن الترجمى وشعب الازواد.
١١٩. مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الخامسة ٢٠١٤هـ.
١٢٠. شرح العقيدة الواسطية للعبد خليل حواس، راجعه عبد الوزاق عقيني، قام بتصحيحه إساعيل الأنصاري
١٢١. طبع الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد
١٢٢. الرياض ٣٠٤١هـ.
١٢٣. شرح الكوكب المنور محمد بن أحمد الشوسبي (ابن الصبار)، ت ٦٧٩هـ تحقيق محمد الوصلبى وزيه جداد
١٢٤. مركز البحث العلمي والدراسات الإسلامية بمجموعة أم القرى ٠٠٤٦هـ.
١٢٥. شرح النعم لإبراهيم الشواذى (ت ٦٧٤هـ) تحقيق عبد الجيد توكي
١٢٦. دار الغوب الإسلامى - بيروت، الطبعة الأولى ٨٠٤١هـ.
١٢٧. شرح الخليل على مع المجموع محمد بن أحمد الخليل (ت ٤٤٦هـ) مع حاشية العطار.
١٢٨. شرح العالم عبد الله بن محمد (ابن الشمسانى) (ت ٤٤٦هـ). تحقيق عادل أحمد وعلي محمد.
١٢٩. عالم الكتب - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ
١٣٠. شرح سجع مسلم لرحمى بن شرف الورى (ت ٦٧٦هـ)
١٣١. مكتبة الرياض الحديثة - الرياض.
١٣٢. شرح محضر الرودنة لسبهان بن عبد القوى الطوفى (ت ٦١٦هـ) تحقيق عبد الله بن عبد الحسن الترجمى
١٣٣. مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى ٨٠٤١هـ.
١٣٤. شرح مرافقى السعوذ محمد الأمين الخطفى، مطبعة المدى، مصر ٨٧٣١هـ
١٣٥. الصصاع لإسحاق عقيل بن حداد المخوري (ت ٣٩٣هـ) تحقيق أحد عبد المنفور عطاء
١٣٦. دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة الثانية ٩٩٩٣١هـ.
١٣٧. صحيح البخارى محمد بن إسحاق البخارى (ت ٦٥٦هـ) مع لقى الباري
١٣٨. دار إحياء التراث العربى - بيروت، الطبعة الثانية ٢٠٤١هـ
١٣٩. الصواعق النسرة على الجميمة والمحدثة محمد بن أبي بكر (ابن القبيم) (ت ٤٥٧هـ) تحقيق أحد عطية الفاطمى وعني ناصر فقيهى.
١٤٠. الضوء الالاعن لأهل القرآن السادس محمد بن عبد الرحمن المسناوي (ت ٢١٩هـ)
١٤١. دشنورات دار مكتبة الجزاير - بيروت.
١٤٢. صوابط المعرفة للعبد الرحمن حسن البهادى

٤٤٣. دار القلم - دمشق، الطبعة الثالثة ٨٠٤١هـ
٤٤٤. الصباء الالاعع شرح مع المراجع لأحمد بن عبد الرحمن (صوفوي) (ت ٨٩٤هـ) تحقيق عبد الكريم
السملي
٤٤٥. مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى ٢٠١٤هـ
٤٤٦. طبقات الشافعية لأبي بكر حداب الله الحسني (ت ١٤٠٤هـ) مع طبقات الفقهاء المنشوري
- ومراجعة خليل الحسني، رمراجعة خليل الحسني
٤٤٧. دار القلم - بيروت
٤٤٨. طبقات الفقهاء لأبي الحسن بن عثي الشوزري (ت ٦٧٦هـ) تصحيح ومراجعة خليل الحسني، دار القلم
— بيروت
٤٤٩. طبقات المفسرين للعبد الرحمن السبورطي (ت ١١٩٩هـ) تحقيق علي محمد عسمر
٤٥٠. مكتبة رهبة - مصر، الطبعة الأولى ١٣٦١هـ
٤٥١. طبقات المفسرين محمد بن علي الداودي تحقيق علي محمد عسمر
٤٥٢. مكتبة رهبة - مصر، الطبعة الأولى ١٣٦٢هـ
٤٥٣. العبر في خبر من غيره، محمد بن أحد الشعبي ت ٨٤٧هـ، تحقيق صلاح الدين المجد.
٤٥٤. طبعة حكومة الكويت ١٩٨٣هـ
٤٥٥. العدة في أصول الفقه محمد بن الحسين (أبي يعنى، ت ٨٥٤هـ) تحقيق أحد سور المبارك، الطبعة الثانية
٤٥٦. المعرف باسم شرح رسالة العلامة قاسم لأحمد بن علي الحسني (ت ١٣٧٢هـ) تحقيق فرج حبيب
المورسي
٤٥٧. رسالة علمية في إنجامعة الإسلامية
٤٥٨. العقد المنظوم في الخصوص والعموم لأحمد بن إدريس القرافي (ت ١٣٨٦هـ) تحقيق أحد الحسن عبد الله
٤٥٩. دار الكتب - مصر، الطبعة الأولى ٢٠١٤هـ
٤٦٠. عقيدة السلف أصحاب الحديث الإسمااعيل بن عبد الرحمن الصابوني (ت ٣٣٤هـ) تحقيق بدر بن
عبد الله المطر
٤٦١. مكتبة المغربي، الطبعة الثانية
٤٦٢. عيون الأناء في طبقات الأطباء لأبي الحسين أبوعيدين بالقاسم (ابن أبي أنسعه) (ت ٢٦٦٩هـ)
٤٦٣. الطبعة الوهبية، الطبعة الأولى ١٢٩٩هـ
٤٦٤. المحيث الماجع شرح مع المراجع لأبي زرعة أحمد العراقي (ت ٢٦٦٨هـ)
٤٦٥. مكتبة قرطبة - القاهرة، الطبعة الأولى ٢٠١٤هـ

١٦٦. الشفاف في أصول الفقه الصنف الدين محمد بن عبد الرحمن الغندي (ت ٥٦٤هـ) تحقيق علي بن عبد الموزع المصري
١٦٧. فتح الباري لأبي الأحمد بن علي بن حسبر العسقلاني (ت ٢٥٩هـ)
١٦٨. دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثالثة ٢٠١٤هـ.
١٦٩. الفتح المبين في طبقات الأصولين لعبد الله مصطفى المراغي.
١٧٠. دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثالثة ٤٣٩١هـ.
١٧١. فتح المطلب شرح الفقہ الحدیث لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٤٠٩هـ) تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان

١٧٢. المكسيبة السلفية - المدينة المنورة، الطبعة الثانية ٨٨٣١هـ
١٧٣. المنظري الطموري المكري لأبي الأحمد بن عبد الجليل بن نعمة (ت ٨٢٧هـ)، تصریح محمد عبد المرزاق
١٧٤. دار نشر الشفالة الأسكندرية، الطبعة الخامسة.
١٧٥. الفقيه والشافعی لأبي بكر أبید بن علي الخطيب البهدادی (ت ١٢١٤هـ) تحقيق عادل يوسف الموزاري.
١٧٦. دار ابن الموزی - الدمام، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.
١٧٧. الفوائد البهیة في ترجمة المسنفة لأبي الحسنات المكري (ت ١٢٣١هـ) عني بتصویره محمد بلدو المعنی المعنی، دار المعرفة - بيروت
١٧٨. القاموس المحيط محمد الدين الفتویز ابادي (ت ٧٦٦هـ)
١٧٩. دار المعرفة - بيروت
١٨٠. قوطع الأدلة في أصول الفقه لأبي المظفر متصور بن محمد السمعاني (٩٨٨هـ) تحقيق عبد الله المكسيبي وعنی المكسيبي
١٨١. الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.
١٨٢. الفوائد المشنی في صفات الله وأسمائه الحسنى محمد بن صالح العجيبة
١٨٣. دار الوطن - الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.
١٨٤. دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ٣، ٤، ٥، ٦هـ.
١٨٥. الفوائد والفوائد الأصولية للعنی بن محمد (ابن البسام) (ت ٣٠٨٩هـ) تحقيق محمد حافظ الفقی
١٨٦. دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ
١٨٧. الكامل في التاريخ المعنی بن محمد (ابن البسام) (ت ٣٣٦هـ).
١٨٨. دار صابر - بيروت ٦٦٣١هـ.
١٨٩. كشف الأسوار شرح المصطفى على المدار المعبد للعنی بن أبید الشفافی (ت ١٠٧٦هـ)

١٩٩٠. دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ٢٠٦١هـ
١٩٩١. كشف الطعون عن أسماء الكتب والفنون لمصطفى بن عبد الله الشعور بمحاجي خلفه (ت ٧٦١٥هـ).
١٩٩٢. المكتبة الإسلامية بظهوران، الطبعة الثالثة ٨٧٣١هـ.
١٩٩٣. لسان العرب محمد بن مكرم (ابن مظفر) ت ١١٤٠هـ. دار المعرف
١٩٩٤. لسان الميزان لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٢٥٦هـ)
١٩٩٥. دار إحياء التراث العربي - إبيان، الطبعة الأولى ٦١٤٢هـ
١٩٩٦. مجاز القرآن لمحمر بن المنوي (أبي عبد) (ت ١٠٤٦هـ) عارضه محمد المؤاذن سرگين
١٩٩٧. مكتبة الخانجي ودار الفكر، الطبعة السادسة ٣٦٣١هـ.
١٩٩٨. مجموع الفتاوى الشیخ الإسلام أحد بن عبد المطلب بن الحمعة (ت ٨٩٢٦هـ) مع ترتيب عبد الرحمن
- ابن محمد بن قاسم السجدي ومساعده ابنه محمد
١٩٩٩. طبع بأمر خادم المسلمين بإشراف الرئاسة العامة للشئون الدينية من الشريفين
٢٠٠٠. الحصول في أصول الفقه لأبي بكر محمد بن عبد الله (ابن المغربي) (ت ٣٤٥هـ) تحقيق حسين علي دار
- الباقق - الأردن، الطبعة الأولى ٢٠٤١هـ
٢٠٠١. المحسول للضرير الدين محمد بن عمر الرازي (ت ٦٦٠هـ) تحقيق جل جابر فياض
٢٠٠٢. موسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثالثة ١٦١١هـ.
٢٠٠٣. مختصر الصواعق الموسعة لابن القيم اختصاره محمد المصاوي، تحقيق سيد البراعم، دار الحديث -
- القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٤١هـ
٢٠٠٤. مرآة البيان وغور القبطان لعبد الله بن أسد البغبي (ت ٨٦٧هـ)
٢٠٠٥. مؤسسة الأعلمي - بيروت، الطبعة الثالثة ٣٩٢١هـ.
٢٠٠٦. المسائل المشتركة بين أصول الفقه وأصول الدين، محمد العرساني عبد القادر، دار حافظ، جدة.
- الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.
٢٠٠٧. المصنفى من علم الأصول محمد بن محمد الغزالى (ت ٥٥٥هـ) تحقيق حمزة بن زهير حافظ
٢٠٠٨. المسودة لآل تيمية تحقيق أحمد بن إبراهيم
٢٠٠٩. دار الفضيلة - الرياض، الطبعة الأولى ٢٤٤١هـ
٢٠١٠. المعلم في أصول الدين للضرير الدين محمد بن عمر الرازي (ت ٦٦٠هـ) تقديم سعيد دليم
٢٠١١. دار الفكر اللبناني - بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩١م
٢٠١٢. المعلم في أصول الفقه للضرير الدين محمد بن عمر الرازي (ت ٦٦٠هـ) - مع شرح المعلم
٢٠١٣. المستدل في أصول الفقه محمد بن علي (أبي الحسين الصوري)، ت ٦٣٦٤هـ، تقدم له عليل المس
٢٠١٤. دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ٣٠٤١هـ

٢١٥. معجم الأدباء لبيهوق الترسوري (ت ٦٢٦٤هـ)
٢١٦. دار المأمون، الطبعة الخامسة
٢١٧. معجم المؤلفين لمحور رضا كمال الدين
٢١٨. مكتبة الشفق ودار إحياء التراث العربي - بيروت
٢١٩. المعجم الفصل في المؤلفين العرب لإبريل بدري يعقوب
٢٢٠. دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ
٢٢١. المعجم الوسيط قام بتأخر ابيه إبراهيم أنس وعبد المطلب مستنصر وعطاء الصواحي ومحمد حنفه الله محمد، الطبعة الثانية
٢٢٢. معراج النهاج لمحمد بن يوسف الجوزي (ت ١١٧٦هـ) تحقيق شعبان محمد إسماعيل مطبعة الحسين - القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ
٢٢٣. معنى اللبيب لعبد الله بن هشام الأنصاري تحقيق محمد عيسى الدين عبد الحميد
٢٢٤. دار إحياء التراث العربي
٢٢٥. مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث لعثمان بن صلاح الدين (ت ٣٤٦هـ) تحقيق مصطفى أدب الها، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ
٢٢٦. المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحد لإبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح (ت ١٤٨٨هـ) تحقيق عبد الرحمن سليمان العبيدي
٢٢٧. مكتبة الوشن - الرازي، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ
٢٢٨. مسلي الوصول والأمل للعنان بن عمر (ابن الطاجب) (ت ٦٤٤هـ)
٢٢٩. دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ٩٠٤٦هـ
٢٣٠. الشنون محمد بن محمد الغوري (ت ٥٥٥هـ) (تحقيق محمد حسن هنوز)
٢٣١. دار الفكر - دمشق، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ
٢٣٢. مهاج السنة لأبيه بن عبد الحليم (ابن تيمية) (ت ٩٢٨٤هـ) تحقيق محمد رشاد سالم، أشرف على طباعته إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى ٦٠٤١هـ
٢٣٣. المؤلفات لإبراهيم بن موسى الشاطبي (ت ٩٤٨هـ) تحقيق مشهور بن حسن
٢٣٤. دار ابن عطاء - الخير، الطبعة الأولى ٧١٤١هـ
٢٣٥. موالفة صحيح النقول لصريح المعمول لشيخ الإسلام أحد بن عبد المطلب ابن تيمية (ت ٨٦٧هـ)، تحقيق محمد عيسى الدين ومحمد حامد الفقي
٢٣٦. مطبعة السنتة الخالدية ١٤٣٧هـ
٢٣٧. الموطا مايلك بن أنس الأصحابي (ت ٩٧٦هـ) تصحيح محمد فؤاد عبد الباقي

٤٣٨. كتاب الشعب - مصر
٤٣٩. نشر المودود على مراقبي السعود محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي (ت ٣٣٦١هـ) تحقيق واإكمال محمد ولد سيدى ولد حبيب الشنقيطي
٤٤٠. دار المارة - جدة، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ
٤٤١. السبوم الراهن في ملوك مصر والقاهرة بعثان الدين يوسف الأركي ٤٧٨٨هـ
٤٤٢. دار الثقافة والإرشاد الفوقي.
٤٤٣. نزهة النظر شرح نجية الفكر لأحمد بن علي بن حمير المسقلاني (ت ٢٥٨٩هـ)
٤٤٤. المكتبة العلمية - المدينة المنورة
٤٤٥. نشر المودود على مراقبي السعود عبد الله العلواني الشنقيطي (ت في حدود ٣٣٢٦هـ) دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ٩٤١٤هـ
٤٤٦. الكت على كتاب ابن الصلاح لأحمد بن علي بن حمير المسقلاني (ت ٢٥٨٩هـ) تحقيق ربيع بن هادي
٤٤٧. المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية، الطبعة الأولى ٤٠٤١هـ
٤٤٨. نهاية السول شرح منهاج الأصول لعبد الرحمن الأسوي (ت ٢٦٧٦هـ) رمعه سلم الوصول للمطبعين عالم الكتب
٤٤٩. نهاية الوصول في درية الأصول لصفي الدين محمد بن عبد الرحمن الهندي (ت ٥١٧٧هـ) تحقيق صالح ابن سليمان البوسي وسعد السريج
٤٥٠. المكتبة التجارية - مكة المكرمة
٤٥١. هدية الموارف في إساعيل بابنا الغدادي، مكتبة الحق - بغداد.
٤٥٢. الواضح في أصول الفقه لمحيي بن عقيل (ت ٣١٥هـ) تحقيق عبد الله الترکي
٤٥٣. مؤسسة المرسال - بيروت، الطبعة الأولى ٠٤١٤هـ
٤٥٤. الوصول إلى الأصول بأحمد بن علي (ابن برهان، ت ٨١٥هـ) تحقيق عبد الحميد علي أبو زيد
٤٥٥. مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة الأولى ٤٠٤١هـ
٤٥٦. وليات الأعيان وأبناء أبناء الومان بأحمد بن محمد بن خلكان ت ١٨٥٦هـ
٤٥٧. دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى ٧١٤١هـ

فهرس المحتويات

مقدمة ٢٠٧
الجمهيد: في ترجمة موجزة للإمام الرازى ونبيلة عن الحصول والمعلم ٢١٦
البحث الأول: هل يجوز أن يشتمل القرآن على ما لا يفهم معناه؟ ٢٢٦
البحث الثاني: هل تشهد الأدلة المسموعة اليقين؟ ٢٥٤
البحث الثالث: هل يفيض خبر الواحد الشافع بالقول العلم؟ ٢٦٩
البحث الرابع: هل كل عام مخصوص إلا المدار؟ ٢٨٨
البحث الخامس: الشروط المتعقب بخلاف هل يعود إليها بغيرها؟ ٣٩٦
البحث السادس: توكمب إنما الدالة به على الحصر ٤٩٨
الخاتمة ٥٣٢
list المصادر والرجوع ٥٣٥
ملموس المحتويات ٥٣٦

